

قراءة كتاب الرسالة للإمام الشافعي (٢١)، حسين عبدالرازق

حسين عبدالرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد - [00:00:01](#)

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا رب العالمين. اللهم زدنا علما وفقهنا في الدين - [00:00:19](#)

اللهم انا نعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع ومن دعوة لا يستجاب لها آآ نبدأ يا شباب صباح الخير اولاً نبدأ مع آآ الدرس الثاني عشر من قراءتنا - [00:00:34](#)

اه لكتاب اه لكتاب الامام الشافعي الرسالة رحم الله الشافعية ورحم الشيخ احمد شاكر اه محقق الكتاب ورحم كل ورحم كل من علمنا وكل من سعى في خير لنا اه وصلنا شباب الى الفقرة ثلاثمائة وخمسة وسبعين - [00:00:53](#)

آآ نعم قال نقرأ آآ اولاً لان هذا هو مثال جديد ثم بعد ذلك نعلق ان شاء الله اذكر يا شباب اننا آآ ان ان هذا الجزء الجديد من آآ من كتاب الرسالة والذي ابتدأ من صفحة مائة وستة - [00:01:19](#)

نذكر بان هذا الجزء هو شرح من الامام الشافعي لما ذكره من ابواب سيتكلم عنها آآ اثناء الكتاب آآ ذكر ذلك في صفحة مائة وخمسة قال فاول ما نبدأ به صفحة مية وخمسة الفقرة ثلاثمائة واحدى عشر - [00:01:44](#)

بين الشافعي رحمه الله آآ انه سيذكر جملاً آآ وابواباً تخص الفقه في الدين او تخص آآ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القرآن وبيان القرآن وقال فاول ما نبدأ به من ذكر سنة رسول الله مع كتاب الله ذكر الاستدلال بسنته على الناسخ والمنسوخ من كتاب الله - [00:02:07](#)

ثم بعد ذلك ذكر الاقسام الاخرى صباح الفل آآ عم سيد حبيبي حبيبي يا عم سيد صباح الورد عليك بارك الله فيك يا عم سيد حضرتك واحشني والله كتير نورتي ونورت الدرس - [00:02:36](#)

ربنا يبارك في حضرتك يا عم سيد آآ فهو الان يا شباب ذكر في هذه في هذه الفقرة وهي فقرة مهمة قلت لكم ان هذه الفقرة مهمة اه لان هذه الفقرة كل ما يأتي من اول صفحة مائة وستة الى صفحة - [00:02:50](#)

آآ ثلاثمائة وخمسة وخمسين كل هذا شرح لهذه الفقرة فلذلك ينبغي ان تهتم بهذه الفقرة وان تعرف ان هذه الفقرة من آآ الكلام المهم الذي تحتاجه اذا وضعت خارطة لهذا الكتاب - [00:03:07](#)

وهو هنا شباب يتكلم عن آآ ان السنة آآ لما تكلم عن ان السنة لا تنسخ القرآن وانما هي دليل او بيان للناسخ في القرآن وليست هي الناسخة وتكلمنا عن هذا كثيراً - [00:03:25](#)

بين ذكر امثلة قد يشتهه على الناظر فيها آآ ان الحديث هو الذي نسخ السنة وذكرها ليبين ان السنة هي التي استدلت بها على الناسخ والمنسوخ. لا انها هي التي نسخت - [00:03:42](#)

وبدأ هذا من اول صفحة آآ تكلم طبعاً بداية على آآ الناسخ والمنسوخ بشكل عام ثم آآ وصلنا تكلم عن بدأت الامثلة بدأت معنا من اول آآ من اول صفحة مائة وثلاث عشر. اللي هي الفقرة رقم ثلاثمائة وستة وثلاثين. بدأ في اول مثال - [00:03:58](#)

يدل على آآ ان السنة تدل على الناسخ ذكره تكلم فيه عن اه فرض الصلوات الخمس ثم بعد ذلك اه تكلم عن يعني عن نسخ نسخ قيام الليل ثم تكلم بعد ذلك في المثال في الفقرة ثلاثمائة وستة واربعين - [00:04:30](#)

تكلم عن آآ فرض الصلاة الذي دل الكتاب ثم السنة على من تزول بالعدر هذا ايضا بيان على ان السنة تدل على آآ النسخ لا انها هي الناسخة ثم بعد ذلك - [00:04:51](#)

آآ تكلم عن القبله وتكلم عن آآ تحويل القبله وان هذا مثال الناسخ والمنسوخ ثم وصلنا الى هذا المثال الجديد في فقرة ثلاثمائة وخمسة وسبعين طيب يا شباب قال رحمه الله نقرأ المثال المثال كاملا كما تعودنا ثم بعد ذلك ننظر - [00:05:05](#)
آآ شرحه باذن الله قال واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا والذان يأتیان ها منكم فاذوهما فان تابا واصلحا فاعرضوا عنهما - [00:05:33](#)
ان الله كان توابا رحيمًا ثم نسخ الله الحبس والاذى في كتابه. فقال الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة تدلت السنة على ان جلد المئة للزانيين البكرين اخبرنا عبدالوهاب عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عبادة بن الصامت ان رسول الله قال - [00:05:56](#)

خذوا عني خذوا عني جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم اخبرنا الثقة من اهل العلم عن يونس بن عبيد عن الحسن عن حيطان الرقاشي - [00:06:21](#)
الرقاشي عن عبادة ابن الصامت عن النبي مثله قال فدلّت سنة رسول الله ان جلد المئة ثابت على البكرين الحرين ومنسوخ عن الثيبين وان الرجم ثابت على الثيبين الحرين لان قول رسول الله خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا - [00:06:39](#)
البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم اول آآ اول ما نزل فنسخ به الحبس والاذى عن الزانيين فلما رجم النبي ماعزا ولم يجلده وامر انيسا ان يغدو على امرأة فان اعترفت رجمها - [00:07:04](#)
دل على نسخ الجلد عن الزانيين الحرين البكرين. وثبت الرجم عليهما لان كل شيء ابدأ بعد اول فهو اخر فدل كتاب الله ثم سنة نبيه على ان الزانيين المملوكين خارجان عن من هذا المعنى - [00:07:27](#)

آآ قال الله تبارك وتعالى في المملوكات فان فاذا احصن فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب والنصف لا يكون الا من الجلد الذي يتبعض فاما الرجل الذي هو قتل فلا نصف له - [00:07:49](#)
لان المرجوم قد يموت في اول حجر يرمى به فلا يزداد عليه ويرمى بالف واكثر فيزداد عليه حتى الموت فلا يكون لهذا نصف محدود ابدأ والحدود مؤقتة باتلاف نفس والاتلاف موقت بعدد ضرب او تحديد قطع وكل هذا معروف ولا نصف للرجم معروف - [00:08:06](#)
وقال رسول الله اذا زنت امة احكم فتبين زناها فليجلدها ولم يقل يرحمها ولم يختلف المسلمون في ان آآ في الا رجم على مملوك في الزنا واحصان الامة اسلامها وانما قلنا هذا استدلالا بالسنة واجماع اكثر اهل العلم - [00:08:32](#)
ولما قال رسول الله اذا زنت امة احكم فتبين زناها فليجلدها ولم يقل محصنة كانت او غير محصنة استدللنا على ان قول الله في الايماء فاذا احصن فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب - [00:08:55](#)
اذا اسلمنا لا اذا نكحنا فاصبنا بالنكاح ولا اذا اعتقنا وان لم يصبن فان قال قائل اراك توقع الاحصان على معاني مختلفة. قيل نعم. جماع الاحصان ان يكون دون التحصين - [00:09:15](#)

مانع من تناول المحرم الاسلام مانع وكذلك الحرية مانعة. وكذلك الزوج والاصابة مانع. وكذلك الحبس في البيوت مانع. وكل ما منع احصن قال الله وعلمناه صنعة لابوس لكم لتحصنكم من بأسكم. وقال لا يقاتلونكم جميعا الا في قرى محصنة - [00:09:34](#)
قال واخر الكلام واوله يدلان على ان معنى الاحصان المذكور عاما في موضع دون غيري ان الاحصان ها هنا الاسلام دون النكاح والحرية والتحصين بالحبس والعفاف وهذه الاسماء التي يجمعها الاحصان - [00:09:57](#)
طيب هذا هو هذا هو الباب او هذا هو المثال الذي سنبدأ به ان شاء الله تبارك وتعالى خلينا نبداً من اول الكتابة من اول الفقرة يا شباب الامام الشافعي هنا سيذكر ذكر ذلك كمثال تحت ماذا - [00:10:16](#)
نحن تعلمنا آآ حينما يعني آآ نقرأ كتابا انت مثلا قرأت كتاب انت تريد ان تقرأ كتابا طويلا فانت طبعاً لا شك انك ستقرأ هذا الكتاب على مراحل فربما انت بدأت من موضع معين يعني انت انتهيت عند آآ مثال تحت مسألة. لابد ان تعرف هذا المثال تحت اي مسألة -

اه وهو اه مثال على ماذا؟ وما وجه الاستدلال منه المثال هنا شباب على آآ الناسخ والمنسوخ الذي دلت السنة عليه فالشافعي يرى ان السنة تدل على الناس اخلاء انها تنسخ ما في القرآن وانما هي تدل على الناسخ في القرآن. وليست هي التي نسخت - [00:11:00](#)

وذكر هذا المثال قال الله تبارك وتعالى واللّٰتِي يَأْتِيَنَّكَ الْفَاحِشَةُ مِنْ نِسَائِكَ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ اَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَاِنْ شَهِدُوا فَامْسُكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتّٰى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ اَوْ يَجْعَلَ اللّٰهُ لِهِنَّ سَبِيْلًا وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهٖمَا مِنْكُمْ فَازُوْهُمَا فَاِنْ تَابَا وَاَصْلَحَا فَاَعْرِضُوْا عَنْهُمَا اِنَّ اللّٰهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيْمًا - [00:11:21](#)

فهنا يا شباب الشافعي آآ قال ثم نسخ الله الحبس والاذى في كتابه فقال الزانية والزاني الى اخر الاية قال الشافعي فدلّت السنة على ان جلد المنة للزانيين البكرين يعني ايه يا شباب؟ - [00:11:41](#)

اه خيلنا نذكر الحديث اولا النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الشافعي باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا. البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام. والثيب بالثيب - [00:12:01](#)

جلد مائة والرجل يعني الشافعي يريد ان يقول يا شباب ان هذه الاية نموذج لما للناسخ والمنسوخ. طيب ما هو الحكم الحكم الاول هو واللّٰتِي يَأْتِيَنَّكَ الْفَاحِشَةُ مِنْ نِسَائِكَ امراة آآ زنت - [00:12:16](#)

وشهد عليها آآ اربعة شهود فان شهدوا فامسكوهن في البيوت يعني تحبس المرأة في البيت حتى يتوفى يتوفاها الله او يجعل الله لهن سبيلا. يعني الله سبحانه وتعالى جعل آآ احتمالا اخر في الاية. في وقت نزول الاية ان الله سبحانه وتعالى ربما - [00:12:35](#)

اجعل لهن سبيلا يعني ربما يجد حكم جديد في آآ في مثل هذه الحالة تمام قال واللذان يأتيانها منكم فاذوهما فان تابا واصلحا فاعرضوا عنهما ان الله كان توابا رحيمًا - [00:12:57](#)

ثم نسخ الله الحبس والاذى. يعني الله سبحانه وتعالى بين حكم الثيب وبين حكم آآ غير الثيب اللي هو غير المحصن يعني آآ بين الله سبحانه وتعالى فقال الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة - [00:13:13](#)

وكأن هذا النص آآ ربما يفهم منه العموم. ربما يفهم ان كل زانية وكل زان يجلد آآ يجلد مائة جلدة قال الشافعي فدلّت السنة على ان جلد المنة للزانيين البكرين - [00:13:32](#)

يعني اذا السنة بينت ان هذا الحكم الذي في سورة النور ليس هو لغير البكر وانما هو للثيب واضح ذكر هذا الحديث وهو خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب - [00:13:48](#)

جلد مائة والرجم يبقى اذا الشافعي يريد ان يقول يعني يريد ذكر هذا المثال ليدفع به آآ شبهة او اعتراض وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي نسخ ما في القرآن. الحكم في القرآن هو الحبس - [00:14:10](#)

ثم بعد ذلك ذكر جلد المنة لكن هذا الحديث واضح انه انه جعل جلد المنة خاص بالبكر وآآ زاد فيه تغريب العام. تغريب العام وان الثيب له الرجم وحكم الرجم ليس في كتاب الله - [00:14:29](#)

الشافعي يريد ان يقول ان السنة ان السنة دلت على ما في القرآن من المعنى وبينت على من ينتزل الحكم ويريد الشافعي رحمه الله ان يقول ان هذا آآ ان هذا ليس من باب الناسخ والمنسوخ - [00:14:52](#)

وانما السنة آآ زادت او بينت آآ ما في القرآن واضح كده يا شباب طبعا بعض اهل العلم يرى ان اساسا ان هذا ليس من باب النسخ وانما هذا الحكم كان آآ آآ يعني لغاية. الله - [00:15:11](#)

سبحانه وتعالى قال او يجعل الله لهن سبيلا. فلما جاءت الغاية لم يكن الانتقال عنها آآ الى غيرها نسخا المهم يا شباب ان هذه في رأيي ربما يكون هذا الخلاف مرجعه الى اللفظ - [00:15:29](#)

لان الشافعي هنا اه كأنه يقول لك نحن وصلنا الى هذا الحكم من القرآن والحديث وهذا ما ابينه كثيرا يا شباب ان كثيرا من الخلافات في مسائل العلم في علوم القرآن في في علوم الحديث في آآ علم اصول الفقه - [00:15:43](#)

كلها او او كثير منها خيلنا نكون ادق يرجع الى الاختلاف اللفظي وان المؤدى واحد. يعني نحن هنا عرفنا الاحكام الشرعية. لكن هل

السنة بينت ما في القرآن من النسخ ام انها هي التي نسخت - 00:15:59

هذا الامر في رأيي كما قلت لكم كثيرا ان الذين انكروا على الشافعي رحمه الله آآ هذا الامر بعضهم يعني فخم في الامر وقال الشافعي كبير. والخطأ من الكبير كبير. وان اخطاء الكبار على اقدارهم يعني ايه - 00:16:16

جعل هذا من الامور المنكرة يعني انا في رأيي انه ليس كذلك بل الشافعي عنده حجة قوية فيما ذهب اليه. وهو بنفسه استقرأ كل الامثلة التي ادعي فيها ان السنة هي التي نسخت القرآن وجعل لها جعل لها آآ شكلا او جعل لها آآ تفسيراً تدل فيه على - 00:16:32 انها ليست هي التي نسخت فحتى لو اننا لو اننا قلنا آآ ان السنة تنسخ القرآن باعتبار ان السنة وحي آآ لكن لا يصح لنا ان ان نعظم الانكار على الشافعي لانه هو نفسه استدل للنتيجة التي وصل اليها - 00:16:55

استدل للنتيجة التي وصل اليها وايضا آآ دفع الاشكالات على ما يرد على هذه النتيجة آآ فبالتالي يا شباب هذا يهمني جدا ان انت قبل ان تنكر اي قول من الاقوال تحاول ان آآ تنظر في حجته - 00:17:15

وتنظر في حجة القول الذي آآ اقتنعت به. لان كثيرا من الناس ربما يقتنع باقواله لمجرد شهرتها. ليس لانه عنده حجة فيها. وهذا هو الذي والشافعي رحمه الله. ثم بعد ذلك تقدر المسألة بقدرها. فاذا كانت المسألة مسألة آآ مسألة مثلاً فيها اجماع. فحينها - 00:17:32 يعني اذا ثبت هذا الاجماع فيمكن ان يشدد على المخالف ويمكن ان ينكر عليه قوله. لكن اذا كانت المسألة مسألة اجتماعية الهدية فلا بد ان نقدرها قدرها والا والا نبالغ في الكلام على المخالف. يمكن ان نخطئ لكن آآ لا - 00:17:52

يصح ان نقض فتوى المفتي مثلاً في الذي افتي في خلاف سائغ او او قال قولاً سائغاً فكلمة لا انكار في مسائل الخلاف ليست دقيقة وانما الصواب هو لا انكار في مسائل الاجتهاد - 00:18:12

فرق بين مسائل الخلاف ومسائل الاجتهاد ليس كل مسألة فيها خلاف آآ لا يسوغ الانكار فيها. لأ يعني يمكن انسان مثلاً آآ غير مسلم او ينشر الاحاد او يتكلم بالكفر - 00:18:30

هذا ينكر عليه ويبطل قوله ويشدد عليه ويشدد في الامر لكن اذا قال انسان في مسألة اجتهادية او افتي مفت بقول سائغ لا يجوز ان ان تنقض فتواه ولكن يرد قوله. نعم - 00:18:46

فالرد والانكار بمعنى الرد وبيان الخطأ هذا جائز في كل الخلاف اما غير الجائز هو اما غير الجائز فهو الانكار بمعنى الابطال او التشديد في موضع الاجتهاد ولذلك يا شباب انا في رأيي ان الامثلة التي ذكرها الشافعي رحمه الله - 00:19:02

واراد ان يبين انها ليست من باب النسخ الذي هو بمعنى نقض الحكم او ازالة الحكم انه حاول ان يدل على وحاول ان يدفع الاشكالات على قوله فهذا ينبغي ان يستفاد منه حتى لو كان الانسان آآ سيقبل القول الاخر بان السنة تنسخ القرآن - 00:19:22 بمعنى انها تزيل حكماً في القرآن وتضع مكانه بديلاً ما الذي يهمني هنا يا شباب ان ان نتعامل مع هذه المسائل الخلافية التي هي مسائل اجتهادية وليس فيها حكم قاطع بين في كتاب - 00:19:42

بالله تبارك وتعالى او حديث النبي صلى الله عليه وسلم او اجماع الصحابة آآ ان نتعامل معها بشيء من الحكمة وشيء من العقل وان ننتفع من هذه الخلافات لان هذه المسائل الخلافية يا شباب ينتفع منها - 00:19:58

طالب العلم اكثر ما ينتفع مما يسمى بالقول الراجح الكتب التي لا تعطيك الا قولاً واحداً آآ دون ان تذكر الاقوال المخالفة او دون ان تذكر حجج القول او دون ان آآ تدفع الاشكال - 00:20:14

على القول هذه كتب ضعيفة وهذه الكتب لا آآ يعني آآ فائدتها قليلة. لذلك نحن نحن لم نختر في هذه الدورات مثل هذا النوع من الكتب وانما اخترنا الكتب التي يتدرب منها طالب العلم - 00:20:28

طيب الشافعي رحمه الله هنا واضح انه يرى ان السنة آآ دلت على ان جلد المئة آآ خاص للزانيين البكرين وبين ان الرجم يكون للثيب اللي هو آآ والثيب آآ بالثيب جلد مائة والرجل. قال الشافعي - 00:20:44

يعني هو يرى هنا ان هذا بيان لقول الله او يجعل الله له سبيلاً حد سأل سؤال وهو خارج الدرس لكن ما فيش مشكلة يعني لا بأس ان احنا نجيبه. بما ان اغلب الحدود معطلة آآ فهل تحل التوبة محل حد آآ - 00:21:03

اه كالرجم حتى الموت فهي التوبة في كل وقت هي في الانسان في يعني آآ يتوب بينه وبين الله من اي شيء حتى لو كان في شيء فيه حد كالسرقة او الزنا يتوب بينه وبين الله ولا ولا يلزم ان الانسان يذهب - [00:21:23](#)

حتى لو كانت الحدود تقام لا يلزم ان الانسان يذهب ويريد ان يقام عليه الحد وهذا فيه تفاصيل اخرى لكن بشكل عام التوبة هي هي اعظم ما في الامر. ان الانسان يتوب من من عمله - [00:21:41](#)

اه لكن هل الانسان مع توبته اه يبحث عن من يقيم عليه الحد؟ هذا له بحث اخر آآ قال اخبرنا الثقة يبقى كده الامام الشافعي رحمه الله يا شباب يرى ان كلمة - [00:21:55](#)

قد جعل الله له سبيلا ان قول النبي صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني قد جعل الله له سبيلا ان هذا بيان اه للقرآن بيان للسبيل الذي جعله الله تبارك وتعالى فليس هو الناسخ - [00:22:11](#)

وهذا وجه قوي يا شباب هذا وجه طويل. ان هذا المثال اشهر مثال تقريبا عند من يقول بان السنة تنسخ القرآن وانا في هذه المسائل يا شباب ليس لي يعني ليس لي قول اقطع به - [00:22:27](#)

لاني احب دائما في هذه المسائل الا يتملكني قول فاحاول ان اتي له بالحجج وادفع عنه الاشكالات. وانما احاول وان انتفع من تقريرات اهل العلم واعرف وجهة نظري. يعني لماذا قال؟ لا انظر ماذا قال وانما انظر لماذا قال. وكيف اجاب عما يشكل - [00:22:42](#)

او ما يدعيه آآ المخالفون عليه الشافعي هنا واضح انه يريد ان يدفع كل الاشكالات المتهمة على هذه النتيجة التي وصل اليها. فهو يرى ان قول النبي صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني قد جعل الله له سبيلا ان هذا بيان للسبيل الذي جعله الله تبارك وتعالى وليس هو الذي نسخه - [00:23:02](#)

وانما هو بيان. قال الشافعي اخبرنا الثقة من اهل العلم عن يونس بن عبيد آآ عن الحسن عن الرقاشي الرقاشي اه عن عبادة ابن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - [00:23:26](#)

اه كثيرا ما يعني يقابلك اه قول حتى لو انت هتقرأ كتاب الام ان شاء الله ربنا سبحانه وتعالى يعيننا ونقرأ هذا الكتاب كتاب الام للشافعي هو مدرسة يعني آآ كتاب الام للشافعي هو الذي - [00:23:40](#)

يعلمك كيف تنظر في آآ آآ كتاب الله هل تسمعون يا شباب لان الكهرباء قطعت وانا حولت الى بيانات الهاتف هل تسمعون يا شباب؟ هل تسمعون يا شباب لا طيب تمام يا شباب - [00:23:57](#)

طيب في حد كاتب ابو عمر كاتب حديث لا وصية لوارث هل يدل على نسخ السنة؟ سيأتي معنا ان شاء الله يا ابو عمر آآ البث انقطع شوية لكن اظن ان هو آآ الان يعمل ان شاء الله - [00:24:38](#)

مش خسارة فيكم بيانات الهاتف هبقى اخذ منكم حق هأخذ منكم حق الشحن اللي انا شحنته طيب شوفوا يا شباب الذي يقرأ للامام الشافعي وان شاء الله ربنا سبحانه وتعالى يعيننا ونقرأ معا معا كتاب الام وكتاب الام هو كتاب فريد - [00:24:50](#)

كتاب الام هو كتاب فريد آآ يعني انا لا اجد له نظيرا من من كتب التراث تعلم منه كيف كيف تستخرج المعاني من القرآن وحديث النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:08](#)

وسيأتي معنا امثلة تدلك على فقه الامام الشافعي رحمه الله في استنباط المعاني من القرآن والحديث آآ في كتاب الام سيقابلك في مواضع ان الشافعي رحمه الله يقول حدثني الثقة من اهل العلم - [00:25:23](#)

والذي يدرس منكم الاحاديث سيجد هذه العبارة كثيرا. حدثني الثقة. حدثني من لا اتهم لا يسمى من حدثه فهل يعد ذلك تعديلا يعني لو ان رجلا ثقة قال حدثني الثقة هل يعد ذلك تعديلا - [00:25:42](#)

آآ طبعا هذا القول وهذا القول يأتي كثيرا عن الشافعي رحمه الله فبعض الناس يجعل ذلك بمنزلة بمنزلة التوثيق يعني انك يجب ان ان تقبل هذا الاسناد لان الشافعي ثقة والشافعي قال حدثني الثقة آآ هذا - [00:26:02](#)

يدل على ان الراوي ثقة وهذه المسألة شباب فيها شيء من الخلاف لكن آآ الذي اراه ان هذا القول لا يعد توثيقا للراوي مقبولا وغايته انه آآ توثيق من ممن قال ذلك - [00:26:24](#)

آ العائى مثلاً قال والذي عليه اكثر المحققين انه لا يكتفى بقول الراوى حدثني الثقة من غير ذكر اسمه فانه اذا صرح باسمه زال ذلك الاحتمال لذلك ذلك زال آ زال ذلك الاحتمال اذا آ اذا لم يظهر فيه جرح بعد البحث - [00:26:41](#)

يعني العائى هنا يقول الذي عليه اكثر المحققين الا يكتفى بالقول حدثني الثقة واضح كده اه لان لاننا لا نعرف من هو هذا الثقة ربما كان ثقة عند القائل ولا يكون ثقة عند المحققين وهذا كان موجودا - [00:27:02](#)

بل يا شباب اذا يعني اذا عدل الراوى عن تسمية عن تسمية شيخه وقال حدثني الثقة هذا يعني شبهة قوية في عدم قبول آ في عدم قبول آ هذا هذا التوثيق لابد ان نعرف من هو - [00:27:19](#)

حد سأل هل هناك اجماع على الثقة بمعنى لو فلان ثقة عند العالم فلان والعالم الاخر لا يعد من الثقات فماذا نفعل؟ هذا درسناه آ عبده تقريبا هو اللي سأل السؤال ده. عبده عبده صالح آ صلاح - [00:27:41](#)

اه احنا درسنا هذا الباب في اه في علوم الحديث آ اللي هو اختلاف اختلاف العلماء في النقد يعني اختلاف العلماء في الجرح والتعديل نحن الان نتكلم عن مسألة اخرى يا يا عبده. وهي مسألة ان عالما ثقة او راوى ثقة. قال اخبرني الثقة ولم يحدد من هو هذا الثقة ولم - [00:27:56](#)

والذي عليه اكثر المحققين ان هذا لا يكتفى به في تعديل الراوى آ ولكن يبقى هذا الراوى مجهولا لا نعرفه حتى يصرح به والشافعي رحمه الله آ له دراية بالنقلة لكن آ في رأيي الا يقبل قوله في شيخه المبهم اذا قال حدثني الثقة دون - [00:28:19](#)

دون ان يسميه لان الشافعي آ رحمه الله روى عن آ رواة ضعفاء روى مثلاً عن ابراهيم ابن ابي يحيى الاسلمي وهو متروك عند سائر كبار النقاد وآ والشافعي كان يوثقه - [00:28:41](#)

آ بعض اهل العلم آ عين المراد آ في قول الشافعي حدثني الثقة آ لكن هذا لا لا يعني يعني بعضهم قال اذا قال الشافعي كذا آ في حدثني الثقة فانه يريد كذا - [00:28:57](#)

اه لكن في رأيي ان هذا يبقى مجرد احتمال. وينبغي ان نعرف من هو هذا الراوى هناك حكاية عن عبدالله بن احمد بن حنبل قال جميع ما حدث به الشافعي في كتابه فقال حدثني الثقة او اخبرني الثقة فهو ابي - [00:29:12](#)

وهذا هذا آ موجود في اه في كتاب الحلية لابي نعيم وموجود في كتاب العلل لاحمد وفي كتاب اداى الشافعي لابن ابي حاتم كل شيء في كتب الشافعي حدثنا الثقة عن هشيم وغيره فهو ابي. لكن هذا شباب هو آ - [00:29:27](#)

مم يعني في رأيي ان كلمة الكل هنا ليست دقيقة اه لان الشافعي حدث عن اه غير الامام احمد والامام الشافعي احيانا يقول حدثني الثقة ويذكر جماعة لم يدركهم اساسا الامام احمد - [00:29:47](#)

يقول مثلاً حدثني الثقة عن عطاء ابن ابي رباح او عن مجاهد او عن الزهري او عن حميد الطويل او عن يحيى ابن ابي كثير او عين يونس ابن عبيد او عن ايوب السخيتاني - [00:30:03](#)

او عن سفيان الثوري او عن هشام بن عروة وكل هؤلاء لم يدركهم الامام احمد بن حنبل آ فالتالي يا شباب هذا الامر ينبغي ان ان نكون فيه على دقة انه لا يصح ان يعتمد على آ يعني لا - [00:30:13](#)

ان نجعل هذا الراوى ثقة بمجرد قول الشافعي رحمه الله حدثني الثقة بل ان آ قول آ العالم بشكل عام حدثني من لا اتهم او حدثني الثقة دون ان يذكر من هو. هذا مشكل - [00:30:31](#)

الا اذا عرفنا بيقين من هو هذا الشخص او على الاقل عرفنا يعني بقرينة راجحة يعني مثلاً نكون جمعنا طرق الرواية وعرفنا من هو هذا الشخص. لكن مجرد آ قوله حدثني من لا اتهم او حدثني الثقة - [00:30:47](#)

آ في رأيي ان هذا لا يصح ان يكون آ لا يكون حجة على آ قبول الراوى ومن يريد الاستزادة الاستزادة من هذا البحث احنا اخذناه عندما تكلمنا عن اه في كتاب تحرير علوم الحديث - [00:31:04](#)

هناك فصل عقده الشيخ الجديع وجمع فيه اقوال اهل العلم تجدونه في المجلد الاول في صفحة اربعمئة واربعة وتسعين طيب قال الشافعي اخبرنا الثقة من اهل العلم ذكر اسناده بمثله - [00:31:19](#)

قال فدلّت سنة رسول الله أن جلد المئة ثابت على البكرين الحرين. ومنسوخ عن الثيبين. وأن الرجم ثابت على بين الحرين. يبقى نركز كده يا شباب حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي استدل به الشافعي استدل به كمثل على أن السنة تبين الناسخ والمنسوخ لا أنها هي التي تنسخ - [00:31:36](#)

السنة هنا أو حديث أن الشافعي يستعمل كلمة السنة بمعنى الحديث يعني قال فدلّت سنة رسول الله على آ أن جلد المئة ثابت آ على البكرين الحرين البكر الحر واضح كده؟ يعني ليس عبدا ليس مملوكا. وهو بكر يعني ليس محصنا يعني ليس ثيبا - [00:31:58](#) ومنسوخ عن عن الثيبين يعني أن الجلد منسوخ على الثيبين آ وأنما الرجم هو الذي ثابت في حقهما قال لأن قول رسول الله خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجل - [00:32:19](#)

أول ما نزل فنسخ به الحبس والاذى عن الزانيين يبقى هذا هو الذي نزل فنسخ آ فنسخ الحبس والاذى عن الزانيين بأشْمهندس عاصم بيقول هذه تعد علة في الحديث؟ نعم هذا سبب اللي هو آ أبهام الراوي - [00:32:41](#)

أو جهالة الراوي هي من الأسباب التي يرد بها الحديث. ألا أن نعرف من هذا الراوي الشافعي بيقول أن هذا الحديث من حديث النبي صلى الله عليه وسلم دل على آ دل على نسخ الحبس والاذى. لكن - [00:33:02](#)

تلاحظون يا شباب أن هذا الحديث فيه أن الثيب آ قبل أن يرجم عليه جلد مائة خلاص قال الشافعي فلما رجم النبي ماعزا ولم يجلداه وأمر أنيسا أن يغدو على امرأة فإن اعترفت رجمها. يعني هو لم يجلداه هنا ولم يجلد ماعزا. واضح؟ دلت سنة - [00:33:20](#)

دلت دل على نسخ الجلد عن الزانيين الحرين الثيبين. واضح كده يا شباب؟ شف التقييد اهو وثبت الرجل عليهما لأن كل شيء أبدا بعد أول فهو آ آخر يبقى هذه فائدة يا شباب وهي اعتبار النص آ النص المتأخر عن النص المتقدم - [00:33:42](#)

فلما كان حديث ماعز وآ حديث امرأة أنيس يعني امرأة زنت ورجمت دون أن آ دون أن تجلد. وأن النبي صلى الله عليه وسلم آ رجم ماعزا ولم يجلد دل ذلك على ماذا شاب على أن جلد الثيب - [00:34:04](#)

آ منسوخ وأنما هو يرجم حتى الموت قال لأن كل شيء أبدا بعد أول فهو آخر. يبقى الشافعي هنا يرى أن أن الحكم جاء بهذا الترتيب. وهذا هو الذي يعني واضح في الآية. أن الآية فيها - [00:34:25](#)

الحبس للثيب إلى أن تموت أو إلى أن يموت والامر والامر الثاني هو بالنسبة لغير الثيب اللي هو البكر اه الايذاء أو الاذى ثم بعد ذلك جاء حديث النبي صلى الله عليه جاء في الآية في سورة النور فذكرت الجلد - [00:34:39](#)

فجاء الحديث فبين أن الجلد للزانيين البكرين. وأما الثيبين جلد مائة وتغريب عام ثم بعد ذلك جاء نسخ آخر وهو نسخ الجلد في حق الثيبين. وآ بقائه في حق البكرين - [00:35:06](#)

أرجو أن يكون الكلام واضحا يا شباب أنا ماشي وجزء جزء. يعني المفروض أن الأحاديث دي كلها معروفة وأحنا فقط نقرأها. لكن مع ذلك أعرف أن بعض الناس معنا في الدرس ممكن ما يكونش عارف الحكم - [00:35:24](#)

من الأساس فاحب أن أبسطه له طيب قال فدل كتاب الله ثم سنة نبيه على أن الزانيين المملوكين خارجان من هذا المعنى الشافعي أيضا يريد أن يقول أن هناك من يخرج من هذا الحكم - [00:35:34](#)

وهو آ الزانيين المملوكين. المملوك اللي هو العبد يعني الأمة أو العبد وسيذكر الشافعي حجته في ذلك قال قال الله تبارك وتعالى في المملوكات فإذا أحصن فإن اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب - [00:35:53](#)

قال والنصف لا يكون إلا من الجلد. الذي يتبعض فاما الرجل الذي هو قتل فلا نصف له لأن المرجوم إلى آخر الكلام الشافعي رحمه الله الشباب هنا يقول آ بيتكلم عن أن الزانيين البكرين آ أقصد المملوكين - [00:36:09](#)

يعني آ مثلا أما زنت أو عبد زنا فما حكمه أحنا الشافعي ذكر أنه خارج عن كل ما سبق لأن ما سبق فيه مائة جلد مائة للبكر وفيه الرجم حتى الموت آ - [00:36:30](#)

اه للثيب تمام كده يا شباب؟ المماليك الأيماء أو العبيد خارجين آ خارجون عن هذا الحكم. كلمة عن هذا المعنى من هذا المعنى كلمة المعنى هنا بمعنى الحكم يا شباب - [00:36:48](#)

دلت الآية على انهم خارجون آآ فهو يريد ان يقول ان الكتاب دل اولا والسنة ثم السنة. كما كما هي عادة الشافعي كما تعودنا يعني

يعني ان المملوكة تجلد في كل الحالات. ليس ليس عليها رجم - [00:37:04](#)

فهما كده سواء كانت ثيبة او كانت بكرا ذكر الشافعي استنبط ذلك من الآية. الآية تقول فاذا احصن فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما

على المحصنات من العذاب. سنعرف ما معنى الاحصان - [00:37:20](#)

الذي يهمننا هنا ان الشافعي قال النصف لا يكون الا من الجلد لماذا الشاب؟ لان الجلد هو الذي يتبعض يعني مثلا مئة جلدة تتبعض. ينفع

تكون خمسين عشرين ثلاثين. انما الرجم كيف يتبعض الرجم - [00:37:36](#)

لا يتبعض لماذا؟ لان ممكن الانسان يرجم بالف حجر ولا يموت المفروض الرجم حتى الموت ده يعني نسأل الله سبحانه وتعالى العفو

والعافية يعني كما دعا لوط عليه السلام ربي نجني واهلي مما يعملون. دعا ان ينجيه الله من العمل اللي هو الفاحشة. ومن اثر العمل

وهو - [00:37:51](#)

العقوبة ونحن ندعو كذلك ربي نجني واهلي مما يعملون فهذا فعلا يعني شديد جدا ان هو يرجم الى ان يموت. فالشافعي يريد ان

يقول ممكن شخص يرجم بحجر واحد ويموت - [00:38:14](#)

يجيله الحجر مثلا في مخه ولا حاجة فيموت وممكن يرجم الف مرة وما يموتش. فما فيش نصف هذا غير مؤقت. واضح كده؟ فهذا

يدل على ان النصف هنا خاص بالجلد - [00:38:28](#)

طيب قال فلا يكون لهذا نصف محدود ابدًا والحدود مؤقتة باتلاف النفس. يعني هي حدها ان هو تتلف النفس آآ عاصم بيقول ده يعد

عموم يدخله التخصيص بالنسبة للمملوك نعم يعني هذا يعني يمكن ان يدخل ذلك. يعني هذا تخصيص دخله التخصيص يعني انه

خص. خص المملوك من هذا الحكم - [00:38:41](#)

قال اه مم والاتلاف مؤقت بعدد رب او تحديد قطع. وكل هذا معروف ولا نصف للرجم معروف. يعني ان ان في ان انا لا استطيع ان

ان اجعل هناك نصف مؤقت للرجم. ومعروف ان الحدود مؤقتة. فهما كده - [00:39:11](#)

طيب فهذا واضح ان هو يدل على ماذا؟ كان الشافعي يريد ان يقول القرآن قبل حديث النبي صلى الله عليه وسلم يمكن ان يستنبط

منه ان الامة اه اه اذا زنت او العبد بشكل عام يعني المملوك اذا زنا فانه اه ليس ليس عليه رجل - [00:39:30](#)

فهو بيقول هذا دل دل عليه القرآن قبل ان تدل عليه السنة ليبين ان ان السنة هنا لم تنسخ كده يا شباب وقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم اذا زنت امة احكم فتبين زناها فليجلدها ولم يقل يرحمها ولم يختلف المسلمون في الا رجم على مملوك في الزنا -

[00:39:53](#)

يعني الشافعي بيقول هذا اجماع. يعني ايه؟ كلمة لم يختلف يعني الشافعي والامام احمد يعني كانا يحذران ممن يتساهل في الاجماع

وانما يقول لا اعلم خلافا او لم يختلف فهذا هو اللطف في آآ في نقل الاجماع لا سيما اذا كان الاجماع مشكوكا فيه - [00:40:12](#)

مع ان هذا الاجماع متفق عليه لكن مع ذلك الشافعي ينقله بهذه بهذا اللفظ لم يختلف المسلمون هو نقل الاجماع يا شباب. في الا رجم

على مملوك في الزنا. يعني الشافعي يقول هذا امر مقرر معروف - [00:40:35](#)

لكن الشافعي يرى ان هذا دل عليه القرآن قبل ان آآ يدل عليه حديث النبي صلى الله عليه وسلم بالحجة التي ذكرها طيب هنا النبي

صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت امة احكم فتبين زناها. يعني آآ علم ذلك بحجة فليجلدها. ولم يقل يرحمها - [00:40:49](#)

خلاص يبقى هذا يؤكد ايه؟ هذا يؤكد ان هذا المعنى الذي آآ استنبط من الآية الا رجم عليها وانما عليها آآ الجلد بحسب الحد الشرعي

ان هذا امر واضح في الآية - [00:41:11](#)

وانه لم يختلف يعني فيه اجماع. ركز بقى كده في الجملة اللي جاية دي قال اه الشافعي واحصان الامة اسلامها وانما قلنا هذا استدلالا

بالسنة واجماع اكثر اهل العلم ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصان الامة سيتكلم الان الشافعي سيتكلم عن معنى الاحصان - [00:41:24](#)

هو ان الاحصان له اكثر من معنى. الاحصان هو كل كانه آآ كل ما يمنع. كل ما يمنع فهو احصان. منه سمي الحصن اه فالزواج الزوج آآ

يمنع والاسلام والعفة والعق - [00:41:46](#)

فالشافعي سيتكلم ان شاء الله عن معنى الاحصان في لسان العرب او في القرآن فالاية يا شباب معروفة فاذا احصن فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب. العلماء تكلموا عن هذه الاية كثيرا - [00:42:04](#)

يعني ممكن نحاول ان نبين معنا الاحصان هنا نعم هو الشافعي سيتكلم عنها لكنها بعد ما آآ نهى الكلام عنها سببين ان ان هناك خلاف بين العلماء ما معنى فاذا احصن - [00:42:23](#)

فان اتينا بفاحشة فاذا احصن ما المراد باذا احصن؟ هل المراد يعني تزوجن او المراد اسلمنا سنعرف ذلك ان شاء الله المهم ان الشافعي قال انما قلنا هذا استدلالا بالسنة واجماع اكثر اهل العلم - [00:42:39](#)

لاحظ ان هو يستعمل كلمة اجماع اكثر اهل العلم اشارة لوجود خلاف لكنه ليس يعني خلافا قويا بخلاف اذا قال اجماع او لم يختلف فيه اهل العلم قال انما قلنا هذا يعني ان ان المرأة - [00:42:55](#)

ان المرأة لا آآ لا ترجم اللي هي الامة وانما تجلد هذا اعتمادنا فيه على حديث النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الاجماع ولما يا جماعة اكثر اهل العلم ولما قال رسول الله صلى الله عليه ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنت امة احكمم فتبين زناها فليجلدها. ولم يقل محصنة - [00:43:12](#)

من كانت او غير محصنة استدللنا ادللنا على ان قول الله في الاماء فاذا احصن فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب اذا اسلمنا لا اذا نكحنا فاصبنا - [00:43:33](#)

النكاح ولا اذا اعتقن ولم يصبن يعني ايه يا شباب؟ يعني كلمة الاحصان هنا ان المرأة احنا خلينا كده يعني متفقون على شيه متفقون على شيه. الحديث عندنا بيقول اذا زنت امة احكمم. طيب الامة دي يا شباب ما هي ممكن تكون متزوجة - [00:43:48](#)

وممكن تكون بكرة. صح كده الحديث هنا بيقول اذا زنت امة احكمم فتبين زناها فليجلدها لم يقل يرجمها فخلاص عرفنا كده ايه الا رجم على مملوك في الزنا. طيب هل هذا الحكم يشمل اذا كانت المرأة ثيبا او كانت بكرا - [00:44:07](#)

هنشوف قال الشافعي واحصان المرأة اسلامها احنا لسه ما نعرفش هو ما يقصد الان؟ احنا ماشيين نقطة نقطة احصان الامة اسلامها قال انما قلنا هذا استدلالا بالسنة واجماع اكثر اهل العلم. لسة برضو ما نعرفش هذا يدل على ماذا؟ خلينا ماشيين كاننا بنتدرب واحدة واحدة - [00:44:28](#)

ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنت امة احكمم فتبين زناها فليجلدها ولم يقل محصنة كانت او غير محصنة. النبي صلى الله عليه وسلم لم يحدد هنا - [00:44:51](#)

لم يقل اذا كانت محصنة فعليها كذا فالشافعي يرى ان عدم التفصيل هنا يدل على العموم. واضح طيب استدللنا على ماذا استدللنا على ان قول الله في الاماء فاذا احصنا فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب اذا اسلمنا لا اذا - [00:45:04](#)

احنا فاصبنا بالنكاح ولا اذا اعتقنا وان لم يصب. يعني يريد ان يقول ايه يا شباب؟ انا كنت احب منكم ان احنا ان انتم تستخرجوا ماذا يريد ان يقول او كيف يريد ان يصل الى النتيجة - [00:45:25](#)

الشافعي بيقول يا شباب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت امة احكمم لم يحدد ذلك يعني واضح ان هي اذا زنت امة احكمم يبقى هي آآ ايماء امة - [00:45:39](#)

هي مملوكة تمام يبقى هذا يؤكد ان الاحصان في الاية ليس هو العتق. لان ربنا قال فاذا احصن فان اتينا بفاحشة. فلو كان فلو كان الاحصان هو هنا هو العتق يبقى هي ليست مملوكة. خلاص كده يبقى العتق خارج. لان يا شباب الاحصان يطلق ايضا على العتق ويطلق على العفة - [00:45:52](#)

على الطهارة يطلق على الاسلام على الزوج. فهمنا كده؟ سنعرف هذا ان شاء الله فكلمة فاذا احصنا هل هي معناها اذا اسلمنا؟ او معناها اذا تزوجنا او معناها اذا آآ - [00:46:15](#)

اعتقنا يا ترى معناها ايه؟ ما معنى فاذا احصن فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب. فالشافعي يرى ان الاحصان هنا بمعنى الاسلام ان يعني المقصود هنا فاذا احصنا يعني فاذا اسلمنا. لان طبعا الاية فيها خلاف كبير وفيها قراءتان سيأتي

سنأتي عليهما ان شاء الله - 00:46:31

الشافعي هنا آآ خرج آآ احتمال العتق لانهما امة. خلاص. وخرج احتمال الاحصان بمعنى الزواج لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحدد ذلك لم يقل آآ اذا آآ لم يقل اذا زنت امة احكم المحصنة - 00:46:57

لم يقل ذلك. خلاص فهو الشافعي هنا يقول استدللنا على ذلك بان كلمة فاذا احصنا فان اتينا بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنة من العذاب يعني اذا فاسلمنا لان الاية فيها خلاف يا شباب - 00:47:19

لان الاية طبعاً اولاً فيها قراءتان. فيها قراءة اذا احصنا وهذه قراءة صحيحة ثابتة واذا احصنا الطبري رحمه الله يرى ان القراءة الاولى اذا احصنا يعني اذا اسلمنا سيكون معنى الاحصان هنا انهن ممنوعات الفروج من الحرام بالاسلام. يعني ان الاسلام حرم عليها هذا

فهذا معنى الاحسان - 00:47:35

القراءة الاخرى اذا احصن يعني اذا تزوجنا فصرنا ممنوعات الفروج بسبب يعني بالازواج يعني ان زوجها منعها من ذلك ان ذلك مانع يعني ايه يا شباب هنا خلينا نفهم الفكرة دي شوية - 00:48:01

الاحصان يا شباب في لسان العرب هو كل ما يمنع مثلاً قال الله مانعهم حصونهم مثلاً في الاية يأكلن ما قدمتم لهن الا قليلاً مما تحصنن مثلاً لا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردنا تحصننا يعني تعففا - 00:48:19

اه مثلاً قال الله عن مريم رضي الله عنها والتي احصنت فرجها يعني حفظته قال الله في قرى محصنة فكان الاحصان يا شباب هو فيه معنى فيه معنى المنع والحرز والحفظ والعناية فكل ما كان - 00:48:37

كذلك فهو يعد احصانا او حصانا حتى احنا بنقول حصان آآ يعني آآ بشمهندس كاتب آآ يعني غير المسلمة لها حكم اخر سواء كانت حرة او امة آآ نعم لكن ليس هذا هو محل البحث - 00:48:54

نحن الان نريد ان نعرف ما معنى الاحصان في الاية؟ كل هذا يا شباب يدخله قدر من الخلاف. لكن نحن نريد ان نفهم ما الذي يريد ان يقوله الشافعي. واضح - 00:49:14

ان احنا اتفقنا نحن لا ندرس مسائل كتاب الرسالة. وانما ندرس المسائل التي قررها الشافعي كيف قررها. وربما نذكر اشارة للخلاف لكن ليس هذا هو موضوع البحث حتى لا نخرج عنه - 00:49:24

فكلمة الاحصان يا شباب الاحصان تدل على المنع. لذلك احنا بنقول مثلاً امرأة حصان يعني عفيفة او دينة واضح كده؟ حتى احنا بنقول الحصانة لما يكون الانسان مثلاً عنده حصانة يعني عنده منصب مثلاً في الدولة يجعله عزيزاً او ان هو لا يسري عليه احكام -

00:49:38

الناس بنقول عليه ايه عليه حصانة يبقى اذا يا شباب المحصن المرأة ممكن تكون محصنة والرجل محصن والامة محصنة. واضح كده يا شباب؟ الامة بقى ممكن تكون محصنة بمعنى انها متزوجة. يبقى هي اذا - 00:49:55

وجد فهي آآ محصنة وممكن اذا اعتقت لانها صارت حرة سيكون الاحصان هنا بمعنى الحرية خلاص والذين يرمون المحصنات في في تفسير اهل العلم العفاف الاحرار الحرائر. فهنا كده؟ وممكن تكون كل المعاني. وممكن يكون الاحصان بمعنى الاسلام. فاحنا نريد

ان نفهم هنا - 00:50:14

ما المراد بالاحصان؟ يعني فاذا احصنا لان الاحصان يأتي في القرآن كما ذكرنا لكم يعني بمعاني كثيرة. فيا ترى هل هنا يجمع كل هذه المعاني. ما هي ممكن المرأة يا شباب تجمع اكثر من معنى للاحصان. اولاً ان تكون حرة - 00:50:43

الحرية حصان اه يعني اه حصن لها وكذلك آآ اذا تزوجت فهي كذلك محصنة. واذا اسلمت فهي محصنة. واذا كانت عفيفة فهي محصنة. فما المراد هنا فهنا كده يا شباب - 00:51:01

الطبري رحمه الله يرى ان هذه الاية آآ يعني تعم بحسب القراءات فاذا قرأناها اذا احصنا فيكون بمعنى اذا اسلمنا ويكون الاسلام مانعاً لها. لان فرجها حرام بالاسلام. لانها حرام يحرم عليها الزنا - 00:51:17

او القراءة الاخرى فاذا احصن يعني تزوجنا والشافعي والطبري رحمه الله قال ان القرائتان صحيحتان وهي كذلك. ولا يدفع آآ احدها

الآخرى الشافعي آآ رحمه الله شباب يرى هنا ان الاحسان اذا احسن - 00:51:36

انه بمعنى الاسلام لكن انا احتاج هنا خليني اراجع القراءة دي لان لابد ان نعرف ما هي القراءة الشافعية يقرأ بقراءة ابن كثير. آآ سانية واحدة ماشي يا شباب آآ - 00:51:57

اه قراءة لا قراءة قراءة ابن كثير هي اذا احسن انما احصنا هي قراءة شعبة وحمزة والكسائي وخلف فبالتالي الشافعي يرى ان هي آآ طبعا هو يقرأ بقراءة ابن كثير - 00:52:40

وهو يرى ان كلمة احسن هنا يعني اسلمن الطبري والاية طبعا فيها خلاف ما المقصود اذا احسن؟ يعني هل اذا اسلمت الامة او اذا تزوجت الامة. فالشافعي يرى ان الصواب هنا انها اذا اسلمت. لماذا - 00:52:57

قال اه لا اذا نكحنا فاصبنا بالنكاح ولا اذا اه اعتقنا وان لم يصب استدل على ذلك الشافعي بماذا يا شباب الاحسان في حق الامة حرية او تزوجت او اسلمت - 00:53:13

نعم او او هم جميعا كلها. كل هذا بمعنى الاحسان. لكننا نريد ان نعرف ما المراد بالاحسان في هذه الاية فهمنا يعني الاحسان الاحسان له اكثر من معنى. ممكن تكون امرأة محصنة من جهة - 00:53:31

لكنها غير محصنة من جهة اخرى. يعني لو ان امرأة مثلاً زنت وهي متزوجة فهي محصنة من جهة انها متزوجة لكنها ليست عفيفة فنفي عنها معنى الاحسان بمعنى العفة. واضح؟ نحن نريد ان نعرف هنا ما المراد بالاحسان في الاية وليس بشكل عام - 00:53:47 الشافعي رحمه الله يرى ان المعنى اذا آآ اسلمنا استدل على ذلك بماذا يا شباب؟ استدل على ذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل آآ آآ اذا احسننا او لم يحسن - 00:54:08

آآ يعني لم يخصص او لم يعين والشافعي يرى كذلك انها ليس بمعنى العتق وان لم يصن لانه وان لم يصن لان المقصود هنا الامة واضح كده؟ يبقى اذا خلاصة رأي الشافعية يا شباب في هذه الاية فاذا احسن يعني فاذا اسلمنا - 00:54:22 سيكون الحكم هنا عام على المرأة آآ التي اه جاءتها الحصانة اما من جهة الاسلام او من جهة انها متزوجة يبقى هذا الحكم يا شباب هنا كأنه عام على ماذا - 00:54:40

بانه عام على في قول الشافعي عام في الامة اذا اسلمت اذا اسلمت طيب قال فان قال قائل اراك توقع الاحسان على معاني مختلفة كلمة الاحسان يعني كأن القائل هذا ربما يكون عنده اشكال. لان كلمة المحصنات يا شباب ممكن تأتي في القرآن بمعنى الحرائر - 00:54:55

او بمعنى العفيفات او بمعنى المتزوجات او بمعنى المسلمات كل هذا معنى يدخل في كلمة الاحسان. فكأن الرجل يقول للشافعي لماذا يعني لماذا خصت هنا الاحسان بمعنى الاسلام؟ وهل اساسا الاحسان يأتي بمعنى الاسلام؟ كأن الرجل يعني - 00:55:19 يستغرب هذا. فالشافعي ذكر ذلك فان قال قائل اراك توقع الاحسان على معاني مختلفة. يعني انت نفسك ربما فسرت الاحصاء في اية اخرى على معنى اخر انه بمعنى آآ الزواج - 00:55:41

واضح كده؟ او بمعنى العتق او بمعنى مثلاً العفة كل هذا من معاني الاحسان. فلماذا خصت وقال الشافعي فان قال قائل اراك توقع الاحسان يعني لفظ الاحسان على معاني مختلفة. كلمة مختلفة هنا مش معناها متناقضة. لكن مختلفة يعني متنوعة - 00:55:56 قيل نعم جماع الاحسان يعني المعنى الجامع للاحسان ان يكون دون التحصين مانع من تناول المحرم الاسلام مانع وكذلك الحرية مانعة وكذلك الزوج والاصابة مانع. الاصابة اللي هو يعني الانسان يعني آآ يصيب يعني ينكح يعني الاصابة - 00:56:19 معنا معنى الجماع يعني يا شباب واضح عشان يكون الكلام واضح لكم يعني. فكانه يريد ان يقول كل ما يمنع من شيء يمكن ان نسميه حصناً فهمنا يا شباب؟ ومن ذلك سميت الحصون. حتى هو نفسه سيذكر ذلك. والدرع الدرع يسمى حصناً. لانه يمنع عنك الاذى. فهمنا كده - 00:56:39

قال وكذلك الحبس في البيوت مانع وكل ما منع احصنه عشان كده يا شباب الانسان اللي بيكون آآ يعني آآ عنده صفة من هذه الصفات بنسميه محصن. كلمة محصن يعني هو في حصن. فمثلاً الرجل - 00:57:00

المتزوج هو محصن بمعنى انه يعني عنده كفاية من هذا الباب. المرأة المسلمة هي محصنة بمعنى ان اسلامها يمنعها من الفاحشة اه
مثلا الانسان الحر ايضا حرته حتى ان ان هند بنت عتبة رضي الله عنها. لما النبي صلى الله عليه وسلم اخذ آآ - 00:57:15
البيع على النساء وقال آآ لا يزينن قالت اوتزني الحرة! مستغربة! مش مصدقة ان ممكن امرأة تكون حرة! وتكون زانية! بتقول ماذا
يفعل مثلا الايماء لكن مش مش المرأة الحرة. فكانها آآ فكان هذا دليل على فكرة ان الحرية ان يكون الانسان حرا هذا يكون مانعا له -
00:57:36

وهو الشافعي استدل على هذا المعنى يا شباب قال قال الله تعالى وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم من بأسكم تمام كده ؟ آآ وقال
لا يقاتلونكم جميعا الا في قرى محصنة - 00:57:58

قال الشافعي واخر الكلام واوله يدلان على ان معنى الاحصان المذكور عاما في موضع دون غيره ان الاحصان ها هنا الاسلام دون
النكاح والتحصين بالحبس والعفاف وهذه الاسماء التي يجمعها اسم الاحصان - 00:58:10
خلينا قبل ما نعلق على هذه الفقرة يا شباب نبين ان آآ بعض من شرح هذا الكتاب وجاء الى هذا الموضع يريد ان يستدل من كلام
الشافعي هنا على فكرة اسمها فكرة الالفاظ المشتركة - 00:58:26
هذه الفكرة انتشرت في كتب البلاغة المتأخرة واقصد بالتأخرة يعني بعد بعد آآ عصر آآ اللي هي التي جاءت اساسا نشأت في عصر
متأخر يعني بعد عصر الصحابة وكبار التابعين - 00:58:41

آآ وحتى آآ التابعين بشكل عام يعني جاءت في في اه واخر المئة اه الثالثة او حتى في بدايات المئة الثالثة. المهم ان هي بعد بعد
متين هجرياً يعني آآ ان هذه الكتب يذكر فيها شيء اسمه آآ اللي هي القول بالمجاز يعني تقسيم الالفاظ الى حقيقة ومجاز -
00:58:56

فهم عندهم يا شباب شيء اسمه الالفاظ المشتركة يقصدون بالالفاظ المشتركة ان هناك لفظ وضع لكثر من معنى واضح كده وهو
حقيقة في كل معنى منها آآ لكن السياق هو الذي يدل على - 00:59:17
آآ المعنى المراد يعني ايه يا شباب؟ يعني يقولون ان احنا عندنا في عندهم حاجة اسمها اللفظ المفرد واللفظ المشترك. يقولون ان
اللفظ المفرد هو الذي وضع لمعنا واحد ثم استعمل في معاني اخرى - 00:59:33
يدعون مثلا ان الاسد وضع للحيوان المعروف اللي هو السبع ثم استعمل في الرجل الشجاع فيقولون هذا حقيقة في الرجل في السبع
ويكون انجازا اذا استعمل في حق الرجل الشجاع او نحو ذلك - 00:59:47

ويجعلون القسم الاخر هو الالفاظ المشتركة التي وضعت لكثر من معنى وسبق ان بينا ان هذا ان هذا التقسيم مبتدع وان هذا
التقسيم اساسا مأخوذ من كتاب الخطابة لارسطو ثم دخل في كلام الاصوليين ذكره آآ ابو يعني كان يتكلم به بشر المريسي وآآ -
01:00:04

وكذلك الجاحظ وآآ ابي عبدالله البصري وابو الحسين البصري ثم الباقلاني الى غير ذلك. هذا تكلمنا فيه قبل ذلك لا اريد ان اعيدته الذي
اريد ان ابينه هنا ان الذين قرأوا هذا الكتاب آآ ممن يؤمن بهذه الفكرة آآ حاولوا ان يجعلوا كلام الشافعي يدل على هذا المعنى -
01:00:28

فخلينا نفهم الاول يا شباب لان هذه مسألة مهمة ستقابلك كثيرا في البلاغة وفي التفسير وفي دراسة اللغة وفي شروح
الاحاديث هذا استعمال كلمة الالفاظ المشتركة فخلينا نفهم الفكرة يا شباب. احنا مثلا عندنا ابو الحسين البصري المعتزلي في له كتاب
مشهور اللي هو كتابي المعتمد - 01:00:50

عمل باب في هذا الباب آآ في في كتابه باب اثبات الحقائق المفردة والمشتركة. وقال اعلم ان في اللغة الفاظا مفيدة للشيء الواحد على
الحقيقة والفاظا مفيدة للشيء ولخلافه وضده آآ حقيقة على طريقة الاشتراك - 01:01:11
واضح وذكر آآ ابو الحسين البصري بعد ذلك آآ كلامه في الحقيقة والمجاز وقبله كلامه في الحقائق الشرعية يعني كأنه يقول يا شباب
ان هناك الفاظ الفاظ وضعها العرب لمعنى واحد ثم استعملوها في معاني اخرى - 01:01:29

فهذا يسمونه بالالفاظ المفردة خلاص؟ لكن هناك لفظ آآ هو يدعي ان العرب آآ جعلوه لكثر من معنى لكن السياق هو الذي يدل او القرائن تدل على تحديد احد المعاني. فهذا ايضا مبني على هذه الفكرة. الفكرة المبتدعة اللي هي تقسيم - 01:01:46

الالفاظ الى متواتر واحاد. آآ اقصد تقسيم الالفاظ الى حقيقة ومجاز. بمعنى ان العرب اجتمعوا فجعلوا ان اللفظ او وضعوا اللفظ لمعنى واحد آآ او لكثر من معنى ثم استعملوه في معاني اخرى. او ان القرائن هي التي تدل - 01:02:06

على آآ بعض هذه المعاني او انك آآ اذا ذكر لك هذا اللفظ مجردا فانك ستفهم منه المعنى الذي وضع له واذا لك بالقرائن ستعرف المراد منه كل هذا تكلمنا فيه قبل ذلك. الجديد هنا - 01:02:24

هو فكرة الالفاظ المشتركة وبعض من قرأ هذا الموضوع من كلام الشافعي يدعي ان الشافعي يقول ان الاحصان هو من الالفاظ المشتركة التي وضعت لكثر من معنى هذا الكلام جزء منه صحيح لكنه ليس لا يسمى اشتراكا - 01:02:39

يعني هذا هو معنى قول الشافعي ان العرب تسمى الشيء الواحد بالاسماء الكثيرة وتسمى الاشياء الكثيرة واول الكلام او اخره او وسطه او معهود المتكلم هو الذي يحدد المعنى المراد - 01:02:58

لكن قولهم بالالفاظ المشتركة هو مبني على بدعة تقسيم الالفاظ الى آآ حقيقة ومجاز. فخلينا نقرأ كلام مثلا الغزالي وهو يتكلم عن هذه الالفاظ لنفهم فكرة فكرتهم عن هذه الالفاظ - 01:03:15

قال الغزالي في المستصفي ان الالفاظ المتعددة بالاضافة الى المسميات المتعددة على اربعة منازل. ولنخترع لها اربعة الفاظ وهي المتراجعة والمتباينة والمتواطئة والمشاركة يعني هو بيقول ان الالفاظ المتعددة آآ بالاضافة الى المسميات المتعددة لفظي له اكثر من آآ من معنى - 01:03:32

فهو بيقول خلينا نخترع لها كده الايه؟ التسميات دي. ممكن نسميها مترادفة او متباينة او متواطئة او مشاركة ثم قال واما المشاركة فهي الاسامي التي تنطلق على مسميات مختلفة لا تشترك في الحد والحقيقة البتة - 01:03:56

قال كاسم العين للعضو الباصر والليزان والموضع الذي يتفجر منه الماء والعين الفؤارة وللذهب وللشمس خلاص؟ يعني بيقول ان كلمة العين كلمة العين هذه مشاركة بين بين مسميات هذه المسميات ليس لها جاء يعني ليس لها جامع. العين مثلا الجاسوس ممكن يسماه عينا - 01:04:14

الماء الذي يتفجر يسمى عينا. الموضع الذي يتفجر منه الماء. واضح؟ والعين الباصرة تسمى عينا. فهو يرى ان هذا من من باب الايه من باب المشترك او مثلا كوكب المشتري - 01:04:38

او المشتري يسمى هذا للكوكب ويسمى كذلك للشخص الذي يشتري. اللي هو البيع والشراء قال الرازي مثلا حتى يتبين لنا المعنى. قال الرازي اللفظ المشترك هو اللفظ المشترك هو اللفظ الموضوع لحقيقتين مختلفتين - 01:04:52

او اكثر او اكثر وضعا اولاً من حيث هما كذلك. قال وقولنا وضعا اولاً احترازاً او احترازنا به عما يدل على الشيء بالحقيقة وعلى غيره بالمجاز. هذا النص من كلام - 01:05:09

يوضح قول المتكلمين آآ المتكلمين في الاصول وفي غيره بمعنى الالفاظ المشتركة وهم يدعون ان العرب يعني آآ وضعوا الالفاظ اما لمعنى او لكثر من معنى. فان كانوا وضعوا اللفظ لمعنى واحد فيكون حقيقة في هذا المعنى - 01:05:24

ويكون مجازاً في غيره حد كاتب تعليق سمعت ذلك من الشيخ الطريفي وقال ان الضابط لذلك هو استخدام المعنى اه الشرعي لللفظ فكيف يستطيع المرء ذلك خاصة في مسائل العقيدة والاحكام الفقهية - 01:05:45

لا هو ببساطة ربما اللي كاتب التعليق ما حضرش معنا الدرس الذي شرحنا فيه هذه الفكرة ببساطة اذا كان اللفظ في لسان العرب وفي القرآن يستعمل لكثر من دلالة فلا بد ان يقوم حجة في في الكلام تبين الدلالة المرادة - 01:06:00

يعني اذا كان عندنا لفظ من الالفاظ يستعمل لكثر من معنى حتى لفظ الايمان. لفظ الايمان يا شباب ليس محمودا وليس مكروها.

المهم الايمان بما فنحن مؤمنون وكفار. نحن مؤمنون بالله وكفار بالطاغوت - 01:06:19

فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لذلك الاعراب حينما جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم او آآ وفد

عبد القيس حينما جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال هل - [01:06:35](#)

ما الايمان بالله وحده هم لم يعلموا ما الايمان بالله وحده. يعلمون لفظ الايمان لكن لا يعلمون ما هو معنى الايمان ولا يعرفون معنى الايمان في الاسلام. كما ان الناس كانوا يعرفون ان - [01:06:50](#)

هناك صلاة لكن مثلا ما كان صلاتهم عند البيت الا بكاء وتصدية. فالنبي صلى الله عليه وسلم علمهم معنى الصلاة في الاسلام بس فالاجابة على السؤال السائل كيف نعرف هذا المعنى اذا كان يستعمل باكثر من لفظ؟ ان نجمع كل ما جاء في الباب - [01:07:03](#) حتى نعرف ما دلالة هذا اللفظ هنا. فمثلا لفظ الايمان الاسلام الاحسان الكفر الفسق العصيان. كل هذه الفاظ جاءت في الشريعة وجاء في الشريعة ما يدل على معناها وجاء في كل آ موضع ذكرت فيه ما يحدد هذا المعنى في الآية - [01:07:20](#)

وسبق ان ذكرت لكم ان الذين قالوا بتقسيم الالفاظ الى حقيقة ومجاز. المشكلة عندهم انهم جعلوا المعنى يقول المعنى المتبادر للزهن للذهن هو الحقيقة والمعنى الذي نفهمه بقرينة هو المجاز وهذا ليس صحيحا لسببين. السبب الاول اننا نتكلم هنا عن المتبادر لذهن

الانسان - [01:07:41](#)

العربي وليس لنا نحن نحن لسنا من العرب. نحن نتكلم عن ان الانسان العربي يعرف لهذه الكلمة اكثر من دلالة واضح الامر الثاني وهو ان العرب لا تتكلم بكلمة مفردة - [01:08:04](#)

واساسا كلمة كلمة عند العرب هي بمعنى الكلام التام. فهم يفترضون انك لو سمعت الكلمة مفردة ستفهم منها معنى ثم اذا جاءت في سياق ستفهم منها المعنى المراد وهذا ليس موجودا اصلا ليس في كلام العرب كلمة مفردة. اللي هي اللي هي الجزء من الكلمة -

[01:08:20](#)

في هذا ليس موجودا لابد ان يكون الكلام تاما. واذا كان الكلام تاما فلا بد ان يقوم فيه ما يدل على احد المعاني المحتملة في اللفظ واضح وارجو ان احنا بينا هذا قبل ذلك حتى لا نكرره - [01:08:38](#)

الفكرة الجديدة عندنا هنا فكرة الالفاظ المشتركة في لسان من تكلموا بتقسيم الالفاظ الى حقيقة ومجاز. هم يعنون ان اللفظ اذا لو وضع لاكثر من آ دلالة يعني لاكثر هم يسموها الاكثر من حقيقة يعني يقولون فهو ايه مشترك - [01:08:53](#)

اما اذا وضع لحقيقة واحدة فيكون دالا على هذا الذي وضع له بالحقيقة ويدل على غيره بالمجاز. وهذا آ واضح جدا في استعمالهم هذا هو الذي قال به الزركشي في البحر المحيط وقال فيه وقال فيه ايضا ابن الابن ابن الحاجب وقال فيه - [01:09:12](#)

الارموي وقال فيه كذلك ابن جزي وقال فيه ابن السبكي وقال فيه الجرجاني والشوكاني. كل هؤلاء كلامهم يشبه بعضهم وبعد نفس الفكرة وبعضهم ولا شك ان هو كل واحد منهم اخذ عن الآخر يعني - [01:09:32](#)

وفكرتهم تدور حول ان اللفظ المشترك هو اللفظ الذي يدل على شيئين او اكثر. وهو لا يدل على احدهما حقيقة وعلى غيره مجازا. ولكنه يدل عليها كلها حقيقة. يعني هو حقيقة في كل هذا - [01:09:49](#)

قال والاشياء التي يدل عليها قد تكون مختلفة او متضادة. والحقيقة عندهم هي ما وضع له اللفظ اولا في اصل اللغة. يعني يقول ايه؟ هم يدعون ان هناك اصل للغة وهناك وضع للغة - [01:10:03](#)

فاذا استعمل اللفظ فيما وضع له فيكون حقيقة. واذا استعمل فيما فيما في غير ما وضع له فيكون مجازا فنفس اساسا فكرة الوضع هذه فكرة لا حجة عليها. يعني من اين من اولا اولا من اين علمتم فكرة الوضع هذه - [01:10:16](#)

ان العرب اجتمعوا واتفقوا على ان هذا اللفظ موضوع لكذا. والامر الثاني من اين علمتم ان الذي وضع له يعني اذا كان اللفظ استعمل اكثر من معنى اذا كان لفظ الاسد مثلا كاشهر مثال واشهر مثال يعتبر بيذكروه - [01:10:35](#)

اذا كان لفظ الاسد استعمل للرجل للسبع آ واستعمل في لسان العرب للانسان الجريء او القوي مثلا او المقدم او اي معنى يدل على الجراءة. من الذي دلكم على ان اول اول استعمال لهم كان على الاسد اللي هو الحيوان؟ من - [01:10:51](#)

الذي دل من الذي من اين هذا هو كلام لا حجة عليه آ طيب فهم هنا آ يعني عندهم هذه هذه الفكرة اللي هو اذا كان وضع لاكثر من من حقيقة عندهم يعني فهذا مشترك. واذا كان - [01:11:12](#)

وضع لحقيقة واحدة فهذا يسمونه بالحقيقة والمجاز وطبعا هذا هذا التقسيم يا شباب هو تقسيم كما تكلمنا هو تقسيم محدث وذكرنا ادلة على على بطلانه وذكرنا جزءا من الاثار التي رتب عليه في الكلام عن اسماء الله وقدره. [01:11:28](#) - واساسا الكلام - [01:11:28](#) عن نشأة هذا التقسيم. والكلام عن آ آ عن استعمال المعتزلة لهذا التقسيم اساسا في الجدل آ آ في قولهم المنزلة بين المنزلتين لما تكلموا في مسألة الفاسق - [01:11:49](#)

الفاسق اللي هو آ انسان ارتكب كبيرة. مسلم ارتكب كبيرة وقالوا هو لا مؤمن ولا كافر يعني فليلهم كيف يعني؟ آ قالوا بالمنزلة بين المنزلتين انه لا مؤمن ولا كافر وانهم سموه بالفاسق الملي - [01:12:07](#)

وربما يكون لنا وقت اخر نحاول ان نتكلم عن اثار هذه القسمة وما ترتب عليها. لكن للأسف صارت هذه القسمة هي المنتشرة في كتب البلاغة وفي كتب اه اصول الفقه وحتى في كتب التفسير وفي شروح الاحاديث - [01:12:24](#)

وانتشرت هذه القسمة. والقول المبسط جدا الشباب الذي يلخص الفكرة هو ما ذكره الشافعي رحمه الله ان العرب اه يسمون الشيء الواحد بالاسماء الكثيرة. ويسمون بالاسم الواحد الاشياء الكثيرة. وان الكلام لابد ان يذكر فيه ما يبينه - [01:12:40](#)

اما في اوله او وسطه او اخره او في علمك بمعهود كلام المتكلم فخلينا بقى نشوف هم كيف فهموا هذا من كلام الشافعي؟ يعني هم الذين ادعوا ان هذه القسمة كانت عند الائمة حاولوا ويعني آ يعني تكلفوا - [01:12:59](#)

حتى يثبتوا ان هذه القسمة كانت موجودة عند الائمة. فحاولوا ان يتمسكوا ببعض النصوص من كلام الشافعي رحمه الله. من اهمها هذا الموضع فهنا الشافعي بيقول ايه يا شباب؟ ركزوا كده - [01:13:16](#)

فان قال قائل اراك توقع الاحصان على معاني مختلفة. قيل نعم جماع الاحصان ان يكون دون التحصين مانع من تناول من تناول المحرم وهم قالوا هذا هو المشترك. وهذا ليس صحيحا خالص. الشافعي هنا قال كما قال بالضبط. لو تفكروا يا شباب فاكرين الفقرة - [01:13:32](#)

اللي احنا ذكرناها عن آ كلام الشافعي عن لسان العرب لما قال تسمى الشيء الواحد بالاسماء الكثيرة وبالاسم الواحد الاشياء الكثيرة. خليني افكركم بالموضع مرة ثانية الفقرة رقم مائة وستة وسبعين. قال الشافعي وهو يتكلم عن سنن العرب في الكلام. قال وتسمى

الشيء الواحد بالاسماء الكثيرة وتسمى بالاسم - [01:13:53](#)

الواحد المعاني الكثيرة قال وكانت هذه الوجوه التي وصفت اجتماعها في معرفة اهل العلم ذكر ان هذا الكلام يظهر من اوله ومن اخره ومن سياقه فهذا لا علاقة له بقول هؤلاء - [01:14:19](#)

الذين يدعون ان العرب وضعوا اللفظ لمعنى او لاكثر من معنى. لم يتكلم بذلك الشافعي بل بين ان اللفظ يعني اه يتكلم به باكثر من معنى وان المتكلم اذا كان يعني يحسن البيان فلا بد ان - [01:14:32](#)

في في كلامه ما يبين المراد خلاص طيب قال الشافعي يا شباب شف حتى الفقرة واضحة جدا. قال واخر الكلام واوله يدلان. هو هنا بقى بيتكلم عن الموضع هذا بعينه. اللي هو موضع ماذا يا شباب؟ اللي هو موضع فاذا احصنا - [01:14:50](#)

يعني اذا كان الاحصان في لسان العرب يطلق على كل ما يمنع واضح كده يمنع من تناول المحرم فالاسلام مانع. الحرية مانعة. آ الزوج مانع والاصابة اللي هو الجماع يعني مانع. والحبس في البيوت مال - [01:15:09](#)

لما تكون المرأة محبوسة في البيت هذا مانع لها. قال وكل ما منع احصن يعني كانه يرى ان الاحصان له معنى جامع. واضح سم يختلف. الحصن. انسان مسلا مختبئ في حصن فهذا ممنوع - [01:15:24](#)

او مثلا يأكلن ما قدمتم لهن الا قليلا مما تحصنن يعني تدخرون وتحفظون وهكذا مانعتهم حصونهم. كل هذا شباب يدخل في المعنى فكأن الشافعي يريد ان يقول لك لو انك سألته من اين عرفت ان الاحصان هنا في هذه الآية بالتحديد هو الاسلام - [01:15:40](#)

اه شف كده يا عمر الكهربي جت طيب قال الشافعي واخر الكلام واوله يدلان على ان معنى الاحصان المذكور عاما في موضع دون غيره ان الاحصان ها هنا الاسلام دون النكاح والحرية والتحصين بالحبس والعفاف - [01:16:01](#)

وهذه الاسماء التي يجمعها اسم الاحصان. هنا يا شباب بعض من من من شرح هذا الكتاب آ في هذا الموضع حاول ان هو يعني آ

الشيخ احمد شاکر اولا ضبط الكتاب بهذا الشكل - [01:16:26](#)

بهذا انا مش عارف انتم معكم انهو نسخة بالضبط لكن آآ هو احنا في الفقرة ثلاثمائة واثنين وتسعين فهنا الشيخ ضبطه كالتالي واخر الكلام واوله يدلان على ان معنى الاحسان المذكور عاما في موضع دون غيره - [01:16:42](#)

ان الاحسان الكلام ضبط الشيخ احمد شاکر هنا في رأي ضبط رائع جدا ودقيق جدا وان الذين لم يفهموا هذا من كلام الشافعي ظنوا ان الصواب ان الاحسان لا اذ الاحسان - [01:17:01](#)

يعني انا وجدت بعض من شرح الكتاب فهم هذا. واستغرب من كلام من ضبط الشيخ احمد شاکر نفهم يا شباب اساسا الشافعي بيتكلم عن ايه؟ الشافعي يريد ان يقول واخر الكلام واوله يدلان على ان معنى الاحسان - [01:17:19](#)

المذكور عن موضع دون غيره يعني ان الاحسان بشكل عام ان الاحسان بشكل عام هو آآ له دلالات لكن ان الاحسان هنا بمعنى الاسلام يعني يريد ان يقول لك الشافعي ان الاحسان اسم عام. هذا الاسم يجمع معاني متعددة بشكل عام. لكن ليس معنى -

[01:17:39](#)

ذلك ان يكون كل هذه المعاني موجودة في النص المعين. واضح؟ فيقول اول الكلام واخره يعني سياق هذه الاية وما جاء معها من الشواهد من الاحاديث وغير ذلك. يدل على ان كل هذه المعاني من الاحسان ليست مرادة - [01:18:05](#)

الا معنى الاسلام فضيلة الشيخ احمد شاکر هنا رائع جدا. فهو فكلمة ان الاحسان ها هنا الاسلام هي في موضع الخبر عن قوله ان معنى الاحسان يبقى يبقى يبقى الجملة كده كالتالي يا شباب - [01:18:25](#)

كأن الشافعي يريد ان يقول لك لفظ الاحسان يطلق على معاني كثيرة. منها النكاح والحرية والحبس والتحسين بالحبس والعفاف والاسلام والمراد هنا في هذه الاية بالتحديد هو الاحسان بالاسلام. فهنا كده يا شباب - [01:18:41](#)

طيب يبقى كلمة المذكور عاما في موضع دون موضع هذا يقصد به ان بشكل عام الاحسان يقصد لكثر من دلالة لكن لو نظرنا في اول الكلام في هذه الاية يقصد الشباب الاية اللي هي اية سورة النساء - [01:18:59](#)

ويقصد معها حديث النبي صلى الله عليه وسلم طيب قال آآ باب الناسخ ارجو ان ان يكون الكلام واضحا يا شباب دار الاثار مش مشكلة المهم ان الفقرات معنا واحدة - [01:19:16](#)

يعني المهم ان الفقرات تكون تكون معنا واحدة يا شباب يبقى خلاصة هذا الباب يا شباب. اولا هذا الباب هو آآ احنا خدنا وقت قد ايه؟ احنا لسه النهاردة بقى معنا كثير - [01:19:34](#)

النهاردة لسه معنا على الاقل ساعة ان شاء الله عشان نحاول نخلص لحد آآ يعني ثلاثين صفحة كمان لان الباقي الباقي سهل ان شاء الله احنا عندنا هنا يا شباب هذا لو نلاحظ هذا هذا المثل بدأ من آآ من فقرة ثلاثمائة وخمسة وسبعين كان مثالا على ماذا؟ كان -

[01:19:50](#)

مثالا على الناسخ والمنسوخ الذي دلت عليه السنة وكذلك دل عليه القرآن. يعني لم يكن لم تكن السنة ناسخة. نحن نتكلم عن قول الشافعي رحمه الله ذكر فيه الاية الاولى والتي يأتيها الفاحشة من نساكم بين ان الحبس - [01:20:08](#)

والاذى آآ نسخ آآ حديث النبي صلى الله عليه وسلم نسخ الاول بالاية في سورة النور. الزانية والزاني فجلدوا كل واحد منهما مئة وبعد كده دلت السنة على ان جلد المئة للزانيين البكرين. وذكر ان الرجم والجلد الثيب - [01:20:24](#)

ثم بعد ذلك ذكر انه آآ ان الرجم آآ نسخ عن آآ الثيبين وبقي في حقهما الرجم ان الجلد اقصد اسف ان الجلد نسخ عن الثيبين. وثبت حكم الرجم. وذكر شواهد في ذلك. ثم بعد ذلك - [01:20:45](#)

تكلم عن خروج المماليك الايماء او العبيد من هذه الاية. وآآ استدل على اذا احصن بمعنى اذا اسلم. بذلك يا شباب نكون احنا انتهينا من هذا المثل. طيب هو هنا بقى ذكر ايه يا شباب؟ الناسخ هذا باب جديد. الناسخ والمنسوخ الذي تدل عليه السنة والاجماع -

[01:21:06](#)

يعني ناسخ ومنسوخ في كتاب الله لكن الذي دلنا على كونه ناسخا ومنسوخا هو السنة والاجماع. فكانه ايضا يقول ان هذا الناسخ

والمنسوخ ليس آآ ليس السنة هي التي نسخت وانما هي دليل على النسخ - 01:21:31

طيب قال شباب قال الله تبارك وتعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين والاقربين بالمعروف حقا على المتقين. وقالوا الذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا ووصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج - 01:21:50 فان خرجنا فلا جناح عليكم فيما فعلنا في انفسهن من معروف. والله عزيز حكيم فانزل الله ميراث الوالدين ومن ورث بعدهما ومعهما من الاقربين وميراث الزوج من زوجته وزوجها - 01:22:12

لاحظ ان الشافعي بيستمعمل كلمة الزوجة وهذا تعبير جائز. يعني التعبير في القرآن كله الزوج. يعني اسكن انت وزوجك الجنة. فهو آآ تطلق على المرأة لكن الشافعي وبعض اهل العلم يطلق كذلك الزوجة على المرأة. فهذا جائز - 01:22:28

آآ طيب قال فكانت الايتين محتملتين لان تثبت الوصية للوالدين والاقربين والوصية للزوج والميراث مع سيأخذون بالميراث والوصايا. ومحملة بان تكون المواريث ناسخة للوصايا يعني ايه يا شباب يعني احنا عندنا الآية هنا بتقول ايه في الاول؟ احنا نلاحظ هو ذكر ايه؟ كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين - 01:22:50

يعني فرض عليك ان توصي للوالدين والاقربين بالمعروف. وهذا حق على المتقين. يبقى كانها ايه؟ واجبة اهي يبقى الوصية واجبة. طيب آآ انك انت توصي للوالدين والاقربين طيب والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج. يبقى فيه وصية كمان للازواج. تمام كده - 01:23:20

فانزل الله ميراث الوالدين ومن ورث آآ بعدهما ومعهما من الاقربين وميراث الزوجة من الزوجة وزوجها الله سبحانه وتعالى انزل اية الفرائض المعروفة في سورة النساء آيات الفرائض - 01:23:43

فيحتمل ايه يا شباب؟ قال فكانت الايتان محتملتين لان تثبت يقصد بالاية اللي هي آيات الوصايا وآيات المواريث لان تثبت الوصية للوالدين والاقربين والوصية للزوج والميراث مع الوصايا. يبقى كده ممكن يكون لهم يأخذون - 01:23:57

وصية ويأخذون بالميراث. يعني امرأة مثلا هتورث من زوجها وممكن كمان يوصي لها. لحد الوقتي الآيات محتملة لهذا وهذا محتملة ان يكون ان المرأة او الوارث عموما يمكن ان يكون له وصية فيأخذ بالوصية ويأخذ بالميراث. تمام كده - 01:24:18

واحد عنده اولاد كده كده هيورثوه ومع ذلك يوصي لهم او تكون الآيات المواريث دلت على نسخ الوصية يعني تكون آيات المواريث يا شباب آآ بما ان الله سبحانه وتعالى جعل لكل آآ ذي حق حقه وفرض فرائض يبقى ممكن تكون آآ آيات الموالي - 01:24:39

نسخت وجوب الوصية او مثلا دلت على الا وصية لوارث. احنا لسة ما نعرفش اهو. خلاص قال فلما احتملت الايتان ما وصفنا اللي هو ايه؟ ما وصفنا يعني ايه؟ يعني ان يكون من من له ميراث يمكن ان يوصى له - 01:25:02

واضح كده؟ او ان يكون المواريث نسخت الوصايا. محتملة الاتنين دول كان على اهل العلم طلب الدلالة من كتاب الله فما لم يجدوه نسا في كتاب الله طلبوه في سنة رسول الله فان وجدوه فما قبلوا عن - 01:25:23

رسول الله فعن الله قبلوه قبلوه بما افترض من طاعته الشافعي هنا كانه يقول لك انك تنظر في السنة اذا لم تجد ذلك في القرآن. وقلت لكم ان هذا الترتيب آآ الشافعي نفسه لم يطبقه. يعني الشافعي نفسه لم يسر - 01:25:39

بهذه الطريقة الرياضية اللي هي انظر في القرآن فان لم اجد انظر في السنة. هذا تكلمت فيه كثيرا. وان الصواب ان الانسان قبل ان يحكم في مسألة يجمع كل ما يمكن ان يعين فيها قبل ان يحدد. يعني لا يصح ان تفهم معنى من القرآن فتقول فاذا اشكل علي انظر في السنة. لا انت اساسا مطالب - 01:25:58

بان تنظر في السنة آآ في بداية نظرك للقرآن لان السنة هي بيان القرآن قال فلما احتملت الايتان ما وصفنا آآ كان على اهل العلم طلب الدلالة من كتاب الله فما لم يجدوا يعني يحاولوا يبحثوا في الآيات على ما - 01:26:18

يبين قال فما لم يجدوه نسا في كتاب الله كلمة النص هنا يا شباب بمعنى الحكم البين الذي لا يختلف فيه. كلمة النص عند الشافعي ليست بمعنى الآية والحديث وانما كلمة النص هي التي ذكرها في الفقرة. لو تفتكروا معنا - 01:26:35

آآ في الفقرة رقم آآ ستة وخمسين لما قال آآ مم آآ فمنها ما ابان فمنها ما ابانه لخلقه نسا يعني يقصد به اللي هو اتم البيان يعني الذي

لا يحتاج تفسيراً والذي لا يختلف فيه - 01:26:53

ويستعمل فيه ويستعمله الشافعي كثيراً وعنه أخذ آ ما صار يتكلم به الأصوليون بعد ذلك يقولون هذا نص وهذا ظاهر وهذا آ مجمل وهذا مبين ونحو ذلك قال فما لم يجدوه نصاً يعني ما لم يجدوا آ فيه آية واضحة تبين معناه طلب الدلالة عليه في سنة النبي

صلى الله عليه وسلم قال فان وجدوه - 01:27:11

يعني لو وجدوا ذلك وقبلوه فعن رسول الله قبلوا. آ وعن الله قبلوا. فمن قبل عن رسول الله قبل عن الله تبارك وتعالى قال ووجدنا

اهل الفتيا ومن حفظنا عنه من اهل العلم بالمغازي - 01:27:35

آ من قريش وغيرهم لا يختلفون في ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عام الفتح لا وصية لوارث ولا يقتل مؤمن بكافر ويأثرونه

عن حفظوه عنه ممن لقوه من اهل العلم بالمغازي - 01:27:51

قال فكان هذا نقل عامة عن عامة وكان اقوى من بعض الامر وكان اقوى في بعض الامر من نقل واحد عن واحد وكذلك وجدنا اهل

العلم عليهم مجمعين يعني الشافعية الشباب يريد هنا ان يقول ماذا؟ يقول ان احنا عندنا آ آية - 01:28:06

بتتكلّم عن الوصية وان الوصية للوالدين والاقربين. وآية اخرى تبين الموارث في حق الوالدين والاقربين فهل يكون المعنى ان آية

الموارث التي نزلت متأخرة نسخت الحكم بالوصية ام ان يكون هؤلاء يأخذون بالوصية ويأخذون كذلك بالميراث - 01:28:25

فبيقول فيه احتمال هنا. ليس هناك نص بين. واضح كده بيقول فما دام ما فيش نص بين نحن نبحت عن الدلالة في حديث النبي

صلى الله عليه وسلم هو بيقول - 01:28:52

ان اهل الفتيا وكلمة الفتية هي يعني اضبط من كلمة الفتوى ووجدنا اهل الفتية ومن حفظنا عنه من اهل العلم بالمغازي. يبقى هو

بيقول ان اهل الفتية واهل العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون - 01:29:07

يعني هذا اتفاق بينهم في ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عمل فتح لا وصية لوارث ولا يقتل مؤمن بكافر ويأثرونه عن حفظوه

عنه ممن لاقوه من اهل العلم بالمغازي. هذا حديث الشباب يروى - 01:29:24

وفي اسناده كلام كثير جدا وفي اسناده يعني في طريقه فيها آ شيء من الضعف لكن قواه عدد من اهل العلم بان العلماء قبلوه وافتوا

به الا وصية لوارث. يعني ان من كان يرث من له فرض في الميراث - 01:29:38

فانه آ لا يصح الوصية له. اذن المعنى مفهوم يا شباب. فيكون كده الموارث نسخت وصايا. فكأن الشافعي يريد ان يقول سنتكلم عن

الحديث ان شاء الله يا شباب. كأن الشافعي يريد ان يقول - 01:29:58

ان الآية محتملة الايات يحتمل فيها ان تكون ايات الموارث نسخت الوصايا ماشي كده ويحتمل الا تكون نسختها. فجاء جاء الحديث

فدل على انها نسخت فكأنه يقول ان الحديث هنا دال على - 01:30:15

النسخ وليس هو الناسخ. يبقى خلينا خلينا نفتكر كده يا شباب وهو بيتكلم عن ما هو الناسخ والمنسوخ الذي تدل عليه السنة

والاجماع. يعني السنة هي التي دلت على هذا المعنى الذي كان محتملاً داخل الآية. فهنا - 01:30:37

كده يا شباب طيب الكهربا جت خلاص يبقى انا احسب لكم دلوقتي احنا بقى لنا تقريبا نصف ساعة شغالين من الباقية انتم بقى

خلاص افهموا بقى آ يبقى هو هنا الشباب لما بيقول وجدنا اهل الفتية - 01:30:52

ومن حفظنا عنه من اهل العلم بالمغازي ان هم لا يختلفون في ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وصية لوارث بعض اهل العلم فهم

من ذلك ان الشافعي - 01:31:10

يحكم بتواتر هذه الرواية. التواتر اللي هو بمعنى المشتهر عند المتكلمين الذي نقل الى كتب اصول الفقه وهذا في رأيي ليس صحيحاً.

الشافعي غاية ما يقول يقول ان اهل العلم افتوا بهذا المعنى. وابن عبد البر رحمه الله قال جمهور العلماء على ان الوصية - 01:31:20

لا تجوز آ لوارث في حال من الاحوال الا ان يجيزها الورثة بعد موت الموصي فان اجازها الورثة بعد موت الموصي فجمهور العلماء على

جوازها آ وبعضهم بقى اختلف هل اذا اجازوها هل اذا اجازوا الوصية؟ يعني ايه يا شباب؟ نحن نتكلم هنا المقصود باهل المغازي اللي

هو اهل السير الذين - 01:31:39

هنا سير النبي صلى الله عليه وسلم واضح بعد ذلك تكلموا هل اذا اجاز الورثة لبعض الوارثين وصية؟ هل تكون وصية؟ ام تكون عطية خلاف لا يهمننا هنا. وان كان بعض اهل العلم مثل المزني وداوود واهل الظاهر يرون انها غير جائزة وان اجازها الورثة. يعني يرون ان لا - [01:32:01](#)

لوارث يعني ان الوارث لا يمكن انت لا على الاقل انت من غير الباقية البشمةهندس عاصم كاتب على اساس ان انت من غير الباقية ببلاش لأ بس يعني انت من غير الباقية اقل - [01:32:26](#)

كل شوية طيب قال مم يبقى خيلنا نركز كده يا شباب ان آ بعض اهل العلم قال اساسا الوصية للوارث ليست صحيحة اصلا باطلة. فحتى لو اجازها الورثة فلا فلا تجوز. المهم ان ان الحكم العام ان جمهور العلماء على ان الوصية لا تجوز لوالدي - [01:32:41](#) بحال. وبعد كده قالوا طيب افرض ان الورثة اجازوا ذلك جمهور اهل العلم اجازها مالك وسفيان والاوزاعي وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحاق وابو ثور. قالوا عادي لو لو الورثة اتفقوا اجازوها لاحد الورثة - [01:33:05](#)

يعني مسلا خيلني اتصور الفكرة يا شباب انسان امرأة مثلا آ او اولاد هيورسوا كلهم وفيه ابوهم وصل واحد منهم بعينه بشيء هل ينفع ان هو يأخذ هذا الشيء آ ام لا؟ هو في الاصل آ لا وصية لوارث - [01:33:24](#)

لكن هل يمكن ان يأخذها؟ قال يعني جمهور اهل العلم بانها جائزة اذا هم اجازوها. ليس هذا بحث المسألة يا شباب انا فقط الذي اريد ان اقله هنا ان اهل العلم لم لم يتواتر عندهم الحديث هذا لم يكن قطعيا لكنهم افتوا به - [01:33:41](#)

وهذا يؤكد يا شباب في فكرة مهمة جدا وهي مراعاة عمل اهل العلم بالحديث ومن احسن من من اعتنى بهذا آ الامام احمد والامام الترمذي اعتنوا بهذا المعنى يا شباب. وهذا المعنى هو الذي هجر في العصور المتأخرة. الذي سموه بفقهاء الدليل. يقول لك انك انت تنظر في الحديث وخلص. لا تنظر الى عمل - [01:33:58](#)

فقهاء ولا عمل الصحابة وهذا خطأ شباب جدا والامام مالك طبعاً على رأس من كان يعتبر عمل اهل المدينة باعتبارهم الفقهاء طيب نرجع ثاني يا شباب. هذه الآية يا شباب يعني مثلاً البخاري بوب باب لا لا وصية لوارث - [01:34:21](#)

لم يذكر فيه هذا الحديث لان هذا الحديث ليس على شرطه وآ ذكر فيه اه اثر عن ابن عباس طبعاً ذكره معلقاً كعادة البخاري اذا ذكر اثراً اذا ذكر معلقاً فانه آ لا اذا ذكر اثراً عن صحابي فانه لا يذكره باسناد - [01:34:40](#)

ذكر في قول ابن عباس كان المال للوالد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما احب وذكر الابه؟ الاثر والحديث مروى يعني اللي هو مروى من رواية الشاميين حسنه الترمذي يعني كعادته في ان يحسن الحديث بعمل اهل العلم وان كان في اسناده بعض -

[01:34:59](#)

الكلام آ لكن هذا الحديث كما قلنا شباب هو من الاحاديث المختلف في ثبوتها من من جهة درجة الحديث من جهة درجة الحديث لكنه صحيح تمام يا شباب طيب قال فكان هذا يبقى قلنا ان هذا الحديث يا شباب آ صحيح من جهة الثبوت لكنه آ في رأيي اخطأ من

جعل الشافعي هنا يجعل هذا - [01:35:19](#)

الحديث بمنزلة المتواتر لكن هو يقصد انه عليه العمل. فاذا كان عليه العمل فيكون هذا في اصطلاح المحدثين يبلغ التواتر بمعنى انه مقطوع بثبوته لكن على طريقة المتكلمين هو لا يبلغ التواتر لان هم عندهم شروط اساسا يعني ايه؟ لا تتوفر في اي حديث واحد.

والذي درس معنا في علوم الحديث - [01:35:54](#)

سيعرف ذلك قال فكان نقل عامة عن عامة يعني هذا هذا النقل نقل عامة عن عامة يعني الفقهاء نقلوه واهل المغازي نقلوه. قال وكان اقوى في بعض من نقل واحد عن واحد. يعني هذا اقوى من مجرد ان هو يرد في في اسناد فيه واحد عن واحد. وكذلك وجدنا اهل

العلم عليهم مجمعين. فالشافعي - [01:36:18](#)

نقل الاجماع على معنى هذا الحديث الا وصية لوارث فهمنا كده يا شباب؟ طيب قال وروى بعض الشاميين حديثاً ليس مما يثبت اهل الحديث فيه ان بعض رجاله آ مجهولون فرويناه عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا - [01:36:40](#)

آ وانما قبلناه بما وصفته من نقل اهل المغازي واجماع العامة عليه وان كنا قد ذكرنا آ الحديث فيه واعتمدنا على حديث اهل المغازي

اما واجماع الناس. يعني الشافعي يريد ان يقول لك وصلني هذا الحديث - [01:37:02](#)

من طرق ضعيفة. اما خلينا نحلل الفكرة كده يا شباب. قال وروى بعض الشاميين حديثا ليس مما يثبته اهل الحديث خلاص الشيخ

احمد شاكرا طبعاً تكلم عن الحديث واطال لمن يريد ان يراجع في الحاشية - [01:37:19](#)

لكن هو يقصد يقول ان هذا الحديث جاءني من طريقين لان بعض الناس جعل ان الطريق واحد وقال ان الشافعي يرى ان الحديث

المنقطع هو رواية مجاهيل. وهذا ليس ليس كذلك - [01:37:35](#)

الشافعي يقصد ان هذا الحديث جاءه باسنادين قال وروى بعض الشاميين حديثا ليس مما يثبته اهل العلم بل اهل الحديث يبقى

الشافعي يقول ان هذا الحديث رواه بعض الشاميين يعني قيل ان هو اسماعيل ابن عياش او غيره - [01:37:48](#)

ليس هذا موضع الكلام عن الحديث يعني. لكن هذا هو الطريق الاول وفيه ان بعض رجاله مجهولون فرويناه عن النبي صلى الله عليه

وسلم منقطعاً يعني انه منقطع يعني ليس فيه اتصال. فكأن له فيه - [01:38:05](#)

في اسنادان نلاحظ هنا يا شباب ان الشافعي رجع الى اهل الحديث. وهو ان كان من جملة اهل الحديث لكنه يقصد هنا النقاد يقصد

هنا النقاد يا شباب. يقصد اهل اهل النقد مثل اسحاق واحمد. وغيره من اهل العلم - [01:38:20](#)

فالشافعي يقول لك انا حجتني هنا. انا حجتني هنا ليس هذه الاسانيد الضعيفة عشان انت ما انت ممكن تقول له ما انت ممكن تقول له

من اين اخذت هذا الحكم؟ قال الا وصية لوارس - [01:38:39](#)

يقول لك انا لم اعتمد فيه على هذه الاسانيد. لان هذه اسانيد ضعيفة. ولكن اعتمدت فيه على عمل اهل العلم وعلى اجماعهم على

معناه يبقى هذا الشباب يوضح لنا امر مهم جدا وهو ان الحديث - [01:38:52](#)

ينظر فيه من جهة الثبوت ومن جهة الدلالة. ربما يكون الحديث في الاسانيد التي بلغت فيها ضعف. لكن يكون هذا عليه الاجماع

فيكون العلماء وصلوا الى الحكم الذي في الحديث. من من من النظر في القرآن ومن النظر في عمل الصحابة - [01:39:07](#)

او بلغتهم اسانيد اخرى اصح مما بلغتك يبقى هذا الشباب نخلص فيه الى فائدة مهمة ضرورة النظر في الاحاديث التي عمل بها والتي

لم يعمل بها لكن للأسف في العصر المتأخر ظهر فكرة فقه الدليل. من جهتين غلط من جهتين - [01:39:25](#)

ان هو يأتي الى رواية يصححها هو فيبطل بها عمل الفقهاء ويؤسس بها حكماً شرعياً. ما لوش دعوة باللي الفقهاء كانوا عليه يقول لك

خلاص اذا صح الحديث عندي فاخذ منه الحكم. لا يجمع طرق الحديث - [01:39:43](#)

ولا ينظر في الايات ولا في اثار الصحابة ولا في عمل الفقهاء. ويقول لك اصل هذا فقه الدليل. هذا ليس فقه ليس فقه الدليل. هذا

تأليف. هذا ليس فقه الفقه وجمع كل ما يمكن ان يعين على معرفة الحكم - [01:40:00](#)

كل ما يعين فلما انت تجيب لي رواية واحدة رواية لحديث وتؤسس عليها حكماً يبقى كانك تريد ان تأخذ من كل رجل قبيلة. بالضبط

كده وانما الصواب ان تنظر في كل الافراد التي تعينك على الحكم - [01:40:16](#)

طب الخطأ الثاني بقى يا شباب ان هو يأتي الى حديث صححه العلماء او قبله العلماء بقريئة عمل الصحابة به فينكر هذا الحديث لان

هذا الذي بلغه ضعيف ويفعله بعض مثلاً من حقق كتاب الترمذي يقول هذا الحديث حسنه الترمذي وهو حديث آ لا يثبت -

[01:40:33](#)

هذا لم يفهم طريقة الترمذي. لان الترمذي يتكلم عن المعنى كتابه كتاب عمل وكتاب فقه. وليس مجرد اسانيد وانا شرحت ذلك لما

شرحت علل الترمذي للشباب كانت في دورة اوسلو الاخيرة - [01:40:57](#)

وعملت لهم مقدمة عن قيمة هذا الكتاب وان كتاب الترمذي قيمته انه نقل عمل الفقهاء بالرواية وان ذلك فيه فوائد كثيرة. ربما ان

شاء والله احاول ان ارفع هذا الدرس - [01:41:12](#)

يبقى الشاهد من موضوع الشباب ضرورة ضرورة يعني امرين. اول شيء جمع كل المعطيات التي يفهم بها الحكم الايات والاحاديث

باب النزول وكلام الصحابة وروايات الحديث وكلام الفقهاء كل هذا نجعله قبل ان نتكلم في الرواية او في الحكم - [01:41:25](#)

الامر الثاني مراعاة عمل الفقهاء بالحديث. والنظر لماذا صححوه؟ لماذا ضعفوه؟ فيه فكرة ما نتعاملش تعامل رياضي مع النصوص ان

مثلا يقول لك هذا الحديث في فلان وهو مدلس وقد عنعنه فالحديث مردود. ما فيش الكلام ده. ما هو يمكن ان يكون مدلسا لكنه لا يدلس عن هذا الراوي بعينه - [01:41:45](#)

كما ان مثلا ابن جريج هو من اشهر المدلسين ومع ذلك لا يدلس عن عطاء بن ابي رباح. الاعمش من اشهر من ذكروا في التدليس لا يدلس عن ابراهيم النخعي ولا عن ابي صالح ولا عن ابي وائل وهكذا. او مثلا - [01:42:05](#)

سفيان بن عيينة في الاغلب يدلس عن ثقة وهكذا. فالتعامل الرياضي هو ده اللي ضيعنا سواء في اللغة او في تفسير القرآن. او في آ ما سمي بعد ذلك اصول الفقه او مصطلح الحديث. كل هذا يا شباب ما فيش عندنا الراوي ثقة آ فحديثه صحيح. الراوي ضعيف فحديثه ضعيف. الراوي حسن آ الراوي - [01:42:19](#)

بواسطة آ في القبول او صدوق فحديثه حسن. ما فيش الكلام ده يا شباب. فيه حاجة اسمها جمع الروايات ومعرفة الطرق والنظر في حال الراوي في شيخه عموما. وفي حاله في شيخه في هذه الرواية خصوصا. لذلك البخاري - [01:42:39](#)

يخرج الكثير من الرواة المتكلم في حفظهم لانه تأكد من ضبطهم للرواية وتأكد انهم ضبطوا الرواية فيذكرهم في المتابعات. وهكذا ويمكن الا يدخل حديثا آ لبعض الثقات لانه تأكد لو اخطأ فيه - [01:42:55](#)

اليس كل آ حديث لراوي ثقة يكون صحيحا ليس كل حديث لراوي ضعيف يكون ضعيفا. قد يصيب الضعيف وقد يخطئ الثقة وقد يكون حديث الضعيف في اعلى درجات القبول لانه وافق الثقات وطبقهم في الحكم - [01:43:12](#)

اذا الشباب كل هذا مهم. لاجل ذلك اخترت لكم ان يكون تفقها في في علوم الاسلام عن طريق هذه الكتب التي استعملت هذا المنهج العام منهج التفقه في الدين - [01:43:29](#)

وليس منهج الجزء النظري الجزئي. يأتي الى اية فينسج عليها كل الاحكام. لا الاية الله سبحانه وتعالى كتابه متشابه يعني يصدق بعضه بعضا طيب ارجو ان هذا الكلام انا كررته كثيرا - [01:43:43](#)

يبقى الشافعي يبين لك فيقول وانما قلناه قبلناه بما وصفت من نقل اهل المغازي واجماع العامة عليه. يعني انا قبلت معنى هذا الحديث ليس اعتمادا على هذه الروايات لان هذه الروايات ضعيفة - [01:43:59](#)

خلاص كده؟ وانما قبلته بناء على قبول روايات اهل المغازي واجماع العامة عليه يعني على معناه قال وان كنا قد ذكرنا الحديث فيه. واعتمدنا على حديث اهل المغازي عاما واجماع الناس. يعني الرجل يكرر لك مرة اخرى. عشان طب لماذا كرر لك - [01:44:14](#)

حتى لا تفهم ان الشافعي استنبط هذا الحكم الا وصية لوارث من مجرد الاسانيد الضعيفة التي بلغته لا يقول لك انما انا قبلت هذا. لماذا؟ قبلت هذا ببناء على نقل اهل المغازي. ونقل عامة العلماء يعني اجماع العلماء على - [01:44:32](#)

الحكم. والشيخ احمد شاكر رحمه الله جزاه الله خيرا آ يعني ينقل لك في الحاشية كلاما جميلا. منها مثلا كلام الشافعي في الام. وما وصفت من من ان الوصية للوارث منسوخة باي المواريث - [01:44:51](#)

والا وصية لوارث مما لا اعرف عن احد ممن لقيت خلافا يعني لاحز كده ان الشافعي يؤكد ان نسخ الوصية للوارث جاء في القرآن. يعني يقول ان اي المواريث هي التي نسخت والسنة - [01:45:05](#)

دلت على هذا النسخ وبعد كده ذكر نقل اخر قال الشافعي ورأيت متظاهرا عند عامة من لقيت من اهل العلم بالمغازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبة - [01:45:21](#)

عام الفتح لا وصية لوارث. ولم اري بين الناس في ذلك خلافا. ايضا تأكيد من الشافعي ان العلماء قبلوا هذا المعنى وان كان هو نفسه لم آ يعني لم تصله لم تبلغه هذه الروايات آ عن النبي صلى الله عليه وسلم متصلة او من طريق صحيح حتى في - [01:45:33](#)

في موضع اخر قال ذكره الشيخ احمد شاكر في الحاشية حاشية صفحة مائة واربعين يا شباب قال فوجدنا الدلالة على ان الوصية للوالدين والاقربين الوارثين منسوخة منسوخة منسوخة باي المواريث من وجهين - [01:45:52](#)

احدهما اخبار ليست متصلة عن النبي صلى الله عليه وسلم من جهة الحجازيين. منها ان سفيان ابن عيينة اخبرنا عن سليمان الاحول عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:46:07](#)

آ لا وصية لوارث وغيره يثبت به هذا الوجه ووجدنا آ ووجدنا غيره قد يصل فيه حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا

المعنى ثم لم نعلم اهل العلم - [01:46:19](#)

البلدان اختلفوا في ان الوصية للوالدين منسوخة باي المواريث قال هذا آ الشيخ احمد شاکر قال هذا اسناد الحجازيين الذي اشار اليه الشافعي. ولم اجد اسناد الشاميين من روايته ولكن وجدته من رواية غير الشافعي - [01:46:35](#)

يعني الشيخ احمد شاکر بيؤكد الفهم اللي احنا فهمناه وهو ان الحديث هنا وصل الشافعي باسنادين. اسناد حجازي اللي هو فيه مجاهد ويقصد بالحجاز الشباب اللي هم اهل مكة والمدينة. احنا كانوا زمان بيقسمون الامصار يا شباب اليمن مصر مكة والمدينة بيسموهم الحجاز وعندنا العراق - [01:46:49](#)

البصرة وبغداد والكوفة وغير ذلك يا شباب فهو هنا هذا يوضح ان خطأ من فهم ان الشافعي يقصد آ في الفقرة رقم اربعمئة اللي هو آ ان بعض رجاله مجهولون يقصد - [01:47:10](#)

الي هو الاسناد المنقطع هو آ فهم من هنا ان الشافعي يطلق الجهالة على الاسناد المنقطع وهذا خطأ يا شباب وانما الشافعي يقصد ان بلغه هذا الحديث باسنادين اسناد حجازي منقطع يعني مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مرسل - [01:47:24](#)
واسناد اخر فيه مجهولون. يعني فيه من جهلهم الشافعي فلم يعرفهم ولم يعرف حكمهم في الرواية. الشيخ احمد شاکر رحمه الله جمع لك طرق الحديث من يريد ان آ ينظر فيها - [01:47:43](#)

قال الشافعي اخبرنا فوقش شباب في آ فقرة اربعمئة واثنين. قال الشافعي اخبرنا سفيان طبعاً هو ابن عبيدة عن سليمان الاحول عن مجاهد مجاهد طبعاً ابن جبر يا شباب وهو تابعي واحنا عرفنا في علوم الحديث ان رواية التابعية عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:47:56](#)

آ يعني منقطعة. بتسمى مرسلة او منقطعة قال قال ان رسول الله قال لا وصية لوارث. فكأن الشافعي يريد ان يقول لك انا لم اقبل معنى هذا المرسل الا بعدما وجدت - [01:48:13](#)

عمل الفقهاء عليه ووجدت اهل المغازي يثبتونه فكأنها شواهد. وسيأتي معنا ان شاء الله يا شباب كلام الشافعي عن الحديث المرسل وصلنا كده يا شباب الى فقرة اربعمئة وثلاثة قال فاستدلنا بما وصفت من نقل عامة اهل المغازي عن النبي الا وصية الوارث على ان الموارث ناسخة للوصية للوالدين - [01:48:29](#)

والزوجة مع الخبر المنقطع عن النبي واجماع العامة على القول به. كأنه يقول لك كل هذا مجتمع وصلت به الى النتيجة. عايز يقول لك يعني ايه يا شباب يريد ان يقول لك ان احنا عندنا مجموعة آ معطيات وصلت آ بها الى هذا الحكم - [01:48:55](#)

المعطى الاول اللي هو الحديث. من نقل اللي هو نقل اهل المغازي خلاص ومع الخبر المنقطع واجماع العامة على القول به. كل هذا مجتمع هو الذي جعلني اقول بهذا بل هذا الحكم مجمع عليه - [01:49:15](#)
حتى لو هذا الحديث لم يبلغك الا من طرق ضعيفة وهذا الشباب هو الفقه. هذا هو الفقه ان احنا لما نأتي لمسألة معينة نعرف ماذا قال فيها صحابة النبي صلى الله عليه وسلم - [01:49:30](#)

وماذا قال فيها ائمة التابعين؟ انما دلوقتي يأتي شخص يأتي شخص ينظر في مسألة لا يعرف فيها الايات ولا الاحاديث ولا كلام الصحابة ولا كلام الفقهاء ولا اي شيء. عنده نص كده يعني هو ليس اساسا يفهم لسان - [01:49:45](#)

وليس يفهم تفسير القرآن ولا قواعد التفسير ولا جمع حتى كلام المفسرين من الصحابة فمن بعدهم ولا نظر في طرق الرواية اول عمل الصحابة ولا اي شيء. ويتكلم بكل جرأة. والشافعي هنا يا عيني. يعني عمال يقول لك معلى اصل انا قلت الكلام ده. وعندي فيه حجج كذا. يعني الشافعي - [01:49:58](#)

يريد ان آ صح عمرو بيقول هذا من احسن الامثلة في جمع كل ما ورد في الباب فعلاً يا عمرو احسنت. صدقت فالشافعي هنا يعني الشافعي هنا بقى يريد ان يقول لك انا لا اتكلم في الدين الا بحجة. وذكر لك حجته ودفع لك توهم ان تكون ظننت انه اعتمد على -

[01:50:19](#)

خبر لا يثبت فقال لك لا وإنما اعتمدت فيه على كل هذه الأمور مجتمعة طيب قال وكذلك آ قال أكثر العامة آ أن الوصية للأقربين منسوخة زائل فرضها يعني مش فرض يعني أنها كانت فرض في الآية التي في سورة البقرة - [01:50:37](#)

أه كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية واضح يا شباب؟ الآية التي أه تكلمنا عنها أه التي بدأها الشافعي في ثلاثمائة وثلاثة وتسعين كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت - [01:50:59](#)

أه إن ترك خيراً الوصية يعني كتبت الوصية. خلاص قال وكذلك قال أكثر آ العامة يقصد عامة الفقهاء الشباب. لأنه سيذكر خلافاً بعد ذلك يعني قال وكذلك قال أكثر العامة أن الوصية للأقربين منسوخة زائل فرضها - [01:51:13](#)

خلاص يعني ليست واجبة إذا كانوا وارثين فبالميراث. وإن كانوا غير وارثين فليس بفرض أن إن يوصي لهم يعني أحنا عندنا يا شباب الوصية كانت للآيه؟ للوالدين والأقربين. كانت فرضاً - [01:51:32](#)

تمام كده يا شباب؟ طيب أكثر أهل العلم في نقل الشافعي هنا أن الوصية للأقربين منسوخة زائل فرضها خلاص ليست فرضاً. سواء بقى آ كانوا هؤلاء من الورثة أو غير الورثة - [01:51:47](#)

خلاص ليست فرضاً قال آ إن طأووساً وقليلاً معه قالوا نسخت الوصية للوالدين وثبتت للقرابة غير الوارثين. فمن أوصى لغير قرابة لم يجز تمام؟ خرينا نركز في المعنى أه نكمل العبارة وبعدين نشوف هو عايز يقول آيه. قال فلما احتملت الآية ما ذهب إليه طأووس - [01:52:01](#)

من أن الوصية للقرابة ثابتة إذ لم يكن في خبر أهل العلم بالمغازي آ أن النبي قال لا وصية لوارث. وجب عندنا على أهل العلم طلب الدلالة على خلاف ما قال - [01:52:25](#)

قال طأووس أو موافقته. يعني آيه يا شباب دلوقتي أحنا عندنا الشافعي قال آيه وكذلك قال أكثر العامة. شف الدقة. يعني هو يقول هو نقل الأجماع فوق على أن العلماء مجمعون على آ وصية لوارث - [01:52:38](#)

تمام لكن هناك حكم آخر لكن عليه أكثر العامة. لأن فيه فيه خلاف طأووس وقليل معه آ قالوا بخلاف ذلك. طب آيه هو الحكم أن الوصية للأقربين منسوخة مزائل فرضها. يبقى ركز الشافعي هنا آيه يقول منسوخة زائل فرضها يا شباب؟ لأن كلمة من النسخ في لسان القائمة كلمة النسخ في لسان - [01:52:56](#)

أما لها دلالات كثيرة وأحنا سبق أن أحنا ذكرنا وأن القائمة كانوا يستعملونها بأكثر من دلالة آ فمثلاً يستعملونها فيما سمي بعد ذلك بتخصيص العام في مثلاً في قول ابن عباس في قول الله تبارك وتعالى يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا. قال ابن عباس ثم نسخ آ واستثنى من ذلك - [01:53:23](#)

ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتاً غير مسكونة. فيقصد بالنسخ هنا يعني التخصيص دخول التخصيص في العموم ومثلاً في قول قتادة وغيره من آ من من أهل العلم في قول الله يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته. قال نسخت بقوله فاتقوا الله ما استطعتم. فيستعمل النسخ هنا بمعنى - [01:53:46](#)

بمعنى البيان أو بمعنى التقيد. يعني فاتقوا الله اتقوا الله حق تقاته. هذا بينه فاتقوا الله ما استطعتم. لأن حق اتقوا ولا نستطيع أن نبلغه كده يا شباب وقد يأتي أيضاً بمعنى التفسير - [01:54:07](#)

كما في قول الله تبارك وتعالى أن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله. وفي الحديث المعروف آ لما قالوها لما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم - [01:54:23](#)

قولوا سمعنا وأطعنا ففعلوا ذلك. قال آ أبو هريرة رضي الله عنه وهو يروي الحديث فلما فعلوا ذلك نسخها الله فانزل لا يكلف الله نفساً إلا وسعها. فالنسخ هنا أيضاً الشباب بمعنى التفسير وبمعنى البيان - [01:54:33](#)

وقد يكون النسخ أيضاً في آيات كثيرة آ يستعمله العلماء ولكن ليس بمعنى إزالة الحكم وإنما بمعنى أن يكون حكم آ متوقف مؤقتاً يعني أنه لا يسقط العمل به ولكنه في ظرف معين لا يعمل به. كما مثلاً في آيات آ فأعرض عنهم وانتظر - [01:54:51](#)

قال قتادة وبعض أهل العلم هي منسوخة نسختها آية براءة ليقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فلا يقصد بكلمة النسخ هنا أن الحكم

زائل تماما وانما يقول ان هذا الحكم في بعض الاوقات لا يعمل به. فهمنا كده يا شباب - [01:55:14](#)

وهذا هو الاصح يا شباب. كثير من الايات التي ادعي انها منسوخة هي ليست منسوخة. وانما يبقى العمل بها اذا جاء وقتها المناسب فالمؤمن مأمور بالعفو والصبر اذا لم يكن قادرا فاذا كان قادرا فهو مأمور بالقتال. وهذا طبعا له تفاصيل. الشاهد من الموضوع ان كثير من الناس يتعجل فيجعل - [01:55:33](#)

الاختلاف والتعارض الذي يظهر له في الايات والاحاديث سبب للقول بالنسخ الذي هو ازالة الحكم وهذا ليس صحيحا يا شباب. طيب المهم ان احنا عندنا هنا الكلام عن هذا الاثر. الشافعي يقصد ايه هنا؟ بيقصد انها منسوخة بمعنى زائل فرضها - [01:55:56](#) قال وكذلك قال اكثر العامة ان الوصية للاقربين منسوخة زائل فرضها. يعني ليس فرضا على عليك ان او على يعني على الانسان قبل ان يموت ان يوصي خلاص ليس فرضا - [01:56:17](#)

اذا كانوا وارثين فبالميراث وان كانوا غير وارثين فليس بفرض ان يوصي لهم. يعني لو كان الناس دول هيوثوا خلاص يبقى معروف ان لا وصية لهم. وان كانوا غير وارثين فليس بفرض ان يوصي لهم - [01:56:30](#)

يعني والله اذا كان اذا كانوا هم آآ من من جملة من سيرته فليس ليس فرضا عليه ان يورث له. خلاص ان يوصي لهم الا ان طاووسا وقليلًا معه قالوا نسخت الوصية للوالدين وثبتت للقرابة غير الوارثين - [01:56:47](#)

فمن اوصى لغير قرابة لم يجز ركز كده طاووس وقليل معه ده موضع جميل جدا في المناقشة. شباب ده من من المواضع الراقية جدا في هذا الكتاب لان الشافعي هنا وجد ان جمهور العلماء او اكثر العامة يقصد بها العلماء يعني - [01:57:06](#) قالوا بهذا الحكم خلاص ان ان الوصية نسخت للوارثين او او غيرهم وليس بفرض ان يوصي لهم وطاووس وقليل معه قالوا نسخت الوصية للوالدين. ان الوصية نسخت في حق الوالدين - [01:57:27](#)

وثبتت للقرابة غير الوارثين. يعني لو فيه قريب مش هيوث يبقى ثبتت له الايه الوصية فمن اوصى لغير قرابة لم يجز يبقى ايه؟ يبقى ركز كده معي. كانه بيقول ان لو فيه قريب غير وارث - [01:57:43](#)

لو فيه قريب غير وارث تصح له الوصية يصح له الوصية بمعنى ايه؟ هل بمعنى انها تستحب او بمعنى انها تجب الواضح ان هو بيقول ثبتت يعني انها جائزة. ان هو جائز ان الانسان يوصي لقريبه الذي لا يرثه. خلاص واحد مسلا هيوصل ابن عمه وهي -

[01:58:04](#)

لخاله هيوصي لحد مش مش من اللي هيوثه يعني. تمام كده ثم قال فمن اوصى لغير قرابة يعني واحد مسلا عنده واحد صاحبه عاصم مثلا عاص بشمهندس عاصم جه قال انا هوصي لحسين مسلا بانه - [01:58:26](#)

بناخذ العربية بتاعتي او ياخذ البيت بتاعي. ماشي؟ او الواد عمرو مسلا جه قال انا هوصي حسين بحتة الارض بتاعتي مسلا بعد ما اموت انا مش قريبه فقال في قول الطاووس قال فمن اوصى لغير قرابة لم يجز. يبقى طاووس هنا بيقول ان الوصية تثبت للقرابة غير الوارثين - [01:58:41](#)

لكن لو انت وصيت لغير القرابة لا يجوز. فهمنا كده؟ لا يجوز يا شباب. يعني انت لا يجوز انك توصي لغير القرابة. فهنشوف بقى الكلام ده الشافعي يريد ان يختبر هذه المقالة. فاما فاما يقول - [01:59:04](#)

فلما احتملت الاية لو فيه اكيد فيه يلا يا عمرو بس انت بتخبي علينا لو تقول لو فيه تحت امرك اكيد فيه بس انت بتخبي علينا قال فلما احتملت الاية ما ذهب اليه طاووس من ان الوصية للقرابة ثابتة - [01:59:22](#)

اذ لم يكن في خبر اهل العلم بالمغازي الا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وصية لوارث وجب عندنا على اهل العلم طلب الدلالة على خلاف ما قال طاووس او موافقته. يا سلام! شفت الكلام الجميل - [01:59:40](#)

الشافعي يقول لك ان والله الاية محتملة لاني محتمل ان تكون الاية لما تكلمت عن الوالدين وعن آآ وعن ان تكون الاية نسخت الوصية وثبتت للقرابة غير الوارثين. ويكون ان الوصية لا تجوز اه للقرابة اه لغير قرابة. فهمنا كده؟ فيقول احنا نريد ان نطلب هل الادلة

مع - [01:59:54](#)

طاووس او مخالفتي وهي دي بقى شباب من اجمل ما في كتاب الرسالة انه يعلمك كيف تختبر المقالات قبل ان تحكم عليها لأ يعني شف قبل ان تحكم علي بالموافقة او الرد - [02:00:21](#)

قال فوجدنا رسول الله حكم في ستة مملوكين كانوا لرجل لا مال له غيرهم فاعتقهم عند الموت فجزأهم النبي ثلاثة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة وذكر الشافعي اسناده. خلينا نقف مع هذا الحديث يا شباب - [02:00:34](#)

الشافعي بيقول وجدنا حديثا يرد كلام يرد كلام يرد كلام انتم اكتبوا تعليقات بتضحكني يعني بصراحة قال وجدنا حديثا يرد كلام طاووس. هنشوف هذا الحديث الاول خلينا نقرأه كاملا آآ عشان ما نحاولش ان احنا نستخرج الكلام الا من نفس كلام الشافعي رحمه الله - [02:00:55](#)

قال فوجدنا رسول الله حكم في ستة مملوكين كانوا لرجل له لا مال له غيرهم فاعتقهم عند الموت فجزأهم النبي ثلاثة ثلاثة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة اخبرنا بذلك عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين عن النبي. قال كانت قال فكانت دلالة السنة في حديث عمران - [02:01:19](#)

ابن حصين بينة بان رسول الله انزل عتقهم في المرض وصية. والذي اعتقهم رجل من العرب والعربي انما يملك من لا قرابة بينه وبينه من العدل فجاز النبي لهم الوصية فدل ذلك على ان الوصية لو كانت تبطل لغير قرابة بطلت للعبيد المعتقين. لانهم ليسوا بقرابة للمعتق - [02:01:43](#)

ودل ذلك على الا وصية لميت الا في ثلث ما له. ودل ذلك على ان يرد ما جاوز الثلث في الوصية وعلى ابطال الاستسعاء واثبات القسم والقرعة وبطلت وصية الوالدين انهما وارثان وثبتا ميراثهما - [02:02:05](#)

ومن اوصى له الميت من قرابة وغيرهم جازت الوصية اذا لم يكن وارثا. واحب الي لو اوصى لقرابة. تمام؟ هنقف هنا بقى يا شباب نشرح بقى الفكرة دي الشافعي الان يا شباب يرد على ماذا؟ هو خلاص انتهى من فكرة ان آآ آية المواريث نسخت اية الوصايا نسخت فرض - [02:02:25](#)

وصايا وآآ بين ان ذلك العمل عليه اجماع العلماء وان الحديث كذلك دل على ذلك وان كان الحديث باسناد بعض الكلام الذي بلغ الشافعي. المهم الحكم ثابت لكنه تكلم عن حكم اخر قال واكثر العامة ان الوصية للاقربين منسوخة - [02:02:46](#)

يعني الوصية للاقربين كمان منسوخة. زائل فرضها. هي كمان منسوخة. ليس فرضا عليك ان توصي للاقربين غير الوارثين اذا كانوا وارثين فبالميراث يعني لو كانوا وارثين خلاص يبقى هم كده ايه المواريث نسخت حقهم. اللي هو في الايه؟ اقصد انك توصي لهم - [02:03:06](#)

وان كانوا غير وارثين لو كانوا هم قرابة. قرابة لك لكن هم مش هيوثوا ليسوا من ضمن الورثة فليس فرضا عليك. يعني هو مستحب او مباح براحتك يعني الا ان طاووس شباب وجماعة معه قالوا ايه؟ نسخت الوصية للوالدين وثبتت للقرابة غير الوارثين - [02:03:26](#) يعني قريب غير وارث آآ ينفع انك انت توصي له او فرض مثلا انك انت توصي له على حسب الحكم فمن اوصى لغير قرابة لم يجز. يبقى كأنه بيقول ان الوصية هنا خاصة بالاقربين - [02:03:47](#)

الشافعي بيقول لا الكلام ده مش صح. لماذا؟ ذكر بقى الحديث يا شباب. خلينا نقف مع الحديث قال فوجدنا رسول الله حكم في ستة مملوكين يعني ست آآ واحد كان عنده عبيد ستة - [02:04:03](#)

كانوا لرجل لا مال له غيرهم. رجل ليس عنده الحديث يا شباب حديث في صحيح مسلم. عن عمران بن حصين ان رجلا من الانصار اوصى عند موته فاعتق ستة المماليك ليس له مال غيرهم - [02:04:17](#)

في رواية انه اعتق عند موته ستة ممالك. يعني اما ان هو اوصى او ان هو اعتق فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا. في بعض الروايات ان هو قال لو علمت ذلك ما لو علمنا ذلك ما صلينا عليه - [02:04:30](#)

لان هذا الرجل فعل شيئا ما كان ينبغي له ان يفعله ثم اه دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم يعني هؤلاء الستة اللي هو الرجل اعتقهم ست عبيد يعني يا شباب - [02:04:44](#)

فجزأهم ثلاثة ثلاثة اجزاء فافرع بينهم فاعتق آ اثنين وارق اربعة. يعني ايه يا شباب؟ خرينا نجيبها من كلام الشافعي عشان تتعلم قال فاعتقهم عند الموت يعني الرجل لما في مرض موته كده الرجل في اخر ايامه قال يا جماعة انتم كلكم يعني انا اعتقتكم -

[02:04:54](#)

فهو هنا اعتق ايه يا شباب؟ اعتق ستة. هم دول اللي عنده ليس له مال غيرهم وكان ما كان ينبغي له ان يفعل ذلك. واضح قال فاعتقهم عند الموت فجزأهم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة. يعني ايه يا شباب جزأهم؟ يعني جعلهم اجزاء. يعني مثلا اثنين اثنين -

[02:05:13](#)

اثنين فاهمين كده اه اه فاعتق اثنين وارق اربعة. يعني اعتق اثنين عمل بينهم قرعة يعني عمل مجموعات يا شباب اعتبر ان هو عنده مثلا ايه ست عبيد. مثلا آ خالد وآ ومسلا وحسن وآ فلان وفلان. فقسمهم اثنين - [02:05:32](#)

اثنين اثنين وبعدين عمل قرعة والذي خرجت القرعة له هم الذين آ اعتقوا والباقيين اصبحوا ايه رقيق يعني زي ما هم ابقاهم آ

رقيقا. انا باحاول اشرح لكم بالراحة خالص اهو - [02:05:51](#)

يكون المعنى ايه يا شباب؟ آ ان النبي صلى الله عليه وسلم هنا انزلهم منزلة الياه؟ آ انزل ذلك انزل العتق في المرض منزلة الوصية يعني كأن الرجل هذا اوصى بان يعتق هؤلاء - [02:06:05](#)

فهنا كده ولما النبي صلى الله عليه وسلم آ يعني آ اجاز ذلك وامضى طبعا امضى يعني جزء من الحكم ان هو جزأهم ثلاثة هذا دل على لماذا؟ على ان الوصية لا لا تجوز في آ في اكثر من من ثلث المال. وعندنا حديث سعد بن ابي وقاص الماضي - [02:06:20](#)

الامر اللي بعد كده يا شباب ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اعتق منهم اثنين هذا دل على ماذا؟ دل على اه اه الوصية لغير القرابة لان الرجل هذا لا لا يمكن ان يكون هؤلاء العبيد من قرابته لان العربي لم يكن آ يعني لم يكن يملك من هم في قرابة - [02:06:42](#)

هل ممكن يكون هؤلاء العبيد من من قرابة هذا الرجل؟ لأ. يبقى هذا يؤكد ان الوصية جائزة لغير القرابة فهنا كده يا شباب يا رب تكونوا فاهمين يعني الرجل لم يكن له مال الا العبيد دول - [02:07:02](#)

اللي هم الستة مملوكين دول فاعتقهم جميعا. فالنبي صلى الله عليه وسلم رد ذلك لم يقبله. ولكن جزأهم ثلاثة. اثنين اثنين واعتق اعتق منهم يعني عمل قرعة واعطى اثنين منهم - [02:07:17](#)

كده يا شباب الشافعي ذكر اسناده لهذه الرواية. والرواية لها اكثر من لفظ لكن هذا هذا هو اللفظ الاشهر لها قال فكانت دلالة السنة في حديث عمران بن حصين بينة - [02:07:31](#)

بان رسول الله انزل عتقهم في المرض يعني جعل عتقهم في المرض اللي هو مرض قبل الموت. منزلة الوصية. ليه يا شباب؟ لانه قسمهم ثلاثة والوصية معروف ان هي غايتها الى الثلث - [02:07:44](#)

الانسان ما ينفعش يوصي باكثر من الثلث واضح كده؟ والذي اعتقهم الرجل من العرب الرجل آ والذي اعتقهم رجل من العرب. صح ولا لأ كان رجل عربي هو كان من الانصار - [02:07:57](#)

والعربي انما يملك من لا قرابة بينه وبينه من العجم. يعني العربي مش هيكون مش يملك واحد بينه وبينه قرابة فاجاز النبي لهم الوصية يبقى ده دل على ماذا يا شباب؟ فدل ذلك على ان الوصية لو كانت تبطل لغير قرابة بطلت للعبيد المعتقين. لانهم ليسوا -

[02:08:11](#)

قرابة للمعتق. يبقى هذا يخطئ قول طاووس لان طاووس رحمه الله يرى ان الوصية لا تجوز الا لقرابتك. يعني لو انت عايز توصي لصاحبك لوصي لواحد حبيبك لواحد جارك لأ - [02:08:29](#)

لازم يكون من القرابة. فالحديث هذا دل لأ. ان هو جائز. فهنا كده يا شباب؟ طيب قال ودل شف الشافعي كمان هيستنبط لك احكام اخرى. قال ودل ذلك على الا وصية لميت الا في ثلث ما له. صح لان النبي صلى الله عليه وسلم جزأهم - [02:08:44](#)

جزأهم ثلاثة اجزاء. لو كانت الوصية جائزة في كل ما لك. يبقى كانوا كلهم هيكونوا معتقين. يبقى ده استنبطوا كمان الشافعي زيادة. يعني لاحظ ان هنا بيديك فوائد زيادة. بيعلمك كيف تستنطق الحديث - [02:09:00](#)

طيب يبقى ده ده كمان استنباط جديد دل ذلك على الا وصية لميت الا في ثلث ماله. ودل ذلك كمان على الا يرد على ان يرد ما جاوز الثلث في الوصية. يعني لو واحد مثلا وصى بكل ماله - [02:09:15](#)

لحد مثلا غير وارث فلأ ثلث ماله فقط والباقي يرد على الورثة يرد على الورثة. يعني لا لا يمضى لا يقبل فهمنا كده يا شباب؟ وعلى ابطال الاستسعاء الاستسعاء يا شباب آآ بمعنى ان آآ يعني احنا عايزين نفهم الاول الاستسعاء وبعدين نتكلم ازاى استفاد - [02:09:31](#)

الشافعي ابطال الاستسعاء. الاستسعاء يا شباب هو سعي الرقيق في فكاك ما بقي من رقه. يعني اذا عتق بعضه في عمل ويكسب ويشترى نفسه. يعني ايه يا شباب تصور كده ان احنا عندنا عبد - [02:09:59](#)

هذا العبد شركة بين آآ بين سيدين يعني فيه اتنين شركاء في عبد خلاص؟ وفيه واحد منهم اعتق جزئه. يعني كل واحد منهم له نص في هذا العبد فهو قال والله انا اعتقت النصف - [02:10:16](#)

فعندنا حديث حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البخاري ومسلم من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة - [02:10:35](#)

العدل فاعطي شركاؤه حصص حصصهم. آآ حصصهم وعتق عليه العبد. والا فقد عتق منه ما عتق. فمعنى هذا الحديث ايه يا شباب؟ ان لو فيه واحد عنده عبد لكن هذا العبد شرك بينه وبين صديقه مثلا - [02:10:45](#)

فهو بقى جه الراجل جه قال له لا انت كده انا اعتقت اعتقتك فطبعاً كده عتق منه كم؟ نصفه طيب ايه بقى الواجب دلوقتي؟ ما دمت انت اعتقت آآ الشرك اللي هو الجزء الذي لك في العبد - [02:11:04](#)

اذا كان لك مال يعني اذا كنت انت موسرا يبقى يقوم باقي ثمن العبد الباقي. يعني اعتبر ان العبد مثلا بالف دينار مثلا وانت اعتقت نصفه يبقى باقي آآ مثلا آآ خمسمائة دينار - [02:11:21](#)

يبقى الخمسمائة دينار دي ترد على الشركاء. ويبقى كده العبد عتق. خلاص طيب افترض بقى انت ما كانش معك مال؟ لو ما كانش معك مال يبقى كده عتق منه نصفه. يبقى كده العبد ده نصفه معتق - [02:11:38](#)

في بقى احاديث اخرى فيها الاستسعاء ان العبد يستسعى بمعنى ان العبد اذا عتق منه بعضه فيجب عليه ان يعمل ويشغل ويكسب عشان يشتري نصه الباقي. او يشتري الجزء الباقي منه. انا باحاول افسرها لك بالراحة - [02:11:53](#)

خالص. يعني هي المفروض اساسا الحاجات دي تكون معروفة. لكن احنا عشان عندنا ضعف في السنة وكل دي احاديث موجودة يا شباب في البخاري ومسلم والاحكام معروفة لكن احنا يعني للأسف اصبحنا نهتم بالمسائل المثارة اكثر ما نهتم يعني ممكن تبقى مسألة تافهة او مسألة محسومة نقضي فيها يعني مئات الساعات - [02:12:13](#)

وفي نفس الوقت عندنا احكام مبثوثة في القرآن والحديث ومعروفة واحنا اساسا مش عارفين معاني كلماتها ولكن انا براعي ان ممكن يكون الشباب اللي معنا ممكن يكونوا مش فاهمين اصل المسألة اصلا يعني - [02:12:34](#)

فيبقى الاستسعاء يا شباب بمعنى بسيط خالص ان عبد آآ اعتق بعضه فهو يسعى او يستسعى في ان آآ يعمل ويجتهد حتى يرد آآ المال الى الى سيده الذي له آآ ملك فيه - [02:12:46](#)

يبقى خلينا بقى نشرح كده بالراحة الكلام الشافعي. الشافعي بيقول على ابطال الاستسعاء طبعا الشافعي يقصد هنا ان هو يخالف ابا حنيفة طبعا يقصد ان يبين ان ايه؟ ان هو بيخالف في هذا الحكم لان ابا حنيفة يرى هو وغيره ان آآ ان الاستسعاء باقي - [02:13:07](#)

اه وان العبد اذا عتق بعضه يسعى في ان اه يعتق كله وآآ الامام الشافعي يستدل بهذا الحديث. طيب ما وجه استدلال الشافعي رحمه الله بهذا الحديث يا شباب احنا اتفقنا آآ اتفقنا ان لو فيه مولى - [02:13:26](#)

آآ مولى اللي هو سيد اعتق شخصا شخصا يعني شرك من عبده فيسري العتق فيه آآ كله ولا يستسعى العبد حين اذ يعني لو في آآ خلينا نفهم كده يا شباب بالراحة احاول اشرحها لكم ازاى. باحاول ابسط لكم المعنى - [02:13:44](#)

بصور كده يا شباب ان فيه واحد عنده عبد. شخص واحد عنده عبد وهذا الشخص قال له مثلا جزء منك آآ معتق لأ يبقى كده كله معتق خلاص كده. يبقى كده هو العبد كله معتق. لكن افترض كان هذا الرجل له شريك - [02:14:02](#)

وهذا الرجل اعتق بعض العبد. يعني هو ما لوش اصلا غير جزء في العبد اعتبر ان هو شريك مع ثلاثة ثلاثة شركاء في عبد ماشي كده حتى في القرآن ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون. هذا كان موجود في الجاهلية. ان يكون مسلا عبد في بيشترك في اكثر - 02:14:22

من شخص وحتى بعد كده هو يعني احتمال وجوده موجود فهمنا قال فاحنا اذا كان له اكثر من شريك او كان بين شريكين وهو واعتق احدهما نصيبه. فاذا كان المعتقد هذا موسرا قوم - 02:14:42
عليه الباقي وادى قيمته الى شريكه واذا كان معسرا. يعني الانسان مثلا اللي هو اعتق جزء من العبد. اذا كان يعني ليس معه مال ايه اللي يحصل يعني كان معسرا - 02:14:58

استعى العبد في فك ما بقي منه يعني العبد بقى يشتغل ويحاول هو يشتري نفسه الباقي من سيده. فهمنا كده يا شباب الشافعي بيقول بقى لأ الكلام ده مش صح. هذا ليس صحيحا - 02:15:13
ليس لازما على العبد ان يستسعى ليشتري ما بقي منه. ده مش لازم طيب ايه الدليل الدليل عند الشافعي يا شباب ان النبي صلى الله عليه وسلم جزأهم ثلاثة لو كان الاستسعاء لو كان الاستسعاء - 02:15:28

اه مشروعا وهو ان الانسان يعتق جزء منه ويشتري ويشتغل ويتعب عشان يعتق الباقي. كان ايه اللي يحصل كان النبي صلى الله عليه وسلم مش هيجزأهم. كان هيقول لكل واحد منهم آآ عتق منك جزء - 02:15:46
عطوا يعني هم ستة هم ستة مملوكين يا شباب هم ست مملوكين. النبي صلى الله عليه وسلم جزأهم اول ما جزأهم يبقى معناها ايه؟ ان هو جزأهم ثلاثة يعني ايه يا شباب؟ معروف ان ان هذا الرجل ليس له مال الا ست ست عبيد - 02:16:03

فهمنا كده يا شباب ست مملوكين يبقى دول ثروته كلها. والنبي صلى الله عليه وسلم قال ان الوصية لا تتجاوز الثلث. يبقى ايه كان ممكن يعتق من كل واحد منهم جزء ويخليه هو يستسعى في الباقي لكنه لم يفعل ذلك - 02:16:21
وانما جزأهم الى ثلاثة اجزاء يعني ثلاثة اثلاث وعمل بينهم قرعة عشان ما حدش يزعل وعمل منهم قرعة فلما عمل قرعة طلع اثنين منهم كلهم هيعتقوا والباقي رقيق فهذا يدل على ابطال الاستسعاء والدلالة فيه واضحة جدا. ليه؟ لان لو كان الاستسعاء هذا مشروعا. كان النبي صلى الله عليه وسلم هيقول لهم كل واحد منكم عتق منه - 02:16:37

جزء وهو بقى يخلص الباقي لكنه لم يفعل ذلك وانما اقرع بينهم. والامام ابو حنيفة رحمه الله وعدد معه يقولون ان بابطال القرعة ويقول يعتق من كل واحد منهم قسطه ويستسعى هو في الباقي. لكن الشافعي لا يرى ذلك. المهم ارجو انكم انتم تكونوا فهتمم الفكرة - 02:17:06

قال واثبات القسم لان النبي صلى الله عليه وسلم جزأهم واثبات القرعة لان النبي صلى الله عليه وسلم اقرع بينهم. ما جاش مسلا قال للاتنين دول يلا روحوا انتم وايه - 02:17:26
روحوا انتم انتم اللي عتقتهم. والباقي لسة لأ. عمل بينهم قرعة. فهمنا كده يا شباب يا رب انا حاولت ابسط لك شوية الفكرة قدر الامكان. فارجو ان يكون الكلام واضحا - 02:17:37

قال وبطلت وصية الوالدين يعني بطلت الوصية للوالدين لانها وارثان ايوة صح احمد كاتب يعني لو كان الكلام ده صحيح كان يوزع ثلث لكل واحد. صح؟ احسنت آآ طيب قال وبطلت وصية الوالدين لانها وارثان وثبت ميراثهما. تمام - 02:17:50
ومن اوصى له الميت من قرابة وغيرهم جازت الوصية ان لم يكن وارثا. صح كده؟ قال واحب آآ واحب الي لو اوصى لقرابة. يعني الشافعي هي استعمل كلمة احب؟ يعني بيقول والله الاولى ان الانسان يوصل القرابة، لان الاقربين اولى بالمعروف - 02:18:14
فاهم؟ وملاحظ ان الشافعي بيستعمل كلمة احب واستحسن لان مشكلته مع الاستحسان ليست في مجرد اللفظ ولكن في ان يقول الانسان قولنا بغير حجة والقول بان بان الوصية للاقربين اولى هذا قول صحيح يدل عليه الشرع - 02:18:31

والله سبحانه وتعالى يوصينا كثيرا بالاحسان الى القرابة لان فيه الرحم وفيه الصلة وغير ذلك قال الشافعي يا رب يا شباب يكون يعني ارجو ان يكون الكلام واضحا. يعني احاول والله ابسطه جدا المفروض الكلام ده احنا نقرأه يعني ما ياخذش منا دقيقة. يكون

انا باعتبار ان ممكن يكون حد من الشباب مش فاهم اصلا الفكرة او بعض الالفاظ مش واضحة فبحاول ابسطها حتى انا بخرج عن عن النهج العلمي في الكلام فبحاول ابسط - 02:19:06

باسلوب عشان انا عارف الموضوع. عارف ان احيانا الانسان يكون اساسا مش فاهم الفكرة ويكون محرج ان هو يتكلم. لكن المفروض انك انت ما تحرجش لان دي فرصة اذا لم تتعلم الان انت - 02:19:16

والحمد لله احنا مع بعض يعني بالي طويل معكم يعني لا لا احجر عليكم في اي اسئلة ولله الحمد قال آآ وفي القرآن ناسخ ومنسوخ غير هذا مفرق في مواضعه في كتاب احكام القرآن. كتاب احكام القرآن الشافعي له كتاب احكام القرآن - 02:19:26
وكان معناها الايات التي آآ يستنبط منها المعاني. وطبعا الشافعي طبعا حينما يستنبط فهو يعني آآ كتاب فيه فائدة الكتاب المطبوع باسم احكام القرآن للشافعي هذا ليس من تصنيف الشافعي - 02:19:45

طيب حد كاتب ان تقطيع العبد كانت صعبة شوية؟ يعني طب كانت صعبة واتفهمت ولا لسه صعبة هو مش تقطيع يعني هو تجزئ لان التقطيع ده بلاش لان لما الراجل بيسمع كلمة التقطيع - 02:20:06

بيفتكر على طول الستات اللي كانوا بيقطعوا ازواجهم ويحطوه في اكياس يعني ودي كانت فترة جالنا فترة كده في مصر كل شوية يقول لك واحدة قطعت جوزها وقطعته اجزاء وحطته في كياس بلاستيك. وكل ما واحدة ست تروح تشتري اكياس بلاستيك -

02:20:21

الراجل البياع بتاع البقالة يخاف فبلاش كلمة تقطيع دي يا تجزئة آآ تمام؟ فارجو ان يكون الكلام واضح الشفاه يا شباب الكتاب المطبوع اللي هو بيسمع احكام القرآن للشافعي ده هذا من تأليف الايه؟ جمع وترتيب البيهقي رحمه الله - 02:20:35
بعض الباحثين ذكر ان هو وجد كتابا آآ التعليق على احكام الشافعي احكام القرآن للشافعي لكنه وجد هذه المخطوطة لا اعلم ثبوت هذا الكلام. المهم ان كتاب الاحكام القرآن للشافعي كثير من الناس يقول ان هو ليس آآ ليس موجودا - 02:20:55

يقول ان هو مفقود او ان هو مبعوث في كتاب الام فالله اعلم بذلك قال الشافعي وانما وصفت منه جملا يستدل بها على ما كان في معناها يعني اللي هو من باب الايه؟ الناسخ والمنسوخ يعني العلم بالناسخ والمنسوخ وسبيل العلم بذلك - 02:21:15

قال ورأيت انها كافية في الاصل مما سكت عنه واسأل الله العصمة والتوفيق خلاص يبقى الشافعي كده بين هذا يا شباب وبين هذه الفكرة آآ وهي يا ريت حد يكتب لنا احنا خدنا وقت قد ايه ان شاء الله احنا بالكثير جدا يا شباب قدامنا بازن الله ثلث ساعة -

02:21:34

وان شاء الله نخلص بس عشان ننجز شوية يا شباب قال الشافعي اه خلاص ان هو بين ان هو هناك امثلة كثيرة على الناسخ والمنسوخ في كتاب الله اه واه لكنه ذكر امثلة يمكن ان تسير على منهاجها. ان تجمع الايات والاحاديث وتنظر في المتقدم والمتأخر وهكذا - 02:21:52

وتنظر الى عمل اهل العلم والفقهاء وغير ذلك من الامور قال واتبعت ما كتبت منها علم الفرائض التي انزلها الله مفسرات وجملا. وسنن رسول الله معها وفيها ليعلم من علم هذا من علم الكتاب. الموضع الذي وضع الله به - 02:22:12

نبيه آآ في كتابه ودينه واهل دينه ماشي ساعتين وثلث؟ طيب الحمد لله اه هنا بقى الشباب الشافعي بيقول اتبعت ما كتبت منها يعني من باب الناسخ والمنسوخ هذا الذي دل القرآن على بعضه ودلت السنة على بعضه ودل الاجابة - 02:22:31

على بعضه اتبعت هذا بماذا؟ اتبعت آآ اتبعت ما كتبت منها يعني من هذا علم الفرائض اللي هي الاحكام التي انزلها الله مفسرات ومجملات. الله سبحانه وتعالى ينزل حكما ويفسره ويبينه - 02:22:49

او ينزل جملا مثلا اقيموا الصلاة الزكاة ثم النبي صلى الله عليه وسلم قال الشافعي وسنا وسنن رسول الله معها وفيها. يعني سنن النبي صلى الله عليه وسلم مع الكتاب او في الكتاب. سواء كانت بحكم آآ - 02:23:04

زائد على ما في الكتاب او بحكم مفصل او مبين آآ او بكيفية العمل الشافعي بين ان هو في الباب الذي سيأتي هنا شباب سيأتي

سيتكلم فيه عن الفرائض التي انزلها الله. هذه الفرائض منها ما هو نص يعني بين - [02:23:20](#)

ومنها ما هو مجمل او جمل وبينه النبي صلى الله عليه وسلم. ومنه ما جاء في السنة ولم يذكر بعينه في القرآن. كل هذا تكلمنا عنه ولكن الشافعي هنا سيمثل له - [02:23:38](#)

يا شباب قال ليعلم من علم من هذا آآ ليعلم ليعلم من علم هذا من علم الكتاب يعني الذي آآ سينظر في هذه الامثلة سيعرف موضع رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتاب الله ودينه واهله ان الله جعله مبينا - [02:23:50](#)

وان الله سبحانه وتعالى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مبينا لكتابه وجعل له واوجب علينا طاعته صلى الله عليه وسلم. قال ويعلمون ان اتباع امره آآ ان اتباع امره طاعة الله - [02:24:07](#)

وان سنته تبع لكتاب الله فيما انزل والا وانها لا تخالف كتاب الله ابدا وهذا مقصود الشباب من جهتين الشافعي يريد ان يثبت في هذا الكتاب ان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمكن ان يخالف وكلمة يخالف هو التعبير الصحيح - [02:24:23](#)

هذا التعبير شاع في كتب المتأخرين بانه بمعنى التناقض او التعارض وليس هذا هو الاضبط الصحيح هو كلمة الاختلاف ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا ومثلا الذي هم فيه يختلفون الذي هم فيه يختلفون يعني اقوالهم فيه مختلفة ومتعارضة يعني. كأن هذا هو المعنى يعني - [02:24:43](#)

والائمة اه الفوا كتب اختلاف الحديث او مختلف الحديث فلفظ التخالف يا شباب او الاختلاف هذا هو الذي سمي بعد ذلك بالتناقض او التضاد او التعارض فالشافعي هنا يريد ان يبين ان السنة لا تخالف الكتاب لا تختلف. لا يمكن ان يأتي حكم يختلف كلمة يختلف يعني يعارض. هذا لا - [02:25:04](#)

يكون واضح كده آآ ويستدلوا بقى من ذلك الشباب على ان السنة لا تنسخ القرآن. لماذا لان النسخ مبني على عدم الجمع بين النصوص لان هو النسخ النسخ الذي يقصده الشافعي في كتابه هذا ولعل هذا هو المصطلح الذي يعني لعل اول من تكلم بالنسخ بهذه الدلالة - [02:25:28](#)

وشاع في كلامه هو الشافعي من كانوا قبله يستعملون النسخ بمعنى البيان بمعنى التفسير آآ او بمعنى تقبيد ما اطلق او تخصيص ما لكن الشافعي من اول موضع ذكر فيه النسخ يقصد به ازالة الحكم - [02:25:52](#)

وهذا جميل ان هو بين مقصوده من النسخ ان يأتي حكم جديد يزيل الحكم القديم الشافعي لما قال وانها لا تخالف كتاب الله ابدا يدل على هذه الفكرة ان السنة لا تخالف يعني لا يمكن ان يكون هناك حديث سبت عن ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يختلف مع حكم جاء في كتاب - [02:26:09](#)

لا. اما ان يكون بيانا له او تفسيره له او زائدا عليه. لكن لا يمكن ان يكون مخالفا. وبالتالي الذي ادعوا في بعض النصوص انها ناسخة لما في القرآن هذا خطأ في فهمهم لمعنى النسخ - [02:26:31](#)

لان معنى النسخ معناها الازالة انه ان السنة ازلت حكما او غيرت حكما او بدلت حكما والشافعي يرى ان هذا آآ ليس صحيحا وان غاية السنة انها بيان لما ذكر في الكتاب - [02:26:49](#)

ايا كان شباب هذا هذه النتيجة المهم ان هذه وجهة نظر الشافعي رحمه الله وانا في رأيي ان مأخذ الشافعي فيها قوي جدا لا يصح ابدا ان يهمل حتى ممن آآ قال بان السنة تنسخ القرآن. لابد ان نفهم لماذا قال الشافعي - [02:27:04](#)

وما وجهة نظره؟ وهو الان يستدل لهذا بين ان في الامثلة السابقة ان السنة جاءت بيانا للقرآن وحاول بوجه ما ان يبين ان دلالة النسخ كانت يمكن ان تكون في الآية. وان كانت السنة هي التي اكدت وبينت. طيب يا شباب يعني كانه يقول ان السنة تابعة وليست - [02:27:19](#)

مؤسسة او منشأة واعتمد في ذلك حتى على الآية قل ما يكون لي ان ابدله من تلقاء نفسي. ولما جاء وقت الآية كنا ناقشنا الشافعي رحمه الله في هذه الآية - [02:27:39](#)

طيب يا شباب نكمل قال ويعلم من فهم هذا الكتاب. نركز بقى عشان الفقرة دي حصل فيها لبس كثير جدا قال ويعلم من فهم هذا

الكتاب ان البيان يكون من وجوه لا من وجه واحد - [02:27:51](#)

يجمعها انها عند اهل العلم بينة ومشتبهة البيان وعند من يقصر علمه مختلفة مختلفة البيان الشيخ احمد شاکر رحمه الله علق آآ رحمه الله علق تعليقا انا اريد ان اقرأه لك ثم ابين يعني اعترض على هذا التعليق - [02:28:04](#)

وابين ان انا لا اوافق الشيخ رحمه الله في في هذا التعليق وابين حجتني في ذلك. الشيخ رحمه الله قال يعني يفسر هذا الكلام قال يعني ان وجوه البيان عند اهل العلم بعضها بين لا يحتاج الى ايضاح وامعان - [02:28:25](#)

وبعضها مشتبه يحتاج الى دقة نظر وعناية ليعلم يعني الانسان اللي ينظر في القرآن سيشتبه عليه اشياء لكن لن يعلمها الا قال ليعلم الناسخ والمنسوخ وليجمع بين الدالة ظاهرها واما عند اهلي واما عند غير اهل العلم فانها كلها مختلفة البيان. لا يدرك وجه الكلام ولا يعرف ما يجمع - [02:28:42](#)

او بين الدالة وذلك كنحو ما مضى من انواع البيان وهو اعطاك الفقرات. الفقرة ثلاثة وخمسين وما بعدها الى مائة واربعة وسبعين وما بعدها قال ويظهر ان هذا المعنى الشيخ احمد شاکر هو اللي بيكمل رحمه الله. قال ويظهر ان هذا المعنى لا يتضح للناسخين فغيروا الكلام بالحذف او بالزيادة. ففي النسخة - [02:29:06](#)

على ابن جماعة يعني مكتوب ايه؟ بينة بينة مشتبهة البيان بحذف الواو ووضع فوق موضع الواو بين الكلمتين علامة الصحة صاد يعني ايه؟ تصحيح يعني بالقلم الاحمر وهو الشيخ يقول وهو خطأ ظاهر لا - [02:29:29](#)

ابدا بالصحة والواو ثابتة في الاصل واضحة. واما في باء وواو وجيم يعني نسخ يعني للكتاب فكتبت هكذا. بينة غير مشتبهة البيان وزياد الشيخ يقول وزيادة كلمة غير افساد للمعنى - [02:29:47](#)

انا هشرح لكم يا شباب اللي قاله الشيخ احمد شاکر رحمه الله. ثم ابين لكم وجهة نظري في هذا الكلام الشيخ احمد شاکر يريد ان يقول يريد ان يفسر الفقرة اربعمئة وعشرين - [02:30:04](#)

الشافعي يقول ويعلم من فهم هذا الكتاب ان البيان يكون من وجوه لا من وجه واحد. البيان يا شباب يعني ظهور المعنى المراد يكون من وجوه يعني من اسباب لا من وجه واحد - [02:30:15](#)

يجمعها انها عند اهل العلم بينة ومشتبهة البيان الشيخ يرى ان المعنى ايه؟ ان اهل العلم سيعلمون هذا البيان اما بوضوح دون احتياج الى مزيد بحث او ببحث ومن هذا البحث ان يعرفوا الناسخ والمنسوخ والجمع بين الدالة التي ظاهرها التعارض وهكذا -

[02:30:31](#)

واضح كده انا في رأيي ان هذا الكلام ليس ليس هو تفسير كلام الشافعي وان هذا عكس ما يريد الشافعي ان يقوله رحمه الله. خلينا نقف يا شباب واحدة واحدة كده - [02:30:55](#)

الشيخ احمد شاکر الكلام الذي قاله هو كلام صحيح. ان الانسان في بعض الامور يحتاج ان يعرف الناسخ والمنسوخ ويجمع بين الدالة. هذا صحيح لكن ليس هذا هو مراد الشافعي في رأيي. ليه يا شباب - [02:31:08](#)

الشافعي يريد ان من اول الكتاب يريد ان يتكلم عن معنى خاص وهو ان اهل العلم بلسان العرب وبسنن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتاجون في في البيان ما يحتاجه غير العربي وغير العالم وغير المهتم بالحديث - [02:31:22](#)

فهو من اول الكتاب يبين ان اهل العلم الامور بينة لهم. لانهم يأخذون باسبابها وهذه الامور متقاربة ومتشابهة في الاستواء تمام كده يعني احنا لو جينا احنا جنبنا فقرة مثلا اربعة وخمسين - [02:31:44](#)

ليه احنا دائما بنأكد عليها ادي الفقرة تكررت معنا كثيرا. قال الشافعي الفقرة اربعة وخمسين لما تكلم عن قال الشافعي والبيان اسم جامع لمعاني مجتمعة الاصول متشعبة الفروع. هذا بالضبط هو نفس قول - [02:32:00](#)

الشافعي ويعلم من فهم هذا الكتاب ان البيان يكون من وجوه الله من وجه واحد يجمعها. حلو كده؟ خلينا ماشيين بقى مع كلمة يجمعها هو هو فوق قال الشافعي آآ فاقل ما في تلك المعاني المجتمعة المتشعبة انها بيان لمن خوطب بها ممن نزل القرآن بلسانه -

[02:32:16](#)

مقاربة الاستواء عنده وان كان بعضها اشد تأكيد بيان من بعض مختلفة عند من يجهل لسان العرب. فالشافعي يؤكد هنا معاني ثلاثة
الاول ان اقل ما في البيان انه اقل شفا يتكلم عن اقل ما في البيان انها بينة لمن خوطب بها ممن نزل - [02:32:38](#)
القرآن بلسانه يعني هي بينة ومقاربة الاستواء. يعني هي كلها بينة لكنها درجات في البيان. بعضها اشد تأكيد بيان من بعض وهذا
شباب هو حجتني في ان كلمة مشتبهة البيان بمعنى مقاربة البيان - [02:33:02](#)
اه يعني وان كلمة ان كلمة مشتبهة هذه الصواب في رأيي انها قبلها غير غير مشتبهة البيان وهي موجودة في بعض النسخ يا شباب.
يعني كأنه يقول هي بينة غير مشتبهة البيان. لا كما فهم الشيخ آآ رحمه الله وبعض من شرح الكتاب - [02:33:24](#)
ان المقصود انها مشتبهة احيانا وبينة احيانا. انا في رأيي ان هذا ليس تفسير كلام الشافعي. وانما الشافعي يقصد انها مقاربة
الاستواء وانا غير مشتبهة وانما تشتبه على من جهل ذلك او من قصر علمه. والدليل يا شباب على ذلك بعد ما بعد الفقرة التي ذكرناها
- [02:33:45](#)

ان هو جعل كلمة مختلفة مختلفة البيان جعل كلمة مختلفة البيان هي مقابل للكلام عن اهل العلم. يعني قال ايه يا شباب؟ يجمعها
شف نفسي يجمعها هنا هي اللي فوق - [02:34:06](#)
التي التي قالها فاقل ما في تلك المعاني المجتمعة المتشعبة انها بيان لمن خوطب بها ممن نزل القرآن بلسانه مقاربة فتكلم هنا عن
امرين انها بينة وانها مقاربة الاستواء وانها درجات في التأكيد لكنها كلها بينة - [02:34:21](#)
طب لما تكلم عن الاختلاف او الالتباس قال ان هي مختلفة ولكن عند من يجهل لسان العرب فبالتالي الشباب في رأيي اما ان طب
الواو الواو هنا في رأيي غلط - [02:34:40](#)
يعني كلمة الواو هنا غلط في رأيي. وان الصواب اما وجود كلمة غير ويكون المعنى انها بينة غير مشتبهة واضح خلاص كما هو
تفسير في الفقرة رقم اربعة وخمسين - [02:34:53](#)
او يكون آآ بينة مشتبهة البيان يعني متشابهة البيان يعني يقصد من ذلك متشابهة يعني مقاربة وان كان في فرق بين المتشابهة اللي
هو بمعنى الاختلاط والمتشابهة المشتبه بمعنى الاختلاط والمتشابهة الذي بمعنى التقارب - [02:35:07](#)
ففي رأيي ان تفسير الشيخ احمد شاكر رحمه الله ورده للنسخة الاخرى في رأيي انه ليس صحيحا لان الشيخ رأى ان النسخة الاخرى
تفسد المعنى بل في رأيي النسخة الاخرى هي التي يتسق بها الكلام - [02:35:29](#)
احنا عندنا هنا شباب مواضع احنا عندنا ثلاث مواضع يفسر بعضها بعضا الموضع الاول من الفقرة رقم ثلاثة وخمسين واربعة وخمسين
والفقرة رقم مئتين وستة. خرينا نجيب الفقرة مئتين وستة كمان حتى عشان نتعلم ان احنا نجمع - [02:35:43](#)
النظائر النظائر بمعنى النصوص المتشابهة. شوفوا يا شباب في الفقرة مئتين وستة وركزوا معي كده قال ايه قال وهذه الاية في مثل
معنى الايتين قبلها وهي عند العرب سواء يتكلم عن اية الذين - [02:36:01](#)
قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم واية يا ايها الناس ضرب مثل فاستمعوا له. واية ثم افوضوا من حيث افاض الناس.
هذه الايات شباب اه بيقول ان هي سواء عند العرب. الانسان العربي يفهم يفهم ان هذا ليس مقصود منه العموم - [02:36:16](#)
خلاص؟ والاية الاولى اوضح عند من يجهل لسان العرب من الثانية والثالثة اوضح عند اوضح عنده من الثالثة وليس يختلف عند
العرب ووضح هذه الايات معا هذه الفقرات الثلاثة شباب يفصل بعضها بعضا ويبين بعضها بعضا. ان الشافعي يريد ان يقول -
[02:36:35](#)

ان اهل العلم الذين يعرفون سبل البيان وبأخذون بها لا تشتبه عليهم النصوص وان النصوص عندهم بينة غير مشتبهة البيان او انها
بينة متشابهة البيان وانما تكون مختلفة البيان وبعضها اشد بيان من بعض وبعضها آآ ابين او متناقضة عندهم او مختلفة - [02:36:56](#)
عند من يجهل لسان العرب او من لا يعتني بجمع السنن هذا في رأيي هو التفسير الصحيح والله اعلم طيب قال وعند من يقصر علمه
مختلفة البيان مختلفة اما انه يقصد انها متعارضة انه يجعل بينها تعارض او انها بعضها ابين بعضها ابين من بعض - [02:37:22](#)
بعض او بعضها بين وبعضها ملتبس وهكذا طيب قال الشافعي الفرائض التي انزلها الله نسا آآ احنا خدنا كده وقت لآ ان شاء الله ممكن

يكون معنا ده. لان ده سهل خالص يا اياد. احنا احنا كده ان شاء الله هناخد يعني ممكن احنا نقف الشباب عند آآ - 02:37:40

عند الفرائض المنصوصة التي سن رسول الله معها صفحة مية واحد وستين. اللي جاي ده سهل جدا يا شباب. ما في هوش اي اشكال ان شاء الله الشافعي الشباب بعد ما انهى ما تكلم عن الناسخ والمنسوخ الذي دل القرآن على بعضه والسنة على بعضه والاجمال على بعضه - 02:38:01

وآآ وتكلم عن آآ السنة مع القرآن. الان آآ سيتكلم عن الفرائض التي انزل الله نصا. يعني ايه الشباب التي هي نصها واضح بين لا

تحتاج آآ تفسيراً فهمنا كده - 02:38:20

فكلمة النص هنا في كلام الشافعية يا شباب يعني معناها بين واضح لا لا يلتبس لا يلتبس فيه وهذا شباب هو الباب الذي ذكر الشافعي انه سيتكلم عنه صفحة مائة وخمسة - 02:38:36

لو احنا رجعنا لصفحة مائة وخمسة يا شباب انا احب انك انت تربط الكتب ببعض. في الفقرة رقم ثلاثمئة واحد عشر قال فاول ما

نبدأ به من ذكر سنة رسول الله مع كتاب الله. ذكر الاستدلال بسنة - 02:38:49

على الناسخ والمنسوخ من كتاب الله. يعني ان تكون السنة دالة لا انها ناسخة. خلاص هو انتهى من هذا الفصل بدأ هذا الفصل يا شباب معنا من صفحة مائة وستة الى صفحة مائة وستة واربعين. خلاص كده انتهى. سيتكلم عن الامر الثاني وهو - 02:39:02

الفرائض المنصوصة التي سن النبي صلى الله عليه وسلم معها. فرائض جاءت نصا واضحا مثل مثلا فرائض الصلاة والزكاة والوضوء آآ فرائض مثلا في في حد القذف وغير ذلك من الفرائض. والنبي صلى الله عليه وسلم بينها وفسرها - 02:39:20

وزاد عليها يبقى ده هذا هو الذي يتكلم فيه. يبقى قول الشافعي في الفقرة ثلاثمائة واحد عشر. واحد عشر ثم ذكر الفرائض

المنصوصة هذا هو الذي معنا الفرائض التي انزل الله نصا ويقصد بالنص يعني البين. هذا سيبدأ معنا من اول صفحة مائة وخمسة يا شباب فهمنا؟ طيب - 02:39:40

قال الشافعي آآ قال الله جل ثناؤه والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فجلدوهم ثمانين جلدة. ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا. واولئك هم الفاسقون قال الشافعي فالمحصنات ها هنا البوالغ الحراير او الحرائر ينفع الاتنين. وهذا يدل على ان الاحصان

اسم جامع لمعاني مختلفة - 02:40:00

خلاص كده يبقى الشافعي يقول ان ان كلمة المحصنات هو سبق ان الشافعي قال ان المحصنات يعني اذا احصن يعني بالاسلام يعني اذا اسلمنا لكنه هنا يقول والذين يرمون المحصنات طبعاً الذين يرمون المحصنات الشباب يعني يرمونهم بالزنا. يعني الذين يشتمون

العفاف من حرائر المسلمين فيرمونهم بالزنا - 02:40:22

الشافعي قال المحصنات هنا بمعنى البوالغ الحراير. ماشي كده؟ قال وهذا يدل على ان الاحصان اسم جامع لمعاني مختلفة. هذا دل عليه قبل ذلك. اذا الشافعي هنا شاعر لم يقل انه حقيقة في كذا او انه مشترك بين كذا وكذا لأ لم يقل او انه وضع لكذا او ان اصل

معناه كذا لأ - 02:40:42

قال هذا يدل هذا يدل يعني ان ان هذا يدل ان العرب او ان لفظ الاحصان في القرآن ياتي باكثر من دلالة. هذا هذا غاية ما يقوله طيب قال وقال والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم - 02:41:03

فشهادة احدهم اربع. هو كاتب هنا اربع. الصواب يا شباب انها اربعة. لان هذه قراءة ابن كثير. ابن كثير يقرأ اربعة يقرأها بالنصب والشافعي يقرأ بهذه القراءة فكان الاصول ان هي تكون اربع لكن اكيد الشيخ ما لم يجد المصحف اللي هو في هذا التشكيل -

02:41:21

فاخذها من مصحف من قراءتنا يعني قراءة حفص عن عاصم. انما هي في قراءة ابن كثير اربعة ولنصبها اوجه في الاعراب لأ يعني

ليس هذا موضع الكلام عنها. الطبري يفصل فيها - 02:41:40

قال فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين. ويدراً عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين. احنا كمان عايزين نشوف الخامسة هذه -

هل الخامسة ايضا فيها قراءة لابن كثير ولا لا آآ حتى نفهم كلام الشافعي على وجهه رحمه الله الخامسة الخامسة ان غضب الخامسة نافع. والخامسة اه والخامسة والخامسة ان غضب الله عليها - [02:42:10](#)

لأ يبقى هو هنا لم يذكر في المصحف اللي معي لم يذكر ان ابن كثير له قراءة يخالف لأ خليفنا نجيبها ثاني كده اربع شهادات والخامسة اه لا الخامسة الخامسة ان غضب الله عليها. لأ احنا عايزين الاولانية. والخامسة ان لعنة الله عليه - [02:42:46](#)

لأ دي مش موجودة عندي مش موجودة عندي ان فيها قراءات القراءات في الخامسة اللي هي على المرأة الخامسة هي الخامسة ان غضب الله عليها هذه قراءة حفص. قراءتنا نحن. ايوة يبقى يبقى احنا عندنا تصحيح يا شباب ايضا - [02:43:23](#)
الخامسة اللي هي في في شهادة المرأة المفروض الخامسة يعني ايضا هذه نصحتها يعني لان دي قراءة الخامسة هي قراءة آآ حفص الخامسة هي قراءة حفص. اما الباكون قرأوها الخامسة - [02:43:45](#)

وفي بقى عندنا ان غضب او ان غضب مش مهم هذا لا يهمنا الان نحن فقط اردنا ان احنا يكون عندنا دقة عشان قدر الامكان يعني والا فاكيد احنا عمالين نقول القرآن وهو اساسا بيقرأوا القرآن - [02:44:06](#)

طيب يا شباب قال والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ويدراً عنها - [02:44:20](#)

ده بقى ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين طيب قال فلما فرق الله بين حكم الزوج والقاضي في سواه فحد القاذف سواه - [02:44:30](#)

الا ان يأتي باربعة شهداء على ما قال على ما قال يعني انه شهد انه ادعى على امرأة انها زانية فيجب ان يأتي بشهود على ما ادعاه على ما يقال يعني على ما ادعى - [02:44:47](#)

واخرج الزوج باللعان من الحد يعني الزوج لو لعن اقصد لو الزوج قذف زوجته قال ان ايه ان هو بيتهم زوجته بالزنا آآ المفروض ان هو يدخل في حكم الابه - [02:44:59](#)

في اه خليفنا نقرأ كلامه عشان تطلعه ده من كلامه. مش عايز انا القنكم الكلام قال آآ واخرج الزوج باللعان من الحد دل ذلك على ان قذفة المحصنات الذين اريدوا بالجلد قذفة الحرائر البوالغ غير الازواج - [02:45:12](#)

يعني يا شباب عندنا الاية بتقول ايه والذين يرمون المحصنات. يبقى هذا عام واضح كده اي واحد يرمي محصنة يرمي امرأة بالغة حرة مسلمة فهذا عليه الحد. ثم لم يأتوا يعني اذا لم يأت بالشهداء - [02:45:28](#)

فهو اذا جاء بالشهداء خرج من الحد واذا لم يأت بالشهداء حجة خلاص كده ؟ لكن عندنا اية بعدها والذين يرمون ازواجهم يعني من الرجال ورجل رمى امرأته بالزنا بالفاحشة - [02:45:46](#)

ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم. ما عندوش شهود كان المفروض ان هو يحد. يعني لان هو رمى محصنة ولم ياتي بشهود لكن الله سبحانه وتعالى جعل آآ جعل حكم اللعان - [02:46:01](#)

يبقى كده الزوج خرج من هذا الحكم الزوج وان لم وان لم يأت بشهود لن يحد ولكن عليه الابه؟ اللعان. سنعرف ما معنى ذلك يا شباب قال آآ دل ذلك على ان قذفة المحصنات الذين اريدوا بالجلد قذفة الحرائر البوالي غير الازواج. يبقى الاية خصت الابه؟ الازواج -

ده ممكن يا شباب نجعله من قسم الابه؟ العموم الذي خص واضح وطبعا القرآن هو الذي دل على ذلك. القرآن هو الذي فالشافعي يريد ان يقول ان القرآن دل على ذلك. هذا يعني نزل واضحا في القرآن - [02:46:38](#)

قال وفي هذا الدليل على ما وصفت من ان القرآن عربي يكون منه يكون منه ظاهره عاما وهو يراد به الخاص لا ان واحدة من الايتين نسخت الاخرى. يعني الشافعي يريد ان يقول لك - [02:46:53](#)

هذا ليس من باب الناسخ والمنسوخ. وان كان شباب هذا يدخل من باب الناسخ والمنسوخ عند من؟ في في اصطلاح في استعمال

الائمة الصحابة وغيرهم يستعملون النسخ بكل معنى البيان. فممکن واحد منهم يقول ان الاية الثانية اللي هي ايات والذين يرمون ازواجهم نسخت الاية - [02:47:06](#)

الاولى بمعنى بينت او قيدت او خصصت لكن الشافعية تكلم هنا عن معنى محدد في النسخ ليه انا قلت كده يا شباب؟ لانك انت ليه انا قلت كده؟ لانك ممكن تجد واحد من الائمة عبر عن مثل هذه الطريقة بالنسخ - [02:47:26](#)

فافهم ان النسخ له دلالات. الدلالة التي يستعملها الشافعي والتي شاعت في كلامه والتي صارت بعد ذلك هي الدلالة الاصل عند بعض الناس وهذا من الاخطاء ان هم جعلوا الدلالة هي ازالة او تبديل الحكم السابق بحكم جديد - [02:47:43](#) واضح؟ لكن الائمة كانوا يستعملونها باوسع من ذلك. فالشافعي يقول لك ليس هذا من باب ازالة الحكم بحكم. لا. هذا بين لان العرب تتكلم باللفظ يدل على العام وهو يراد به الخاص. بعض الناس ايضا يستدل بهذا على ان الشافعي يقول بالحقيقة والمجاز وليس كذلك الشافعي يقول كما آ ذكر في - [02:47:58](#)

ان العرب تسمى الشيء الواحد بالاسماء الكثيرة وتطلق اللفظ الواحد لاكثر من معنى. وان كل معنى وان كل كلام لابد ان يقوم فيه شواهد تشهد لي المعنى المراد اذا كان يراد به احد المعاني - [02:48:18](#)

طيب قال الشافعي آ ولكن كل واحدة منها على ما حكم آ على ما حكم نقرأ ثاني الجملة. وفي هذا الدليل على ما وصفت من ان القرآن عربي يكون منه ظاهره عاما وهو يراد به الخاص. كلمة ظاهره يا شباب هو يقصد هنا عند من عند من يجهل ذلك من لسان العرب. ويقصد ظاهره - [02:48:34](#)

من من يتسرع في فهم الاية لا يقصد ظاهره بانه يقول ان هو حقيقة في كذا ومجاز في كذا وانا ذكرت لكم النصوص التي يبين فيها ان هذا انما يشبهه على من جهل من جهل هذا من لسان العرب - [02:48:56](#)

فهنا؟ طيب قال لا ان واحدة من الايتين نسخت الاخرى. هذا ليس من باب الناسخ والمنسوخ. قال ولكن كل واحدة منهما على ما حكم الله به فرقوا بينهما حيث فرق الله ويجمعان حيث جمع الله - [02:49:12](#)

يعني الله سبحانه وتعالى هنا ذكر احكاما. هذه الاحكام فيها فيها والذين يرمون المحصنات والذين يرمون ازواجهم. فالحكم هنا في الرمي فهذا جامع. فهذه الايات فيها اشتباه فيها تشابه من هذا الماء من هذا الوجه - [02:49:29](#)

واضح كده يا شباب؟ فيها تشابه ليه فيها تشابه؟ لانه يتكلم عن رمي المحصنة. لكن بعد ذلك فرقت بين الزوج وغير الزوج. يبقى نجمع بينها فيما جمعته ونفرق حيث فرقت كما ذكرت لكم ان الشريعة تجمع بين اشياء وتفرق بينها. فمثلا الشريعة حرمت الميتة والدم ولحم الخنزير. ماشي كده - [02:49:46](#)

آ فهل آ جمعت بينهم في التحريم تحريم الاكل مثلا؟ فهل جمعت بينهم في سائر الاحكام؟ فينبغي ان كل حكم للميتة يكون هو حكم الدم لا لا يلزم. المرأة المحرمات في الزواج. الله سبحانه وتعالى جمع بينها في الاية. لكن هل كل واحد - [02:50:09](#)

امراة محرمة آ يعني محرمة الزواج تكون مشتركة مع الاخرى في باقي الاحكام بالنسبة لك لأ ما حكمك مع امك او خالتك او عمك آ او ام زوجتك آ ليس هو حكمك مع آ مثلا اخت زوجتك - [02:50:29](#)

واضح كده؟ وهكذا قال فاذا التعن الزوج خرج فاذا التعن الزوج خرج من الحد فاذا التعن الزوج خرج من الحد كما يخرج الاجنبون بالشهود يعني لو الزوج التعن زوجي مثلا رمى زوجته بالفاحشة والعياذ بالله - [02:50:48](#)

فهو ما دام رماها يبقى هو قدامه حل من الاثنين اما ان ياتي بالشهود او ان يتلاعن خلاص او يأخذ الحد فهو لو اتي بالشهود خلاص يبقى خرج طب اذا لم يأت بالشهود - [02:51:13](#)

يبقى امامه ان هو يلتعن ان هو ايه سنعرف يعني ايه يلتعن اللي هو الاية التي جت في سورة النور ان يشهد اربع شهادات بالله. فهنا كده اللي هو بيسموه التلاعن - [02:51:29](#)

طيب واذا لم يلتعن وزوجته حرة بالغة حدة. يبقى كده هياخذ ايه؟ هياخذ الحد فهنا كده يا شباب طيب قال وفي العجلاني وزوجته انزلت اية اللعان. ولان النبي بينهما فحكى فحكى اللعان بينهما سهل ابن سعد - [02:51:39](#)

ساعدي وحكاه ابن عباس اه حكاه وحكى ابن عمر حضور لعاني لعان عند النبي فما حكى منهم واحد كيف لفظ النبي في امره في

امرهما باللعان. وقد حكوا معا خلينا نقف عند هذا يا شباب. يعني يريد ان يقول الشافعي رحمه الله - [02:51:59](#)

يريد ان يقول ان الصحابة الذين رووا هذا الحديث حديث الرجل العجلاني وغيره في آآ ابواب اللعان لم يهتموا بنقل الفاظ اللعان. لم

يقولوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للزوج اشهد اربع شهادات بالله انه انك من الصادقين. والخالقين - [02:52:23](#)

ان لعنة الله عليك لم لم يذكروا ذلك. واضح؟ يريدوا ان يقول انهم اكتفوا بذكر ذلك يعني اكتفوا ببيان القرآن لهذا اللفظ حتى

يستدل على قاعدته ان هناك احكام نزلت في القرآن نصا - [02:52:40](#)

فهمنا كده يا شباب دي فكرة مهمة. الحديث الذي اشار له الشافعي يعني جاء كثيرا جدا مثل حديث عبدالله بن عمر في المتلاعنين

اه لما اه سئل آآ سئل يعني حديث رواه مسلم وغيره من البخاري رواه ولكن له الفاظ مختلفة جدا - [02:52:59](#)

آآ لما سئل ابن عمر اي يفرق بينهما عن المتلاعنين يعني؟ يعني رجل لعن آآ امرأته. اتهم امرأته وامرأته انكرت وتلاعبت واضح اللي هو

اللعان اللي موجود في سورة النور. ايفرق بينهما؟ قال سبحان الله نعم ان اول من سأل عن ذلك فلان ابن فلان. ما رضاش يذكر اسمه -

[02:53:21](#)

قال يا رسول الله لو هذا جميل ان الانسان لا يصرح يعني انا اذكر الحديث لان بعض الناس لا يعرفون ما هو الحديث الذي يتكلم عنه

الشافعي وقال ابن عمر رضي الله عنه ان فلان ابن فلان هذا آآ قال يا رسول الله أرأيت ان آآ ان لو وجد احدنا امرأته على فاحشة -

[02:53:41](#)

كيف يصنع؟ ان تكلم تكلم بامر عظيم، وان سكت سكت على مثل ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد

ذلك اتاه فقال ان الذي سألت آآ ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به. يعني الرجل يقول له الحاجة اللي انا سألتك عنها - [02:54:00](#)

حصلت وطبعا هذا فيه فقه كبير جدا وكثير من الناس يبتلى بالقول والعياذ بالله. قال فانزل الله عز وجل هؤلاء الايات في سورة النور

والذين يرمون ازواجهم. قال فتلاهن عليه ووعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون - [02:54:19](#)

اهون من عذاب الآخرة؟ قال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وذكرها النبي صلى الله عليه وسلم دعا المرأة

واخبرها ان عذاب الله اهون من عذاب الآخرة قالت لا والذي بعثك بالحق انه لكاذب. طب تخيل كده - [02:54:36](#)

المرأة حلفت ان هو كاذب. وهو حلف ان هو صادق. لازم يكون واحد منهم كذاب واحد منهم صادق لان ده امر ما فيهوش اختلاف

تنوع يعني قالت آآ لا والذي بعثك بالحق انه لكذب فبدأ بالرجل فشهد فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين. والخامسة ان لعنة

الله عليه ان كان من الكاذبين - [02:54:52](#)

من ثم سن بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين. والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين ثم فرق بينهما

واضح كده؟ وفي الفاظ اخرى حسابكم على الله. والله يعلم ان آآ احدكما حسابكم على الله احدكما كاذب لا سبيل لك عليها -

[02:55:11](#)

الى اخر النصوص التي جاءت في هذا المعنى آآ ايضا الشباب الحديث اللي هو حديث العاجلاني العجلاني هذا جاء ايضا حتى نعلمه آآ

عن سهل بن سعد الساعدي ان عويمرا العجلاني جاء الى عاصم بن عدي الانصاري فقال له يا عاصم ارأيت رجلا وجد مع امرأتي رجلا

ايقتله فتقتلونه - [02:55:31](#)

ام كيف يفعل؟ يعني يعمل ايه؟ سلي يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله

عليه وسلم فكره رسول الله - [02:55:52](#)

صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاء

عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله؟ فقال عاصم لم تأتني بخير. قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته

عنها - [02:56:02](#)

قال عويمر والله لا انتهي حتى أسأله عنها. فاقبل عويمر حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس يعني قدام الناس

فقال يا رسول الله أرايت رجلا مع وجد مع امرأتي رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله فيك وفي صاحبك - [02:56:20](#)

فاذهب فاتني بها. قال سهل فتلاعنا. هو ده موضع الشاهد بقى يا شباب. عشان كده انا ذكرت لك الحديث قال سهل فتلاعنا. لم يقل ما الذي حصل في اللعان؟ وهذا هذا هو وجه الشاهد. ان الشافعي يريد ان يقول ان سهلا لم يتكلف ذكر - [02:56:40](#)

صيغة او كيفية او عدد اللعان لانه معروف في القرآن فاكثفي به في القرآن. فالشافعي يستدل بذلك على ماذا؟ على ان هناك نصوص اه اه ان هناك فرائض منصوصة لا تحتاج بيانا. فهمنا كده؟ وان كان بين ان النبي صلى الله عليه وسلم اتمها - [02:56:59](#)

وذكر قال اه فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال عويمر اه كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها. يعني انا كلمة كذبت هنا يعني انا فعلت غير الحق - [02:57:18](#)

كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها. يعني انا اذا امسكتها بعد علمي بانها ارتكبت الفاحشة فانا كذبت عليها. انا لا لا يصح ذلك. انا هل تغير الحق يعني - [02:57:30](#)

آ قال فطلقها ثلاثا آ قبل ان يأمره رسول الله آ صلى الله عليه وسلم. قال ابن شهاب فكانت تلك سنة المتلاعنين طب انا حاولت ان اذكر لكم الحديث لان بعض الناس ممكن ما يكونش عندي علم بالحديث وما يعرفش وجه الشاهد من كلام الشافعي رحمه الله - [02:57:43](#)

طيب قال وقد حكوا معا احكاما لرسول الله ليست نصا في القرآن منها تفريق بين المتلاعنين ونفيه الولد وقوله ان جاءت به هكذا فهو للذي يتهمه فجاءت به على الصفة. وقال ان ان امره لبين. لولا ما حكى الله. وحكى ابن عباس ان النبي قال عند الخامسة قفوه فانها موجبة - [02:58:01](#)

كلمة موجبة يعني موجبة للنار يعني لانه لو قال يعني ايه يعني كلمة كلمة قفوه يعني خلوه يتأنى الاول قبل ما قبل ما قبل ما يدعو على نفسه بالنار باللعة - [02:58:23](#)

طيب خيلنا نفهم وجه كلام الشافعي. الشافعي رحمه الله يا شباب ما هو الباب اساسا الذي يتكلم فيه؟ باب الفرائض التي انزلها الله نصا. ما معنى نصا يعني انها فرائض نص عليها ومعلومة بينة لا تحتاج بيانا. طيب هل هذه الاحكام يقصد الشافعي انك لن ترجع فيها - [02:58:36](#)

الى السنة لأ لن ترجع فيها الى الصحابة لا لا يقصد ذلك وانما يقصد ان ان جزءا من هذه الاحكام بين ولا يحتاج بيانا وان كان تتم ذلك وبين وفسر وذكر فيه فرائض اخرى. هذا امر اخر - [02:58:55](#)

طيب ما وجه استدلال الشافعي بهذه الاية؟ ان الله لما ذكر آ الملاعنة او التلاعن بين الرجل وامرأته لم يحتج الصحابة ان يحكوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم آ كيف - [02:59:15](#)

هو آ كيف لفظ اللعان او كيف عدد اللعان اكتفوا بكتاب الله فهذه حجة الشافعي رحمه الله في هذا النوع من من من آ الفرائض. يا رب تكونوا فهتمم يا شباب - [02:59:30](#)

آ قال مع ان هم تكلفوا ان هم ذكروا مثلا النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما. هذا ليس موجود في القرآن. ونفي الولد عن الرجل خلاص ان الولد ينسب لاه. مش للرجل لان الراجل بيقول ده مش ابني. خلاص كده - [02:59:44](#)

ان لو المرأة جاءت بهذا الشبه يكون آ فعلا. وكمان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان امره لبين لولا ما حكى الله يعني ايه فعلا ثبت ان المرأة هي التي كانت فعلت - [03:00:00](#)

هذه الفاحشة ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قضى لم يقيم عليها الحد وان عمرو بيقول وجه الاستدلال صعب. لأ هو مش صعب ولا حاجة. ده هو الشافعي فسر له. والمفروض الشافعي اساسا ما كانش ذكر كل هذه التفاصيل. لكن هو رجل يعني ايه - [03:00:10](#)

كأنه كان عارف ان احنا هنيجي نقرأ الكتاب ده فقال لك ايه يعني رحمة بالمساكين اللي زينا يعني طيب خلاص يا شباب؟ يبقى كل هذا لما اعتنى الصحابة بذكره ولم يذكروا اه لفظ اللفظ او العدد او الكيفية هذا يدل على انها بينة - [03:00:27](#)

قال الشافعي فاستدل على فاستدلنا على انهم لا يحكون بعض ما يحتاج اليه من الحديث ويدعون بعض ما يحتاج اليه منه يعني من الحديث واه واولاه ان يحكى لان هو المفروض التلاعن. من ذلك كيف لاعن واولاه ان يحكى من ذلك كيف لعن النبي بينهما الا علما يعني هم لم - [03:00:45](#)

اتركوا ذلك الا علما بان احدا قرأ كتاب الله يعلم ان رسول الله انما لعن كما انزل الله. يعني كما ان الله سبحانه وتعالى فرض قال فاكثفوا بابانة الله اللعان بالعدد والشهادة لكل واحد منهما دون حكاية لفظ رسول الله حين لعن بينهما. قال الشافعي في كتابه -

[03:01:05](#)

غاية الكفاية من اللعان وعدده يعني الشافعي شف خصص هنا يقول ان لفظ العدد و لفظ اللعان وعدد اللعان خلاص. خلاص فيه فيه كفاية في كتاب الله. لكن يا شباب كما قلت لكم ان هذه - [03:01:25](#)

هذه الكفاية علمت بعد ما نظرنا في السنة. يعني الشافعي هنا لانه يقول لك نحن علمنا هذه الكفاية لما لم يحكي الصحابة هذه الالفاظ والا فنحن لا لا يصح ابدأ ان نكتفي باية دون ان - [03:01:40](#)

نعرف ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم فيها قال ثم حكى بعضهم عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفرقة بينهما كما وصفت. وقد وصفنا سنن رسول الله مع كتاب الله قبل هذا - [03:01:55](#)

نعم كلام اساء التعليق اسامة ايوة فعلا النبي صلى الله عليه وسلم لم يحد واحدا منهما فرق بينهما واضح كده؟ الشافعي بقى هنا شباب الشيخ احمد شاکر رحمه الله وغفر له وبارك سعيه - [03:02:11](#)

وجعل قراءتنا لتحقيق هذا في ميزان حسناته. وكل من احسن الينا بتقريب العلم ذكر ذكر لك جملة من الفوائد التي استنبطها الشافعي من حديث عويمر العجلاني هذا والله تكتب بماء الذهب - [03:02:24](#)

يعني تحف تحف كده. وان شاء انا من اكثر ما ادعو به ان يعيننا الله على ان نقرأ كتاب الامة معا من اوله الى اخره. كتاب كبير جدا. لكن الله سبحانه وتعالى يبارك - [03:02:40](#)

ويرزقنا العمر حتى نتعلم ديننا بهذه الطريقة الجميلة. وليس بطريقة التجزئة هنا بقى انا احب ان انا اقف مع هذا ولكن ساقراه سريعا يا شباب. انا يعني لو وقفت طبعا مع الفوائد هتكون طويلة - [03:02:53](#)

بس آآ هحاول اقرأه سريع التعليق. الشيخ احمد شاکر صفحة مئة وخمسين. تعليق على الفقرة رقم آآ آ اربعة وخلينا نجيبها الاول من اول التعليق خالص. قال فيما حكى قال الشافعي في الام فيما حكى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لعن بين اخوي بني العجلان. ولم - [03:03:07](#)

تكلف احد حكاية حكم النبي صلى الله عليه وسلم في اللعان ان يقول قال للزوج قل كذا وللمرأة قل قولي كذا. انما تكلفوا حكاية جملة يعني انه حصل تلاعن لكن ما الذي حصل؟ لا - [03:03:28](#)

دليل على ان الله عز وجل انما نصب اللعان حكاية في كتابه فانما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين بما حكم الله عز وجل في في القرآن وقد حكى حصر اللعان في في اللعان ما احتيج اليه آآ اسف وقد حكى من حضر اللعان يعني الصحابة -

[03:03:43](#)

مسلا آآ ابن عمر او غيره الذين حضروا اللعان حكوا آآ ما احتيج اليه لكن اللي هو مما زاد مما ليس في القرآن يعني طيب خلينا هنا يا شباب قال ايه بقى الشافعي - [03:04:03](#)

ذكر ذكر امور نفيسة جدا اه الشيخ احمد شاکر نقلها عن الشافعي. قال وللشافعي رضي الله عنه في هذا الموضوع فصل نفيس كتبه في الام. هو فعلا نفيس. قال يجب ان نلحقه - [03:04:15](#)

وبكلامي هنا اتماما له وبيانا لانه بموضوع الرسالة اشبه. الله عليك يعني الشيخ احمد شاکر رحمه الله بيقول لك هذا الكلام كان يليق ان يوضع في الرسالة. فالشافعي لم يضعه في الرسالة لانه طبعا اختصر في الرسالة - [03:04:29](#)

فبيقول لك انا بقى جبت لك الموضوع ده. فجزاه الله خيرا. اسمعوا بقى يا شباب كده واتمزوجوا بقى من استخلاص الشافعي للفوائد.

كيف يمكن لحديث واحد ان تستخرج منه هذا الكم من الفوائد - [03:04:43](#)

وهذا شاب هذه سنة النبي صلى الله عليه وسلم قال الشافعي ففي حكم اللعان في كتاب الله ثم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم دلائل واضحة يعني لاحز كده الشافعي لن يأخذ هذه الفوائد من مجرد الايات وانما مع السنة. وهذه الفكرة التي نقول لها - [03:04:58](#) انك انت عندك اربع مراحل يا شباب تصور وجمع ونقد ونتيجة تصور المسألة وجمع كل الاطراف المعينة عليها القرآن والسنة واسباب النزول والحديث وكلام الصحابة وفقه الأئمة والعلم بلسان العرب - [03:05:17](#)

الالفاظ كل هذا ومرحلة النقد النقد من حيث الثبوت ومن حيث الدلالة. النقد بمعنى الاختبار. ثم مرحلة الايه؟ استخراج الفوائد. شف بقى الشافعي هيقول ايه قال الشافعي ففي حكم اللعان في كتاب الله ثم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم دلائل واضحة ينبغي لاهل العلم ان اه - [03:05:32](#)

الشيخ كاتب هنا تفسيرها كاتب ان ين ان ينتدبوا ينتدبوا. اه فيه نقطة عندي غلط مكتوبة تحت في في النسخة عندي في كلمة غلط. المفروض ينتدبوا بمعرفته يعني يعتنوا بمعرفتي يعني. ثم يتحروا احكام رسول الله صلى الله عليه وسلم في غيره على مثاله. فيؤدون الفرض وتنتفي عنهم الشبه التي - [03:05:52](#)

الشبه التي عارض بها من جهل لسان العرب وبعض السنن وغبي عن موضع الحجة. يا سلام! الشافعي بيقول لك هذا الحديث لو اعطي حقه من النظر لو اعطي حقه من النظر - [03:06:18](#)

لكان لكان قاعدة جامعة للقضاة والمفتين والحكام يتعلموا كيف كان يحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم. طب ازاى بقى ؟ هيجيب لك بقى الشافعي القواعد التي ينتفع بها الحاكم. اي حاكم حتى مش مش القاضي او المفتي. لأ اي انسان يحكم - [03:06:32](#)

اول شئ منها ان عويمرا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل وجد مع امرأته رجلا فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وذكر ان عويمرا لم يخبره ان هذه المسألة كانت. يعني هو لم يقل له ان المسألة دي كانت - [03:06:53](#) يعني لم تحصل يعني فهذا يكره ان الانسان يسأل عن مسائل لم تنزل. وكأن الشافعي والله اعلم يشير على ان كثيرا من فقهاء الكوفة فرعوا كلام عن مسائل مقدرة لم توجد اصلا - [03:07:10](#)

فهمت كده؟ واطالوا الكلام فيها وهي اما انها مقدرة او انها لا تقدر لا يقدر وجودها فهمنا كده يا شباب وان كان بعض ما تكلم فيه العلماء من الامور المقدرة حدث لكن الشافعي يريد ان يستنبط من هذا فكرة - [03:07:26](#)

قال وقد اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شئ لم يكن يعني ما كانش ما كانش له حكم يعني لم يكن حراما يعني لم يكن فحرم من اجل مسألة - [03:07:43](#)

يعني لم يكن يعني لم يحدث لم يحصل كان هنا كانت تامة فهمنا كده؟ يعني لم يوجد يبقى كأن الشافعي يريد ان يقول ان كراهة النبي صلى الله عليه وسلم او كراهية النبي صلى الله عليه وسلم لسؤال هذا الرجل في مسألة - [03:07:58](#)

لم تنزل هو نظير لهذا الحديث ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما. يعني يقول ان هذا نظير له واستدل كذلك بالاية قول الله سبحانه وتعالى آ لا تسألوا عن اشيء تبدى لكم تسوؤكم وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدى لكم عفا الله عنها والله غفور حلیم قد سألها قوم من قبلكم ثم اصبوا بها كافرين كثير من - [03:08:15](#)

كانوا يسألون الايات ويسألون الاحكام ولما فرضت عليهم ما صبروا عليها قال الشافعي رحمه الله كانت المسائل فيها فيما لم ينزل آ اذا كان الوحي ينزل آ بمكرهه آ لما ذكرت من قول الله آ تبارك وتعالى ثم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره فيما في معناه - [03:08:37](#)

وفي معناه كراهية لكم ان تسألوا عما لم يحرم فان آ فان حرمه الله في كتابه او على لسان رسوله حرمه ابدى الا ان ينسخ الله تحريمه في كتابه او ينسخ على لسان رسوله الله او ينسخ على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [03:09:01](#) سنة بسنة بياكد على نفسه فكرتي وفيه دلائل يبقى احنا خلاص اتكلمنا عن الايه؟ عن الدلائل على اول فائدة. قال وفيه دلائل على ان

ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم حرام - [03:09:21](#)

الله تعالى الى يوم القيامة. اللي هو الحديث الثاني اللي هو ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يكن حراما من اجل مسألته واضح كده يا شباب؟ طيب - [03:09:34](#)

قال بما وصفت وغيره من افتراض الله تعالى طاعته في غير اية من كتابه وما جاء عنه صلى الله عليه وسلم مما وصفته في غير هذا الموضوع. وفيه دلالة ايضا شف هياخذ ايه ثاني - [03:09:49](#)

وفيه دلالة على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وردت عليه هذه المسألة وكانت حكما يعني فيها حكم وقف عن جوابها حتى اتاه الله عز وجل الحكم فيها - [03:09:59](#)

المهمة دي حتى اتاه من الله عز وجل الحكم فيها هو عايز يوصل لكده لايه؟ الشافعي على ان النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكم فيه فانما يحكم بالوحي. طبعاً يقصد هنا الحكم في الحاجات التي ثبت انها ليست من باب الاجتهاد. هذا امر اخر يا شباب -

[03:10:13](#)

قال وفيه دلالة على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وردت عليه هذه المسألة وكانت حكما وقف عن جوابها حتى اتاه آآ من الله عز وجل الحكم فيها فقال لعمام - [03:10:30](#)

قد انزل الله فيك وفي صاحبك فلعان بينهما كما امر الله تعالى في اللعان ثم فرق بينهما والحق الولد بالمرأة ونفاه عن الاب وقال له لا سبيل لك عليها. ولم ولم يردد الصداقة على الزوج - [03:10:42](#)

فكانت هذه احكاما وجبت باللعان ليست باللعان بعينه فالقول فيها واحد من قولين احدهما اني سمعت ممن ارضى دينه وعقله وعلمه. شف الشافعي بقى يقول لك انا ارضى اتخيل الشافعي يقول لك انا سمعت من ارضى دينه وعقله وعلمه - [03:10:57](#)

يقول انه لم يقضي فيها ولا غيرها الا بامر الله تبارك وتعالى. قال فامر الله اياه وجهان. احدهما وحي فيتلى على الناس والثاني رسالة تأتية عن الله تعالى بان افعل كذا فيفعله. هذا شباب الكلام الذي تقدم - [03:11:13](#)

معنا في الفقرة رقم ثلاثمائة وثلاثة واربعه ايوه - [03:11:34](#)

اللي هي اقصد آآ اللي هي من اول الوجه الثالث يا شباب. اللي هو ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ليس فيه نص كتاب. ان العلماء اختلفوا كيف كيف هذا - [03:11:52](#)

منهم من قال افترض الله طاعته عليه فانه يسن مما ليس فيه نص ومنهم من قال ان كل ما سن النبي صلى الله عليه وسلم يرجع الى آآ حكم في القرآن ومنهم من قال جاءته به رسالة هذا بالضبط فانت بقى وانت عند الفقرة رقم - [03:12:02](#)

ثلاثمائة وواحد وما بعدها. اكتب انظر التعليق صفحة آآ مائة واثنين وخمسين لان هذا شباب الكلام الذي يفسر كلام الشافعي قال ولعل من حجة من قال هذا القول ان يقول قال الله تبارك وتعالى وانزل عليك وانزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم.

فيذهب الى ان الكتاب هو ما يتلى عن - [03:12:20](#)

الله تعالى والحكمة هي ما جاءت به الرسالة عن عن الله تبارك وتعالى مما مما بينت سنة سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد قال الله عز وجل لازواج نبيه واذكرنا ما يتلى في بيوتكن من ايات الله والحكمة - [03:12:41](#)

ذكر الشافعي ان هذه وجوه الشباب فالمهم ان هذا الفصل يا شباب ينفعك عند شرح الفقرة رقم ثلاثمائة وواحد وهي السنن التي ليست منصوصة في كتاب الله. ما تفسرها؟ هل الله جعل لنبيه ان ان يسن - [03:12:55](#)

ام انه جاءته رسالة من الله غير القرآن؟ او ان هذا القى في روعه كما ذكر الشافعي. المهم ان الشافعي قال ايه في الاخر يا شباب اه بعد ما طبعنا لا اريد ان اقرأ كل هذا. انت ممكن تقرأه طبعاً كلام جميل لكن انا عشان الوقت حرصا على الوقت. لان خايف ان احنا

نتجاوز الثلاث ساعات. خايف ان احنا نكون وصلنا لهم. لو احنا عدينا الثلاث ساعات حد يقول - [03:13:12](#)

يا شباب ثم ذكر الشافعي ان هذا آآ ان هذا آآ ايا كان ايا كان ففيه دلالة على ان آآ سنة النبي النبي صلى الله عليه وسلم واجبت الاتباع

يمكن انك انت تقرأ هذه الحاشية والله مهمة جدا. ثم ذكر آآ ما يجب على الولاة والحكام والقضاة والمفتين ان يعملوا - [03:13:32](#) به وان يتأسوا برسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني كنت احب ان اقرأه لكن آآ ممكن انتم تقرأوه بقى لان انا لازم اخلص طيب معلش نشد حيلنا يا شباب انا اسف ان احنا لازم نقرأ الشوية الباقيين دول - [03:13:57](#)

لان هم سهلين. احتفلنا ان انتم هتقرأوا الحاشية لانها سهلة. بتتكلم فيه عن آآ فوائد مستنبطة للحكام طيب قال الله تبارك وتعالى آآ في صفحة مائة وسبعة وخمسين الفقرة اربعمائة اربعمائة واربعة وثلاثين - [03:14:17](#)

اربعمائة واربعة وثلاثين. آآ سيذكر مثالا اخر للفرائض التي ذكرت نصا يا شباب ثلاث ساعات واربعناشر دقيقة يا ربي. والله يعني الله يكون في عونكم والله معي والله اقسم بالله ما حسيت باي ما حسيت بوقت نهائي - [03:14:32](#)

طيب هنقرأ ده في ثواني قال لان المثال ده مش محتاج شرح يا شباب. قال آآ كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات فمن شهد منكم الشهر فليصمه. ومن كان مريضا - [03:14:50](#)

الى اخر الايات ثم بين اي شهر هو؟ فقال شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس. وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصم. ومن كان مريضا او على سفره فعدة - [03:15:02](#)

من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر. ولتكمّلوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون. قال الشافعي فما علمت احدا من اهل العلم بالحديث قبلنا تكلف تكلف ان يروي عن النبي ان الشهر المفروض صومه شهر رمضان - [03:15:12](#)

الذي بين شعبان وشوال لمعرفتهم بشهر رمضان من الشهور واكتفاء منهم بان الله فرضه. يعني يريد ان يذكر ان هذا مثال لما بين فرضا. وان شهر رمضان منصوص عليه قال وقد تكلفوا حفظ صومه في السفر وفطره وتكلفوا كيف قضاؤه وما اشبه هذا مما ليس فيه نص كتاب. هذا مما يبين - [03:15:29](#)

ان ان هناك احكام جاءت بينة واضحة منصوصا منصوص علي في القرآن. لا تحتاج الى بيان. خلاص كده؟ طيب قال ولا علمت احدا من غير اهل العلم احتاج في المسألة عن شهر رمضان اي شهر هو؟ ولا هل هو واجب ام لا؟ يعني عايز يقول ان هي حتى بينة لغير اهل العلم - [03:15:50](#)

ليست ليست هذه ليست هذه من المسائل التي هي خاصة لاهل العلم. وهذا يؤكد نفس الفكرة يا شباب ان الشافعي من اول الكتاب يتكلم عن ان الاشتباه يكون بقدر جهل الانسان - [03:16:10](#)

الاشتباه والالتباس والفهم الخطأ يكون بقدر جهل الانسان بما يجب عليه ان يعلمهم قال وهكذا ما انزل الله من جمل فرائضه في ان عليهم صلاة وزكاة وحج على من اطاق وتحريم الزنا والقتل وما اشبه هذا - [03:16:22](#)

يعني كل هذا نفس الكلام فرضه كان نصا. وجاء النبي صلى الله عليه وسلم ببيانه قال وقد كانت لرسول الله في هذا السنن ليست نصا في القرآن ابان رسول الله عن الله معنى ما اراد وتكلم المسلمون في اشياء من فروعها. يبقى استعمال كلمة الفروع هنا يا شباب ها - [03:16:35](#)

آآ برضه الشافعية يا شباب يعني اغلب المصطلحات التي صارت تستعمل المصطلحات الصحيحة اه كانت من من الشافعي رحمه الله. قال لم يسن لم يسن رسول الله فيها سنة منصوصة - [03:16:53](#)

اقصد وتكلم المسلمون اه في اشياء من فروعها لم يسن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها سنة منصوصة. يعني ايضا يقول ان هي كانت ايه؟ تفريعات اه تفريعات على سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فمنها قول الله - [03:17:06](#)

هنتكلم هنا عن آآ مثال هيتكلم عن مثال للآيات التي آآ كانت آآ فيها اجمال او فيها احتمال فجاءت السنة كانت احد الاحتمالين خلف منها قول الله فانطلقا فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. فانطلقا فلا جناح عليهما ان يتراجعا. طبعا الشافعي بيذكر هذا كمثال

يا شباب - [03:17:20](#)

الالفاظ التي احتملت اكثر من دلالة وجاءت السنة فنفت بعض الدلالات واثبتت بعضها بعكس الذي قبله فلما تكلم مثلا في اللعان جاء على البيان في القرآن. خلاص؟ ولما تكلم عن شهر رمضان جاء على البيان. مش محتاج مش محتاج ان احنا - [03:17:42](#)

نعرف تفسيره او شرحه. بعكس مثلا حتى تنكح زوجا غيره. قال الشافعي فاحتمل قول الله حتى تنكح زوجا غيره ان يتزوجها زوج غيره وكان هذا المعنى الذي يسبق الى من خطب به. انها اذا عقدت عليها اه عقدة النكاح فقد نكحت. اه - [03:18:00](#)
يعني الذين يستدلون للشافعي بانه آآ يقول بالمجاز ويقول بالحقيقة او يقول بالمبادر الى الذهن يتمسكون بهذا النص وفي رأي ان هذا النص بين لا يحتاج الى ان ان تتكلف وتجعله بالمجاز. ليه - [03:18:19](#)

هم يقولون الشافعي قال فاحتمل قول الله حتى تنكح زوجا غيره ان يتزوجها زوج غيره. وكان هذا المعنى الذي يسبق الى من به فقال لك ابوة يبقى الشافعي يقول ان هناك معنى يتبادر وهذا هو الحقيقة. وهذا ليس كذلك يا شباب. بل الشافعي اساسا ساق هذا كمثال - [03:18:36](#)

الالفاظ المحتملة ولو كان يقصد انه حقيقة في كذا لم يجعله من باب الاحتمال ولم يقل الشافعي ان اصل وضع النكاح في اللغة بانه بمعنى العقد او انه بمعنى الدخول لم يقل ذلك ابدا. وانما قال ركز كده - [03:18:57](#)
فاحتمل قول الله حتى تنكح زوجا غيره ان يتزوجها يتزوجها زوج غيره وكان هذا المعنى الذي يسبق اليه من خوطب من خوطب به انها اذا عقدت عليها اه عقدة النكاح فقد نكحت. يعني كأن هو كأن كأن الراجل بيقول ايه ؟ بيقول ان الشافعي قال ان الزواج -

[03:19:17](#)

لفظ النكاح حقيقة في العقد مجاز في الدخول. وهذا ليس كذلك بل هذا قول يبطله نفس كلام الشافعي. الشافعي يريد ان يقول ان كلمة النكاح في لسان العرب تطلق على عقدة النكاح - [03:19:42](#)

العقد وعلى الدخول. فهنا كده؟ لكن لما كان السياق الالية فيه فان طلقها وبعدين قال تنكح قد يتوهم انسان ان النكاح مقصود به مجرد العقد الشافعي ولذلك الشافعي بعدها قال ايه؟ واحتمل حتى يصيبها زوج غيره يصيبها يعني يجامعها يعني؟ لان اسم النكاح يقع بالاصابة وقع بالعقد - [03:19:56](#)

فهذا يبطل الكلام الذي ادعاه من زعم ان الشافعي يقول بالمجاز واستدل بهذا الموضع بل الشافعي يقول اسم النكاح يقع بالاصابة ويقع عقد لم يقل انه يقع بالاصابة او بالاصابة اولا او انه حقيقة في الاصابة. مجاز في العقد او حقيقة في العقد مجاز بالاصابة. او ان - [03:20:21](#)

الاصل انه للعقد لم يقل اي لم يقل اي شيء من ذلك يا شباب بل جعل ذلك محتملا لهذا وهذا ثم جعل الدلالة او الشواهد تؤخذ اما من النص واما من حديث النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا يبطل قول ده هذا على العكس - [03:20:41](#)

هذا دليل على ان الشافعي لم يقل بهذا المجاز الذي قال به المتكلمون. هذا بين لا يحتاج لكن يا شباب المشكلة ان الانسان اذا سيطر عليه فكرة فانه يقرأ بناء عليها - [03:20:59](#)

اذا سيطر على الانسان فكرة هذه الفكرة الفكرة تأثيره وربما يأتيها وقت نتكلم فيه عن سلطة الافكار انك انت يكون عندك معنى تريد ان تثبته لا انك تريد ان تستخرج المعنى من ذات الكلام. لأ ده انت عايز تحمله. فهنا كده - [03:21:12](#)

قال فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة طلقها زوجها ثلاثا بعد آآ ونكحها بعده رجل لا تحليل حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك يعني يعني موت خلاص باقي سانية واحدة ان شاء الله معلش انا اسف سانية واحدة - [03:21:29](#)

قال فان قال قائل فاذا ذكر الخبر عن الرسول. خلاص. قيل اخبرنا سفيان عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان امرأة رفاعا جاءت امرأة كان زوجها زوجها رفاعا. جاءت الى النبي - [03:21:48](#)

فقال ان رفاعا طلقني فبت طلاقي. يعني طلقها ثلاث مرات وان عبدالرحمن ابن آآ وان عبدالرحمن وان عبدالرحمن ابن ابن الزبير تزوجني وانما معه مثل هبة الثوب. فقال رسول الله اتريدان ان ترجعي الى رفاعا؟ لا. حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك -

[03:21:58](#)

قال الشافعي فبين رسول الله ان ان احلال الله اياها للزوج المطلق ثلاثا بعد زوج بالنكاح اذا كان مع النكاح اصابة من الزوج. يبقى هذا تفصيل يا شباب نفهم موجه كلام الشافعي بسرعة ان هذه الالية محتملة للنكاح بمعنى العقد والنكاح بمعنى - [03:22:22](#)

والنكاح بمعنى الدخول اللي هو الاصابة يعني. اذن الكلام ان شاء الله يكون مفهوم يا شباب فده فاحنا عايزين بقى نطلب ما دام الاحتمالات كلها واردة ولاحظ ان الشافعي جعل الاحتمالات متكافئة - [03:22:44](#) على عكس كلام هؤلاء يقولون لأ هو كان هو الاصل ان هو مثلا في العقد لا لم يقل ذلك جعل جعلهما متكافئين وطلب الدلالة والشواهد وبين ان الله لانه احسن احسن كلاما واحسن حديثا لابد انه سيبين. اما في القرآن او في حديث النبي صلى الله عليه وسلم. فجاء -

[03:22:57](#)

قنص المرأة بقصتها كده امرأة كانت مع زوجها وزوجها طلقها ثلاث مرات فخلاص. لا تحل لها حتى تنكح زوجا غيرها. فراحت اتجوزت واحد ثاني وادعت يعني ايه ادعت ان هو حاجات يعني ممكن تراجع تفسيرها عشان ربما يكون الوقت مش مناسب ان احنا نذكر ما ما

الذي ادعته المرأة - [03:23:19](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم بين لها انها لا يصح ليس المراد بحتى تنكح زوجا غيرها مجرد العقد لابد من الدخول لابد من الاصابة.

وعبر ذلك حتى تذوق عسيلته. قال الشافعي فبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ما معنى النكاح هنا - [03:23:38](#)

وان النكاح في هذا النص انه بمعنى الدخول يعني يبقى يا شباب هنا الشافعي نلاحظ ان هو آآ تكلم عن الفرائض المنصوصة نصا آآ

الواضحة آآ وهذا آآ تكلم فيه عن - [03:23:53](#)

جيعان وعن شهر رمضان ثم ضرب مثلا على مثلا على ما احتمل اكثر من دلالة. وجاء حديث النبي صلى الله عليه وسلم آآ بينه ودفع اشكال آآ الذي قد يتوهمه الانسان. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم واحسن الله اليكم. نقف عند صفحة مائة واحد وستين. الفرائض

المنصوصة التي سن رسول الله معها - [03:24:09](#)

جزاكم الله خيرا يا شباب بارك الله فيكم والله انا مش بحس بالوقت وانا معكم فانا معلش يعني احنا دي اوقات الله اعلم بعد كده

ممكن انتم تتشغلوا وانا اتشغل ففرصة نستغل الوقت. انا انا عن نفسي ممكن اقعد على الكتاب ده - [03:24:29](#)

الاربعة وعشرين ساعة معكم ان شاء الله. واكثر ان شاء الله. لكن انا برضو باراعي انكم انتم وراكم واجبات تانية لو احد وراه مشاغل

او كده. انا كده باعتبار ان انا رحمتكم - [03:24:44](#)

انتم فاكرين ان انا باقول لكم كده انا كده باعتبار ان انا يعني ان احنا خدنا ثلاث ساعات وربع بس ده ده يعني كده انا رحمتكوا الله

اعلم بعد كده ممكن تلاقونا قعدنا طالعة خدنا فيها عشر ساعات ورا بعض - [03:24:57](#)

يلا بارك الله فيكم يا شباب وجزاكم الله خيرا ويا ريت ترجعوا تقرأوا الكتاب مرة ثانية. لو حد عنده اشكال يقوله. السلام عليكم

ورحمة الله وبركاته - [03:25:08](#)